

شعر
الحسن بن راشد الحلي
(توفي نحو ٨٤٠هـ)

جمع وتحقيق ودراسة
أ. م. د. عباس هاني الجراح

AL-HASAN BIN RASHID AL-HILLI'S POETRY
(DIED ABOUT 840 A H)

COLLECTED, CHECKED OUT AND STUDIED BY
DR. ABBAS HANI ACH-CHARRAKH

ABSTRACT

TAJUDDEEN AL-HASSAN BIN RASHID AL-HILLI (DIED AFTER 830 AH) WAS BORN IN AL-HILLA (HIS BIRTH YEAR IS NOT KNOWN: THERE WAS NO MENTION OF HIS YEAR OF BIRTH IN HIS BIOGRAPHY). BUT BECAUSE HIS DEATH WAS IN ABOUT THE YEAR (840 A H), IT BECAME POSSIBLE THAT HIS BIRTH WAS DURING THE SIXTH DECADE OF THE EIGHTH CENTURY A H, AS EVIDENCED BY HIS SAYING IN ONE OF HIS POEMS: AND I OBTAINED BEFORE I BECAME THIRTY A RANK, HE WHO EXPECTS IT AFTER EIGHTY IS DESPERATE. HE GREW UP IN HIS CITY, MOVING ALONG IN ITS ALLEYS DURING HIS YOUTH, AND HE LEARNED READING AND WRITING IN ITS KUTTABS (LOWEST ELEMENTARY QUR'ANIC SCHOOLS) AND LEARNT THE QUR'AN BY HEART FOLLOWING THE AVAILABLE CUSTOM IN HIS

شعر الحسن بن راشد الحلي (توفي نحو ٨٤٠هـ)

جمع وتحقيق ودراسة
أ. م. د. عباس هاني الجراح

هو (١) تاج الدين الحسن بن راشد الحلي .
وُلِدَ في الحلة ، في سَنَةِ غَيْرِ مَعْرُوفَةٍ ،
إِذْ بَخَلْتُ مَصَادِرُ تَرْجَمَتِهِ بِذِكْرِهَا ، وَلَكِنْ لَمَّا
كَانَتْ وَفَاتُهُ نَحْوَ سَنَةِ ٨٤٠هـ أَمَكَّنَ أَنْ نُرَجِّحَ أَنَّ
وِلَادَتَهُ كَانَتْ فِي الْعَقْدِ السَّادِسِ مِنَ الْقَرْنِ الثَّامِنِ
الهِجْرِيِّ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ فِي قَصِيدَتِهِ السَّيْنِيَّةِ :

وَأَدْرَكْتُ مِنْ قَبْلِ الثَّلَاثِينَ رُبَّةً

مُؤَمَّلَهَا بَعْدَ الثَّمَانِينَ يَأْسُ

نَشَأَ ابْنُ رَاشِدٍ فِي مَدِينَتِهِ ، وَتَنَقَّلَ
فِي أَزَقَّتِهَا صَغِيرًا ، وَتَعَلَّمَ فِي كِتَابَيْهَا الْقِرَاءَةَ
وَالكِتَابَةَ ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ، عَلَى عَادَةِ
أَهْلِ زَمَانِهِ ، حَتَّى إِذَا شَبَّ انْتَقَلَ إِلَى مَرَحَلَةِ
أَعْلَى ، فَدَرَسَ فِي مَدَارِسِهَا ، وَتَعَمَّقَ فِيهَا
، وَكَانَ مِنْ شُيُوخِهِ فَخْرُ الْمُحَقِّقِينَ الْحِلِيِّ (ت)

قلتُ : وفي المصادر أكثر من عَلمٍ
يَحْمِلُ هَذَا الْاسْمَ وَاللَّقَبَ (٧) ، وَبَرَزَ مِنْ بَيْنِهِمْ
اسْمُ (الحسن بن راشد المخزومي) ، وَقَدْ شَكََّ
السَّيِّدُ مُحَسِّنُ الْعَامِلِيِّ فِي أَنَّهُ شَاعِرٌ آخَرُ (٨) ،
بَلْ جَزَمَ بِذَلِكَ الْيَعْقُوبِيُّ (ت ١٣٨٥هـ) (٩) ،
وَالْحَاقَانِيُّ (ت ١٣٩٩هـ) (١٠) ، وَرَدَّ عَلَى
الْأَوَّلِ الشَّيْخُ هَادِي كَمَالِ الدِّينِ ، وَأَكَّدَ أَنَّهُمَا
شَاعِرٌ وَاحِدٌ (١١) .

٣- مصباح المهتدين في أصول الدين ، رآه الأندلي في استرabad ، وقال إنه جيّد ، حسن المطالب ، وتاريخ كتابة النسخة سنة ٨٨٣هـ ، فهي متأخرة عن وفاته (١٥) .
ومنه نسخة في مركز إحياء ميراث إسلامي بقم (١٦) .

وذكر مترجموه أن له أراجيز كثيرة ، هي :
١- «الجمانة البهية في نظم الألفية» ، وهي نظم لألفية الشهيد الأول محمد بن مكي العاملي (ت ٧٨٦هـ) (١٧) ، في الفقه ، وقد نظمها سنة ٨٢٥هـ ، ومنها نسخة كتبت عن نسخة بخط الشيخ حسام الدين بن عذافة النجفي ، وهو نقلها عن نسخة بخط الشيخ إبراهيم الكفعمي (ت ٩٠٥هـ) ، وقال الكفعمي إنه نقلها عن نسخة بخط المصنف ، وأنه كان عليها تقرّظ أستاذه المقداد السيوري بخطه ، وكتب الكفعمي التقرّظ على ظهر نسخته بخطه أيضاً (١٨) .
وقد ظفرنا - ولله الحمد - بمخطوط الأرجوزة الذي يقبّع في كتبخانة مجلس شوراي ملي ، برقم ٣٤٧٧ ، ويقع ضمن مجموع ، هي في أوّلها ، وجاء في بدايتها ، بعد البسملة : «وليّ المنّة ، وبه العصمة»
قال الفقير الحسن بن راشد

مبتدئاً باسم الإله المأجِد

وللمخزوميّ هذا قصيدة لامية يُعارض فيها لامية الشّفهينيّ (١٢) ، وتقع في ١٨٠ بيتاً ، مطلعها (١٣) :

فُرُوعُ قَرِيضِي فِي الْبَدِيعِ أُصُولُ

لها في المعاني والبيان أُصُولُ

ويختتمها بقوله :

لسبع مئين بعد سبعين حجة

وثنتين إيضاح لها ودليلُ

ومن الواضح أن سنة ٧٧٢ هـ التي أشار إليها في البيت تُؤكّد أنه من شعراء القرن الثامن الهجري .

وقال في آخر بيت :

لها حسنُ المخزوم عبدكم أب

لآل أبي عبد الكريم سليلُ

فهو من آل عبد الكريم المخزومي .

وأنا أرى - موافقاً لليقوبي - أن (المخزومي) ، و(ابن راشد الحلّي) شاعران مختلفان ، بينهما قرن من الزمان ، ولا علاقة بينهما سوى التشابه في الاسم فقط .
آثاره :

تنوّعت آثار ابن راشد بين الفقه والشعر ، وهي :

١- حواش على حاشية اليميني على الكشاف .

٢- مختصر (بصائر الدرجات) (١٤) .

وتنتهي إلى الصحيفة ٢٤ ، وفي كل صفحة نحو ٢٥ سطراً (بيتاً) ، وينتهي المخطوط عند البيت المرقم ٦٤٤ منها ، وألحقنا بالأرجوزة الأبيات السبعة الأخيرة - بعدها - التي وردت في (البابليات) و(شعراء الحلة) و(أدب الطف)، وقد نصّ مصنّفوها على أنّ تلك الأبيات جاءت في نهاية الأرجوزة ، فانتظمت الأرجوزة في ٦٥١ بيتاً (١٩).

وخط النّاسخ واضح إلا في مواضع قليلة، وسها عن تنقيط كثير من الكلمات ، ويبدو أنه عارض عمله بنسخة أخرى ، فأثبت روايات لبعض الألفاظ التي سبقها بالحرف «خ» باللون الأحمر .

وقد كتب السيوري تقرّظاً على طرّة المخطوط ، ما نصّه : «هذا الكتابُ دُرّةٌ يتيمةٌ ، وخريدةٌ كريمةٌ ، وحسنةٌ عظيمةٌ ، ونادرةٌ في الفقه حسنةٌ ، سمحت بها حسنات الدهر ، وزفتها سعادة أبناء العصر ، وساقته يدُ التوفيق ، وقادتها بزمَام التحقيق والتدقيق ، إلى أن أبرزتها على صفحات الأيام ، وأشرقت شمسها بين الأنام ، أبكار نادرة الزمان ، وعلامة الأوان ، وسحبان الفصاحة والبلاغة ، والصاحب وابن العميد في البراعة . تسنّم صهوات الفضل ، وأخلص لله أعماله في العدل ، واستظهر مزايا التحقيق ،

وتحلّى بخواصّ التدقيق ، المولى الشيخ الإمام العلامة ، والبحر الحُضَم ، والطود الأشم ، تاج الملة والدين ، شمس الإسلام والمسلمين الحسن بن راشد ، لازالت أيامه زاهرةً ، وعوائده بين أهل الفضل متكاثرة ، فلقد طرّز أفيّة المصنّف نقش عبارته ، ونشر فضيلته بجودة يراعته . جعلنا الله وإيَّاهما من المشمولين برحمته ، وأسكننا دار كرامته ، وحشرنا مع محمدٍ وعترته وذريته . وكتب أقلّ العباد ، والراجي عفوهُ يوم التّناد ، المقداد بن عبد الله السيوري ، عفا الله عنه . حامداً لله ، مُصلياً على رسوله ، مُستغفراً من ذنوبه . ربّ اختِم بالخير» .

٢- «الحليّات الراشديّات» (٢٠) ، وهي قصائد متنوعة ، ومنها القصيدة السينية ، التي يقول فيها:

مُهَذَّبَةٌ حَلِيَّةٌ رَاشِدِيَّةٌ

إِذَا أَعْرَقَ الرَّأْيِي بِهَا قَيْلَ خَالِسٍ

- ٣- أرجوزة في تاريخ الملوك والخلفاء (٢١) .
٤- أرجوزة في تاريخ القاهرة .
٥- أرجوزة في الصّلاة (٢٢) .

وَفَاتُهُ:

تُوفِّيَ الشاعِرُ في الحَلَّةِ ، ونُقِلَ إلى النّجف الأشرف ، ولا تُعرفُ تحديداً سنة وفاته ، ولكن يُرجّح أنها بعد سنة ٨٣٠ هـ (٢٣) ، إذ

القديم .

وتأتي قصيدته اللامية في مقدمة شعره ، وقد أورد منها العاملي (ت ١٣٧١هـ) في (أعيان الشيعة) ٩٥ بيتاً ، وتابعه بذكر العدد نفسه معدو (موسوعة طبقات الفقهاء) ، وإن أوردوا منها تسعة أبيات ، ذكره اليعقوبي (ت ١٣٨٥هـ) أنها تناهز المئة بيت ، وتكاد تتفق المصادر مع رواية العاملي ، باستثناء ما ورد في كتابه الآخر (الدر النضيد) ، فضلاً عما جاء في كتاب (نيل الأمان) من زيادة في الأبيات .

وبدأها - على جاري القدماء - بمطلع استعمل فيه أدوات النفي (لم) (لا) و(ما) ليوضح أنه لم يحزن لما مرَّ به من حوادث أليمة ومؤسفة ، أو ما فاتته من متاع الدنيا ، ثم يعرج إلى ما يبغيه في بيت التخلُّص ، وهو :

لي شَاغِلٌ عَنْ هَوَى الْغَيْدِ الْحَسَنِ أَوْ الـ

بَيْضِ الْمَلَّاحِ بِذِكْرِ الْحَادِثِ الْجَلَلِ

مُصَابِ خَيْرِ الْوَرَى السَّبْطِ الْحَسَنِ شَهِيدِ

بِدِ الْطَفِّ نَجْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِي

ويمضي في رثاء أبي عبد الله الحسين (ع) ، ومصاب معركة الطف .

وخصَّ أبياتاً منها في مدح أمير المؤمنين

(ع) ، فَمَنْ وَالَاهُ نَجَا مِنْ هَوْلِ الْجَحِيمِ ، وَأَنَّ مَقَامَهُ لَا يَسُدُّهُ أَحَدٌ ، وَلَا يُمِثُّهُ :

قابل في هذه السنة نسخة من كتاب (المصباح الكبير) للشيخ الطوسي بخطه في آخر الكتاب ، وجاء فيه : «بلغت المقابلة بنسخة مصححة ، وقد بذلنا الجهد في تصحيحه وإصلاح ما وجد فيه من الغلط إلا ما زاع عنه البصر ، وحسر منه النظر ، وفي المقابل بها بلغت مقابلة بنسخة صحيحة بخط الشيخ علي بن أحمد الرميلي ، وذكر أنه نقل نسخته تلك من خط علي بن محمد السكوني ، وقابلها بها بالمشهد الحائري الحسيني ، وكان ذلك في ١٧ شعبان من سنة ٨٣٠ . كتبه الفقير إلى الله الحسن بن راشد» (٢٤) ، ونسخ أيضاً كتاب (قواعد الأحكام) للعلامة الحللي (٢٥) .

نظرة في شعره :

لابن راشد شعر كثير في مدح الحجة القائم (عليه السلام) وسائر الأئمة ، وقصيدة في جواب سني مدح معاوية وسائر خلفاء بني أمية (٢٦) .

ومن المؤسف أن هذا الشعر «الكثير» لم يصل إلينا إلا القليل منه ، وقد حاولنا جمعه من شتيت المصادر ، ولم نقف بعد البحث والتفتير إلا على ما جادت به ، وهو أقل من القليل ! ، ولكنه ينبئ عن شاعر كبير ، في صوره وأفلاظه ، وإطلاعه على الموروث الشعري

لقد نَجَا مِنْ لَظَى نَارِ الْجَحِيمِ غَدَاً

فِي الْحَشْرِ كُلِّ مُوَالٍ لِلْإِمَامِ عَلِيٍّ

مَوْلَى تَعَالَى مَقَامًا أَنْ يُحِيطَ بِهِ

وَصَفِّ ، وَجَلَّ عَنِ الْأَشْبَاهِ وَالْمَثَلِ

أما قصيدته السَّيْنِيَّة فقد حشد فيها

كثيراً من الألفاظ الحُوشِيَّة الدَّالَّة على عُمقِ

مخزونه اللُّغَوِيِّ ، من ألفاظ السلاح ، وعدَّة

الحَرْبِ ، وأَجَوَاءِ المَعَارِكِ ، وبَدَا نَفْسُهُ الشَّعْرِيَّ

فيها طويلاً ، وبدأت بمطلع غزليٍّ ، استعمل فيه

حَرْفِي الاستفهام (الهمزة) و(أَمْ) :

أَ سُمِرَ رِمَاحُ أَمْ قُدُودُ مَوَائِسُ

وَبِيضُ صِفَاحٍ أَمْ لِحَاطُ نَوَاعِسُ ؟

وَتَمَنَّى قِيَامَ الإِمَامِ الْحُجَّةِ (عج) بِدَوْلَتِهِ الشَّرِيفَةِ :

وَيَدْرِكُنَا لُطْفُ الإِلَهِ بِدَوْلَةٍ

تَزُولُ بِهَا الْبُلُوَى وَتَشْفَى النَّسَائِسُ

ورأى أَنَّ قصائدهُ في مدحِ آل البيت

(ع) ، التي يُشَدُّهَا في المجالسِ ، تكون له ذَخْرًا

يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وفي ذلك يقولُ :

وَأَعَدَدْتُ ذَخْرًا لِلْمَعَادِ قَصَائِدًا

تُعْطَرُ مِنْهَا فِي النَّشِيدِ الْمَجَالِسُ

وله نَفْسٌ طَوِيلٌ في الشَّعْرِ ، مَعَ بَرَاةٍ

أَسْلُوبٍ ، وَجَزَالَةٍ تَرْكِيبٍ .

ولاحظنا اختلافات في رواية

القصيدتين ، ولعلَّها ناجمة من تصرُّف أصحاب

الكتب التي نقلتها ، وقسم منها جاء بسبب

انتقال النظر إلى عَجَزِ البيت التالي للبيت

المكتوب ، فيُصْبِحُ البيتان بيتًا واحدًا ، ومن ثَمَّ

تَقَلُّ آيَاتُ الْقَصِيدَةِ .

وصوره كثيرٌ وجميلة ، وكأنَّه يرسمُ لوحات

مُعَبَّرَةٌ بريشةِ رَسَامٍ ، كقولهِ يَصِفُ معركةَ الطَّفِّ :

سَحَائِبُ حَتَفٍ وَبُلْهَا الدَّمُ ، وَالظُّبَا

بَوَارِقُ فِيهَا ، وَالْقِسِيُّ رَوَاجِسُ

فقد صَوَّرَ سَمَاءَ المعركة - وقد تَلَبَّدَتْ

بِالْغُبَارِ - التي مَطَرَتْ دَمًا ، أما سُيُوفُ التي

تَجَادَلُ بها الفُرسَان فَكَانَتْ كَالْبَوَارِقِ ؛ لِشِدَّةِ

لِمَعَانِهَا ، في حين كانتِ الْقِسِيُّ تَرْمِي السَّهَامَ ،

وَصَوْتَهَا كَزَمْجَرَةِ الرَّعْدِ .

وفي صورةٍ أُخْرَى يقولُ :

وَأَكْفَانُهُمْ نَسْجُ الرِّيَّاحِ ، وَغُسْلُهُمْ

مِنْ الدَّمِ مَا مَجَّتْ نُحُورُ قَوَالِسُ

فَأَجْسَادُ شُهَدَاءِ الطَّفِّ بَقِيَتْ فِي الْمِيدَانِ ،

وقد اسْتَعَانَ بالاستعارة في رسم صورة الرياح

وهي تنسجُ أَكْفَانَ الشُّهَدَاءِ ، وهذا «النَّسْجُ» لا

يَتَمُّ بين ليلةٍ وضحاها ، بل بَقِيَتْ وَلَمْ تُرْفَعْ من

أَرْضِ المعركة ، بعد أن تَكَفَّلَتِ الدَّمَاءُ بِغَسْلِهَا

لا الماء ! .

وفي شعره المحسَّنة البديعية ، ومنها

الجناس الذي اهتمَّ به كثيرًا ، وأودع أنواعه في

شعره ، ومنه التَّام ، كقولهِ :

نَضًا عَزْمَةً عُلُوبِيَّةً عَلُوبِيَّةً

وقد مُلِثْتُ بِالْمَارِقِينَ الْبَسَابِيسُ

وقوله :

فَوَارِسُ فِي يَوْمِ الْقِرَاعِ قَوَارِعُ

أُسُودٌ لِأَشْلَاءِ الْأُسُودِ فَوَارِسُ

وقوله :

غَرِيرَةٌ سِرْبٍ أَمَّ عَزِيزَةً مَعَشَرَ

غَزِيرَةٌ حُسْنٍ لِلْقُلُوبِ تُخَالِسُ

ولاحِظِ التَّلَاعِبَ فِي : (غَرِيرَةٌ)

و(عَزِيزَةٌ) و(غَزِيرَةٌ) ، بتغيير النقاط !.

وقوله :

عَلَى مِثْلِ مَا زَرْتُ عَلَيْهِ جُيُوبَهَا

يُنَاقِشُ قَلْبُ طَرَفِهِ وَيُنَافِسُ

أما قوله :

الفارس البطل ابن الفارس البطل اب

ن الفارس البطل ابن الفارس البطل

فأخذه من قول المتنبي (٢٧) :

العارض الهتن ابن العارض الهتن اب

ن العارض الهتن ابن العارض الهتن

وإنَّ كَانَ بَعْضُ النَّقَادِ عَابَ عَلَى الْمُتَنَبِّيِّ هَذَا

الْبَيْتَ وَأَنَّهُ مِمَّا لَا طَائِلَ فِيهِ ، فَإِنَّ بَيْتَ ابْنِ رَاشِدٍ

وَصَفَّ فِيهِ الْحُسَيْنَ (ع) ، وَأَبَاءَهُ ، وَلَيْسَتْ فِيهِ

كَلِمَةٌ غَيْرُ وَاضِحَةٍ .

وَضَمَّنَ شَعَرَ بَعْضَ الْقَدَمَاءِ ، ففِي قَوْلِهِ :

أَوْ لَا فَسَلُ عَنْهُمْ الذِّكْرَ الْحَكِيمَ تَجِدُ

(فِي طَلْعَةِ الشَّمْسِ مَا يُغْنِيكَ عَنْ زُحَلٍ)

ضَمَّنَ فِي الْعَجَزِ عَجْزًا لِلْمُتَنَبِّيِّ (٢٨) ، بَلْ أوردَ

بَيْتًا كَامِلًا لَهُ قَبْلُهُ ، وَهُوَ :

لَقَدْ وَجَدْتَ مَكَانَ الْقَوْلِ ذَا سِعَةٍ

فَإِنْ وَجَدْتَ لِسَانًا قَائِلًا فَقُلْ

وفي قوله :

كَشَمْسٍ تَعَالَتْ عَنْ أَكْفٍ لَوَامِسٍ

(وَأَيْنَ مِنَ الشَّمْسِ الْأَكْفُ اللَّوَامِسُ)

ضَمَّنَ فِي الْعَجَزِ عَجْزَ بَيْتٍ لِلشَّرِيفِ

الرَّضِيِّ (٢٩) .

ومنها : ردَّ العجز على الصدر ، كقوله :

أَوَانِسُ إِلَّا أَنَّهُنَّ جَادِرُ

جَادِرُ إِلَّا أَنَّهُنَّ أَوَانِسُ

وقوله :

عرائس في وقت الزفاف نوائح

نوائح في وقت العزاء عرائس

والطباق ، كقوله :

بَاعُوا بِدَارِ الْفَنَاءِ دَارَ الْبَقَا ، وَشَرَوْا

نَارَ اللَّطَى بِبَنِيمٍ غَيْرِ مُنْتَقِلٍ

التقسيم ، كقوله :

خَوَاضُ مَلَحَمَةٍ ، قِيَاضُ مَكْرَمَةٍ ،

فَضَاضُ مَعْظَمَةٍ ، خَالٍ مِنَ الْخَلَلِ

- التضمين (العروضي)، وهو « أن يكون البيت متوقفاً في معناه على البيت الذي بعده » (٣٠) ، كقوله :

سُقُوا بِكَأْسِ الْقَنَا خَمَرِ الْفَنَّا ، فَغَدَا الـ

حَمَامٌ يَشْدُو بَيْتٍ جَاءَ كَالْمَثَلِ :

لِلَّهِ كَمْ قَمَرٍ حَاقَ الْمَحَاقُ بِهِ

وَخَادِرٍ دُونَ بَابِ الْحَدْرِ مُنْجِلِ

فالبيت الأول لا يكتمل إلا مع الثاني .

وعمد إلى التكرار في قوله :

أَخِي أَخِي مَنْ يَرُدُّ الضَّيْمَ عَنْ حُرْمِ الـ

هَادِي النَّبِيِّ ، فَقَدْ أَمَسَتْ بَغِيرِ وَلِي

فقد كرّر (أخي) في البيت ، والأبيات التالية ، فضلاً عن تكرار حرف الياء في البيت نفسه ، علاوة على تكرار عبارة (يا جَدُّ) في بداية خمسة أبيات ، من ٧٦-٨٠ .

ومن الكناية قَوْلُهُ يَصِفُ مُحَالِفَةَ النَّصْرِ

لَهُ ، وكثرة الجيش :

كَأَنِّي بِطَيْرِ النَّصْرِ فَوْقَ لَوَائِهِ

وَمِنْ تَحْتِهِ جَيْشٌ لَهَا مِ عُكَامِسُ

ويُلاحَظُ أَنَّ قَوْلَهُ :

يَا جَدُّ قَدْ فَتَكَتْ فِينَا عُلُوجُ بَنِي

أُمَيَّةٍ ، وَبَغَايَا عَابِدِي الْهَبْلِ

فكلمة (بغايا) هنا قلقَةٌ ، وصَوَابُهَا

(البُعَاة) ، وَلَكِنَّ الْوِزْنَ اضْطَرُّهُ لِلْجَوِّ إِلَى تِلْكَ الْكَلِمَةِ .

أَمَّا أَرْجُوزَتُهُ (الجمانة البهيّة) فتدخلُ

في بابِ الشعرِ التَّعليمي ، الذي ينظم النصوص الثريّة ، وتكثر فيه الجمل الاعتراضية التي تأتي لتحشية البيت ، وخاصّةً في نهايته ، مثل «فاعلمن» ، أو «يا أخي» ، وغيرها .

وهنا أراد ابنُ راشد أن ينظم (ألفيّة) الشهيد الأوّل ، ليسهلَ على المُبتدئ حفظها :

وَالنَّظْمُ أَوْلَى بِقَبُولِ الذَّهْنِ

لَهُ ، وَأَحْلَى مَوْقِعًا فِي الْأَذْنِ

وقد استطاع أن يجمع ويختصر ما دار في ذاك الكتاب في أرجوزته هذه ، وهذا لا يتأتّى لأبي ناظم كان ، بل يقتصر الأمر على الفقيه المدقق العالم .

بسم الله الرحمن الرحيم
والله اعلم
قال الفقير الحقير بن راشد
الحمد لله كما قد وثقنا مبارككم
والصالحين والنجاة على من ظلم الظالمين
الحق اشرف خلق الله سيد كل آية وناه
والله اعلم الا اني عشت من نعم الرحمن في الذكر ذكر
المرتضى اولهم والمستقر اخرهم قد روي هذا في خبر
وتعدوا علم رادك الله هدي اني شاذ في كل ما تروى
ينعلم الغد شمس الدين العالم بعلمه لا يبين
ذات الذي فاض من الشجاعة برتبة العلم مع الشهادة
بجهد العسر غير شك منقوش في جدران ملكي
استغنى الله بفضل رحمته في حجة الفردوس مع امته
ما فيها رسالة لطيفة او دعائها شريفة
لا يشع الخلق في حقها وليس في حقها السلام مثلاً
لكنها في حقها نفعها قد لا تقوم المستدرك في حقها
لكنها مشورة الانظار والنشر مستحسن على الجاهل
والنظم اولى بقبول الدهن لولا جلا موعظ الاذن
فها كذا منظومة في شعور مضطربة الاحكام اجل كسب
فلي بها رواية مستقيمة عن سيد الراوي شيخ النقلة
نادى القصر امام الامم المقفي طرائق الامم
خلة صه الاكابر الاحكام استاذ كل عالم في العالم

الصفحة الثانية من مخطوط (الجمانة البهية)

منهج الجمع والتحقيق

يَتَمَثَّلُ مِنْهَجُنَا فِي جَمْعِهِ شَعْرُ ابْنِ رَاشِدِ الْحَلِيِّ وَتَحْقِيقِهِ فِي النُّحُو الْآتِي :

- ١- ترتيب القطع على وَفْقِ رَوِيَّهَا تَرْتِيبًا أَلْفَبَائِيًّا .
 - ٢- الاعتمادُ في إثبات النصوص على المصادر التي أوردتِ النصوصَ كاملةً، ثُمَّ التي أوردتها بِدرجَةٍ أَقَلِّ ، وقد أشرنا إلى أرقام الأبيات بصورة دقيقة أمام كل مصدر.
 - ٣- تقويم النصِّ عروضيًا ، وإثبات اسم البحر.
 - ٤- ضبط النصِّ ضبطًا تامًّا ضَبْطًا يُعَيِّنُ عَلَى فَهْمِ المعنى .
 - ٥- تخريج النصوص من المظان المختلفة - بعد استقصائها - وإثبات عدد الأبيات التي وردت في كلِّ مصدرٍ .
 - ٦- ذِكْرُ الاختلاف الحاصل في الروايات ، وترجيح الرواية الصحيحة التي تطمئن إليها النفس وإثباتها في المتن.
 - ٧- توضيح الألفاظ التي غمضت معانيها بالرجوع إلى المعجم .
 - ٨- أثبتنا تخريج القطع أسفلها مباشرةً ، في حين خصصنا الهوامش لإيراد اختلاف الروايات وتفسير المفردات.
 - ٩- الإشارة إلى الأخطاء الواردة في المصادر.
 - ١٠- أثبتنا أَرْجُوزَ (الجمانة البهيّة) مضبوطةً بالشَّكْلِ التَّامِّ ، وَأَشْرَنَّا إِلَى الرِّوَايَاتِ الْآخِرِ التي أوردتها ناسِخُهَا ، ولم نشرح ما فيها من مطالب فقهية ، لِكُونِهَا قَامَتْ عَلَى نِظْمِ كِتَابِ (الألفية) للشَّهِيدِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكِّي ، وهو كتاب مطبوعٌ ومتداولٌ .
- نرجو أن نكون قد وُفِّقْنَا فِي هَذَا الْعَمَلِ .
- والحمد لله ربِّ العالمين.

شعر

الحسن بن راشد الحلبي

[١]

قال:

(الطويل)

أ سُمِرُ رِمَاحُ أَمْ قُدُودُ مَوَانِسُ
وَسِرْبُ جَوَارِعِنَ عَنْ أَيْمَنِ الْجَمَى
شَوَامِسُ فِي حَبِّ الْقُلُوبِ سَوَاكِنُ
أَوَانِسُ إِلَّا أَنَّهُنَّ جَاذِرُ
كَوَاعِبُ أَتْرَابٍ ، نَوَاعِمُ نُهْدِ
حَسَانٍ يُخَالِسُنَ الْحَلِيمَ وَقَارَهُ
وَتِلْكَ الَّتِي مِنْ بَيْنَهُنَّ جَلَّتْ لَنَا
كَشْمَسٌ تَعَالَتْ عَنْ أَكْفِ لَوَامِسِ
غَرِيرَةٌ سِرْبٍ أَمْ عَزِيزَةٌ مَعَشِرِ
عَلَيْهَا رَقِيبٌ مِنْ ضِيَاءِ جَبِينِهَا
إِذَا سَفَرْتُ وَاللَّيْلُ دَاجٍ وَدَاجِنِ
وَأَنْ جَرَدَتْ بَيْضُ الظُّبَا مِنْ جُفُونِهَا
قُلُوبُ الْأَسْوَدِ الصَّيْدِ لِحَاظِهَا
مُنْعَمَةٌ لَمْ تَلْبَسِ الْوَشْيَ زِينَةً
وَلَا قَلَدَتْ دُرًّا يُقَاسُ بِثَغْرِهَا
عَلَى مِثْلِ مَا زَرَّتْ عَلَيْهِ جُيُوبُهَا
وَمِنْ مِثْلِ مَا لَاتَتْ عَلَيْهِ خِمَارُهَا
وَمِنْ مِثْلِ مَا يَرْتَجُّ تَحْتَ بُرُودِهَا
غَرَسَتْ بِلَحْظِي الْوَرْدَ فِي وَجَنَاتِهَا
نَعِمْتُ بِهَا وَالرَّاحُ يَجْلُو شُمُوسَهَا

وَبَيْضُ صِفَاحٍ أَمْ لِحَاظُ نَوَاعِسُ ؟
لَنَا ، أَمْ جَوَارِ نَافِرَاتِ شَوَامِسِ (٣١) ؟
وَأَمثالُهَا بَيْنَ الشَّعَابِ كَوَانِسِ (٣٢)
جَاذِرُ إِلَّا أَنَّهُنَّ أَوَانِسُ
عَقَائِلُ أَبْكَارٍ ، غَوَانُ مَوَانِسُ
عَفَائِفُ رَاجِي الْوَصْلِ مِنْهُنَّ آيِسُ
مُحِيًّا تَجَلَّتْ مِنْ سَنَاهِ الْحَنَادِسُ
(وَأَيْنَ مِنَ الشَّمْسِ الْأَكْفُ الْلَوَامِسُ) (٣٣)
غَزِيرَةٌ حُسْنٌ لِلْقُلُوبِ تُخَالِسُ
وَمِنْ عَرَفِهَا وَالْحَلِيَّ وَاشِ وَحَارِسُ
بَدَا الْكَوْنُ مِنْ لَآلِئِهَا وَهُوَ شَامِسُ
لِفَتْكِ سَيِّخْشَاهَا الْكَمِيِّ الْمَغَامِسُ (٣٤)
وَهَا خَدُّهَا مِمَّا تَقْنَصُ وَارِسُ
وَلَكِنْ أَحَبَّتْ أَنْ تُزَانَ الْمَلَابِسُ
لِحُسْنِ ، وَلَكِنْ كَيْ يَذِمُّ الْمُقَايِسُ
يُنَاقِشُ قَلْبَ طَرْفِهِ وَيُنَافِسُ
تُخَامِرُ أَلْبَابَ الرِّجَالِ الْوَسَاوِسُ
يَرُوحُ وَيَغْدُو ذُو الْحِجَى وَهُوَ بَالِسُ (٣٥)
وَلَمْ أَجْنِ إِنْ أَجْنِ الَّذِي أَنَا غَارِسُ
عَلَى أَنْجَمِ الْجُلَاسِ بَدْرُ مَوَانِسُ

شَهِيَّ اللَّمَى ، عَذْبُ الْمَرَّاشِفِ ، فَاحِمُ الدَّ
طَوِيلُ مَنَاطِ الْعَقْدِ ، طِفْلُ أَزَارِهِ
لَهُ مِنْ أَخِي الْخَنَسَاءِ (٣٧) قَلْبٌ يَضُمُهُ
دُمُوعِي وَأَهْوَانِي لِجَامِعِ حُسْنِهِ
يَطُوفُ بِصِرْفٍ يَصْرِفُ الِهَمَّ كَاسُهَا
عَلَى كُلِّ عَصْرِ قَدْ تَقَدَّمَ عَصْرُهَا
عُرُوسٌ تَحْلَى حِينَ تُجَلَّى بِجَوْهَرِ الدِّ
عَلَى رَوْضَةٍ فَيَحَاءُ فَيَأْخُذُ الشِّدَا
تَرْفُ عَلَيْهَا السُّحُبُ حَتَّى كَأَنَّهَا
فَمِنْ فَاخْتِيَاتِ الْغَمَامِ خِيَامُنَا
إِذِ الدَّهْرُ سَمَحَ وَالشَّبَابُ غَضَّةٌ
فَمَنْذُ (٤٠) رِيحٌ رِيحَانُ الشَّبَابِ وَأَنْ أَنْ
وَقَدْ كَادَ دُوحُ الْعُمَرِ تَذْوِي غُصُونُهُ
وَأَسْفَرَ لَيْلُ الْجَهْلِ عَنْ فَلَقِ الْهُدَى
نَضَوْتُ رِدَاءَ اللَّهِو عَنْ مَنْكَبِ الصَّبَا
وَرَوَّضْتُ مُهْرَ الْغَيِّ بَعْدَ جَمَاحِهِ
وَأَعَدَدْتُ ذُخْرًا لِلْمَعَادِ قَصَائِدًا
بِمَدْحِ الْإِمَامِ الْقَائِمِ الْخَلْفِ الَّذِي
إِمَامٌ لَهُ - مِمَّا جَهِلْنَا - حَقِيقَةٌ
وَرُوحٌ عَلَا فِي جِسْمٍ قُدْسٍ يَمُدُّهَا
وَمَعْنَى دَقِيقٍ جَلَّ عَنْ أَنْ تَنَالَهُ
تَسَاوَى يَقِينُ النَّاسِ فِيهِ وَوَهْمُهُمْ
إِذَا الْعَقْلُ لَمْ يَأْخُذْ عَنِ الْوَحْيِ وَصَفَهُ
وَسِرُّ سَمَاوِي ، وَنُورُ مُجَسَّدٍ
لَهُ صَفْوَةُ الْمَجْدِ الرَّفِيعِ وَصَفْوُهُ
فَخَارَ لَوْ أَنَّ الشَّمْسَ تَكْسَى سَنَاءَهُ
تَوَلَّدَ بَيْنَ الْمُصْطَفَى وَوَصِيِّهِ
سَيَجْلُو دُجَى الدِّينِ الْحَنِيفِ بِعِزْمَةٍ
وَيَدْرِكُنَا لَطْفُ الْإِلَهِ بِدَوْلَةٍ

سَوَالِفٍ ، مُرْتَجُ الرُّوَادِفِ مَائِسُ
وَزْنَارِهِ (٣٦) ضِدَانُ مُثْرٍ وَبَائِسُ
شَمَائِلُ تَنْمِيهَا إِلَى اللَّطْفِ فَارِسُ
طَلَائِقُ فِي شَرْعِ الْهَوَى وَحَبَائِسُ
مُصَفَّقَةٌ قَدْ عَتَّقَتْهَا الشَّمَامِسُ (٣٨)
لَهَا فَوْقَ رَاحَاتِ السَّمَاتِ مَقَابِسُ
حَبَابٍ ، وَتَهْوَى وَهِيَ شَمَطَاءُ عَانِسُ
حَمَائِمُهَا بَعْضٌ لِبَعْضٍ يُدَارِسُ
بِزَاةٍ قَنِيصٍ وَالرِّيَاضِ طَوَاوِسُ
وَمِنْ سُنْدُسِيَّاتِ الرِّيَاضِ الطَّنَافِسُ (٣٩)
وَمِيدَانُ لَهْوِي أَفْيَحُ الظِّلِّ آنِسُ
يُؤَاوِي النَّذِيرُ الْمُسْتَحِثُّ الْمَخَالِسُ
وَوَلَّى مَعَ الْعِشْرِينَ خَمْسُ وَسَادِسُ
وَبَانَتْ لِعَيْنِي الْأُمُورُ اللَّوَابِسُ
قَشِيْبًا (٤١) كَمَا تُنْضَى الثِّيَابُ اللَّبَائِسُ
بِسَائِسِ حِلْمٍ ، حَبْدَا الْجِلْمِ سَائِسُ
تُعْطَرُ مِنْهَا فِي النَّشِيدِ الْمَجَالِسُ
بِمَظْهَرِهِ تَحِيَا الرُّسُومِ الدَّوَارِسُ
وَلَيْسَ لَهُ فِيمَا عَلِمْنَا مُجَانِسُ
شُعَاعٌ مِنَ الْأَعْلَى الْإِلَهِيِّ قَابِسُ
يَدُ الْفِكْرِ ، أَوْ تَدْنُو إِلَيْهِ الْهَوَاجِسُ
فَاعْظَمُهُمْ عَلَمًا كَمَنْ هُوَ حَادِسُ
يَظَلُّ وَيَضْحَى تَعْتَرِيهِ الْوَسَاوِسُ
وَجَوْهَرُ مَجْدٍ ذَاتُهُ لَا تُقَايِسُ
وَمَحْضُ الْمَعَالِي وَالْفَخَارِ الْقَدَامِسُ (٤٢)
لَمَّا غَيَّبَتْهَا الْمُظْلِمَاتُ الدَّوَامِسُ
وَلَا غَرَوُ أَنْ تَزْكُو هُنَاكَ الْغَرَائِسُ
هِيَ السَّيْفُ لَا مَا أَخْلَصَتْهُ الْمَدَاعِسُ
تَزُولُ بِهَا الْبُلُوى وَتُشْفَى النَّسَائِسُ (٤٣)

إِمَامِيَّة مَهْدِيَّة أَحْمَدِيَّة
وَمِيزَانُ قِسْطٍ (٤٤) يَمَحِقُ الْجَوْرَ عَدْلُهَا
يُشَادُّ بِهَا الْإِسْلَامُ بَعْدَ دُثُورِهِ
وَيُجْبَرُ مَكْسُورٌ ، وَيِيَّاسُ طَامِعٌ
إِذَا مَا تَجَلَّى فِي بُرُوجِ سُعُودِهِ
صِرَاطُ الْهُدَى الْمَهْدِي مِنْ خَوْفِ بَأْسِهِ
كَأَنِّي بِأَفْوَاجِ الْمَلَائِكِ حَوْلَهُ
كَأَنِّي بِمِيكَائِيلَ تَحْتَ رِكَابِهِ
كَأَنِّي بِإِسْرَافِيلَ قَدْ قَامَ خَلْفَهُ
كَأَنِّي بِعِيسَى فِي الصَّلَاةِ وَرَاءَهُ
كَأَنِّي بِهِ فِي كَعْبَةِ اللَّهِ قَانِتَا
كَأَنِّي بِهِ مِنْ فَوْقِ مَنْبَرِ جَدِّهِ
كَأَنِّي بِطَيْرِ النَّصْرِ فَوْقَ لَوَائِهِ
خَضَمَ مِنَ الْفَتْحِ الْمُبِينِ رَعِيلَهُ
لَهُ زَجَلٌ كَالْيَمِّ عَبَّ عِبَابُهُ
هَدِيرُ قُرُومٍ يَرْهَبُ الْمَوْتَ بِأَسْهَا
تُظَلِّلُهَا عِنْدَ الْمَسِيرِ نُسُورُهَا
تَوْمٌ وَصَيِّ الْأَوْصِيَاءِ ، وَدُونُهُ
غَطَارِيفُ طَالِعُونَ كُلَّ ثَنِيَّةٍ
مَغَاوِيرُ بَسَامُونَ فِي كُلِّ مَازِقٍ
كَرَامٌ أَهَانُوا دُونَ دِينِ مُحَمَّدٍ
فَوَارِسُ فِي يَوْمِ الْقِرَاعِ قَوَارِعُ
وَمَوْضُونَةٌ زُغْفٌ وَجُرْدٌ سَلَاهِبُ
وَضَرْبُ كَمَا تَهْوَى الظُّبَا مِتْدَارُكَ
شِعَارُهُمْ يَا ثَارَ آلِ مُحَمَّدٍ
يُجِدُّ لَهُمْ ذِكْرُ الطُّفُوفِ صَوَاهِلُ
كَمَا جَدَّدَ الْأَحْزَانُ شَهْرَ مُحَرَّمٍ
أَبْثُكَ يَا مَوْلَايَ بِلَوَايَ فَاشْفِهَا
تَلَافَ عَلِيلَ الدِّينِ قَبْلَ تِلَافِهِ

إِذَا نَطَقْتَ لَمْ يَبْقَ لِلْكَفْرِ نَابِسُ
إِذَا نُصِبْتَ لَمْ يَبْقَ لِلْحَقِّ بَاخِسُ
وَيُضْحَى ثَنَاهَا فِي حَلَى الْعِزِّ رَائِسُ
وَيُكْسَرُ جَبَّارٌ وَيَطْمَعُ آيِسُ (٤٥)
عَلَيْنَا انْجَلَتْ عَنَّا النُّجُومُ الْأَنَاحِسُ
تَذِلُّ عِزَّازَ الْمُشْرِكِينَ الْغَطَارِسُ
مُسَوِّمَةٌ يَوْمَ الصُّيَّاحِ مَدَاعِسُ
يُنَاجِيهِ إِجْلَالًا لَهُ ، وَهُوَ نَاكِسُ
وَجَبْرِيلَ مِنْ قُدَامِهِ وَهُوَ جَالِسُ
تَبَارَكَ مَرْوُوسٌ كَرِيمٌ وَرَائِسُ
يُوَاهِسُهُ رَبُّ الْعُلَا وَيُوَاهِسُ
لِبُرْدَتِهِ عِنْدَ الْخِطَابَةِ لَا بَسُ
وَمِنْ تَحْتِهِ جَيْشُ لِهَامٍ عُكَامِسُ (٤٦)
تَضِيقُ بِهِ الْفَتْحُ الْقِفَارُ الْأَمَالِسُ
يَصْكُ صِمَاخَ الرُّعْدِ مِنْهُ الْهَسَاهِسُ
وَزَارُ لُيُوثٍ أَفْلَتَتْهَا الضَّرَائِسُ
وَيَقْدُمُهَا عِنْدَ الرَّحِيلِ الْهَقَالِسُ
مَلَائِكَةٌ غَيْرٌ ، وَشُوسٌ أَحَامِسُ
فَالَيْسَ لَهُمْ عَن ذُرْوَةِ الْمَجْدِ خَالِسُ
وَجُودُهُ الْمَنَايَا فِيهِ سُودٌ عَوَابِسُ
نُفُوسُهُمْ ، وَهِيَ النُّفُوسُ النِّفَائِسُ
أَسُودٌ لِأَشْئَاءِ الْأَسُودِ فَوَارِسُ
وَبَيْضُ مَصَالِيَتٍ وَسُمْرُ مَدَاعِسُ
وَطَعْنُ كَمَا تَهْوَى الْقَنَا مُتَكَاوسُ (٤٧)
إِذَا أَسْعَرَتْ نَارَ الْوُطَيْسِ الضُّوَارِسُ
سَوَابِحُ فِي بَحْرِ الْوَعَى تَتَقَامِسُ
فَنَاحُ لِرِزِّ السَّبْطِ رَطْبٌ وَيَابِسُ
فَأَنْتَ دَوَاءُ الدَّاءِ ، وَالِدَاءُ نَاخِسُ
فَقَدْ غَالَهُ مِنْ عِلَّةِ الْكُفْرِ نَاكِسُ

فَخُذْ بِيَدِ الْإِسْلَامِ وَاَنْعَشْ عِثَارَهُ
أَمْوَلَايَ لَوْلَا وَقَعَةُ الطِّفِّ مَا غَدَتْ
وَلَوْلَا وَصَايَا الْأَوَّلِينَ لَمَا اجْتَرَتْ
أَحَاطُوا بِهِ - يَا حُجَّةَ اللَّهِ - ظَامِنًا
وَأَبَدَتْ حَقُودًا قَبْلُ كَانَتْ تُكْنُهَا
وَطَافَ بِهِ بَيْنَ الطُّفُوفِ طَوَائِفُ
بَغَوْا ، وَبَغَوْا ثَارَاتِ بَذَرٍ ، وَبَادَرُوا
فَقَامَ بِنَصْرِ السَّبْطِ كُلِّ سَمِيدِعٍ
مَصَابِيحُ لِلْسَّارِي ، مَجَادِيحُ (٥٢) لِلْحَجِي
صَنَادِيدُ أَقْيَالُ (٥٣) ، مَنَاجِيدُ سَادَةٍ
بِهَالِيلٍ إِنْ سَيِّمُوا الرَّدَى لَمْ يُسَامَحُوا
إِذَا غَضِبُوا دُونَ الْعَلَا فَمَسِيَّاطُهُمْ
لَبِيضُ مَوَاضِيهِمْ وَسُمْرُ رِمَاحِهِمْ
وَصَالُوا وَقَدْ صَامَتْ صَوَافِنُ خَيْلِهِمْ
وَقَدْ جَرَفُوقَ الْأَرْضِ فَضْلَ رِدَائِهِ
سَحَابٌ حَتَفَ وَبَلَّهَا الدَّمُ ، وَالظُّبَا
فَلَمَّا دَعَاهُمْ رَبُّهُمْ لِلِقَائِهِ
وَقَدْ فَوَّقَتْ أَيْدِي الْحَوَادِثِ نَحْوَهُمْ
فَأَضْحَوْا بِيَوْمِ الطِّفِّ صَرَغِي ، لُحُومُهُمْ
وَأَكْفَانُهُمْ نَسَجَ الرِّيَّاحِ ، وَغُسْلُهُمْ
وَقَدْ ضَاقَ بِالسَّبْطِ الْفَضَا ، وَدَنَا الْقَضَا
وَعِثْرَتُهُ قَتَلَى لَدَيْهِ ، وَوُلِدَهُ
نَضَا عَزْمَةً عُلُويَّةً عُلُويَّةً
وَكَرَّفَفَرُوا مُجْزِلِينَ كَأَنَّهُ
وَأَذْكَرَهُمْ (٥٤) بِأَسِ الْوَصِيِّ وَفَتَكَهُ
فَالْقَوَاهُ مَهْشُومَ الْجَبِينِ عَلَى الثَّرَى
وَأَعْظَمَ مَا بِي شَجَوُ زَيْنَبَ إِذْ رَأَتْ
تَقُولُ : أَخِي يَا وَاحِدِي ، شَمِتَ الْعَدَا
أَخِي الْيَوْمَ مَاتَ الْمُصْطَفَى وَوَصِيُّهُ

فَحَاشَاكَ أَنْ تَرْضَى لَهُ وَهُوَ تَاعِسُ
مَعَالَمِ دِينِ اللَّهِ وَهِيَ طَوَامِسُ
عَلَى السَّبْطِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ الْعَنَابِسُ (٤٨)
وَمَا فِيهِمْ إِلَّا الْكَفُورُ الْمَوَالِسُ (٤٩)
حَذَارُ الرَّدَى مِنْهُمْ نُفُوسُ خَسَائِسُ
بِهِمْ أَطْفَأَتْ شُهْبُ الْهُدَى وَالنَّبَارِسُ (٥٠)
وَفِي قَتْلِ أَوْلَادِ النَّبِيِّ تَجَاسَّسُوا
وَتِيَقِ الْعُرَى عَنْ دِينِهِ لَا يُدَالِسُ (٥١)
مَسَامِيحُ فِي اللَّأَوَاءِ ، وَالْأَفْقِ تَارِسُ
مَذَاوِيدُ أَبْطَالُ ، كُمَاةُ أَشَاوِسُ
وَإِنْ سُئِلُوا بِذَلِكَ النَّدَى لَمْ يُمَآكِسُوا
شِفَارُ الْمَوَاضِي ، وَاللُّحُودُ الْمَحَابِسُ
مَغَامِدُ مِنْ هَامِ الْعِدَا وَقَلَانِسُ
وَصَلَّتْ لَوْقَعِ الْمُرْهَفَاتِ الْقَوَانِسُ
غَمَامُ الرَّدَى ، وَالنَّقْعُ كَاللَّيْلِ دَامِسُ
بَوَارِقُ فِيهَا ، وَالْقَسِيُّ رَوَاجِسُ
أَجَابُوا ، وَفِي بَذْلِ النُّفُوسِ تَنَافَسُوا
سَهَامُ رَدَى لَمْ يَنْجُ مِنْهُنَّ تَارِسُ
تَمَزَّقَهَا طَلَسُ الذَّنَابِ اللَّغَاوِسُ
مِنْ الدَّمِ مَا مَجَّتْ نُحُورُ قَوَالِسُ
وَضَلَّ وَحِيدًا لِلْمُنُونِ يُغَامِسُ (٥٤)
ظُمَايَا ، وَرَيْبُ الدَّهْرِ بِالْعَهْدِ خَائِسُ
وَقَدْ مَلَّتْ بِالْمَارِقِينَ الْبَسَابِسُ
هَزْبَرُ هُصُورُ ، وَالْأَعَادِي عَمَارِسُ
فَرَدُّوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ وَتَنَآكَسُوا
وَفِي كُلِّ قَلْبٍ هَيْبَةٌ مِنْهُ وَاجِسُ
أَخَاهَا طَرِيحًا لِلْمَنَايَا يُمَارِسُ (٥٦)
بَنَا ، وَاشْتَفَى فِينَا الْعَدُوَّ الْمُنَافِسُ
وَلَمْ يَبْقَ لِلْإِسْلَامِ بَعْدَكَ حَارِسُ

وَأَنْفَسَ شَيْءٍ صَابَنِي فِيهِ نَافَسُ
بِأَنْ يَحْتَوِينِي قَبْلَ فَقْدِكَ غَامِسُ
وَمَنْ لِّلِيتَامَى إِنْ مَضَيْتَ يُؤَانِسُ
وَيُصْلِحُ أَحْوَالَهَا لَهَا الدَّهْرُ مَائِسُ
وَنَحْوَ أَبِيهَا طَرْفُهَا مُتَشَاوِسُ
وَقَدْ حَكَمْتُ فِينَا الْكِلَابُ النُّوَاهِسُ
وَسَابِحُهُ فِي لُجَّةِ الْمَوْتِ طَامِسُ
لَهُ خُلُقٌ عَنِ قَوْلِهَا مُتَشَاكِسُ
- كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ - لِلْمَيَامِينِ خَامِسُ
لِدَارِسٍ وَحْيِ اللَّهِ مُحْيٍ وَدَارِسُ
سَلِيبِ الرُّدَا تَسْفِي عَلَيْهِ الرُّوَامِسُ
وَقَدْ غَلَبَتْ غَلْبُ الْأَسُودِ الْهَرَامِسُ (٥٨)
وَمِنْ دَمِهِ تُرَوَّى الرِّمَاحُ النُّوَادِسُ
مَنَازِلُ وَحْيٍ عَطَلَتْ وَمَدَارِسُ
بَغِيرِ وَطَا تُحْدِي بِهِنَّ الْعَرَامِسُ
وَعَانَدْنَا دَهْرُ خَوْوُنٍ مُدَالِسُ
فَقِيرٌ إِلَى أَيَّامِ عَدْلِكَ بَائِسُ
وَيَبْسُمُ دَهْرِي بَعْدَ إِذْ هُوَ عَابِسُ
عَزِيزُ، وَشَيْطَانُ الضَّلَالَةِ خَانِسُ
فَمَا أَنَا بِالنَّفْسِ النَّفِيسَةِ نَافِسُ
مُنْقَحَةٌ مَا سَامَهَا الْعَيْبُ لَاقِسُ (٥٩)
إِذَا أَغْرَقَ الرَّأْوِي بِهَا قِيلَ خَالِسُ (٦٠)
جَوَاهِرُ إِلَّا أَنَّهُنَّ نَفَائِسُ
نَوَائِحُ فِي وَقْتِ الْعَزَاءِ عَرَائِسُ
رِقَابُ بَنِي حَوَاءَ عَنْهَا نَوَاقِسُ
خُدُودُ رَجَالِ دُونِهَا وَمَعَاطِسُ
مُؤْمَلُّهَا بَعْدَ الثَّمَانِينَ يَائِسُ
وَأَنْ كَرُمْتُ مِنَ الْوَالِدِيِّ الْمَغَارِسُ
وَتَسْلِيمُهُ مَا اهْتَزَّ أَخْضَرُ مَائِسُ

أَخِي يَا أَخِي يَا خَيْرَ ذَخِرٍ فَقَدْتُهُ
أَخِي يَا أَخِي قَدْ كَانَ غَايَةً مُنِيتِي
أَخِي مَنْ لِأَطْفَالِ النُّبُوءَةِ يَا أَخِي
أَخِي مَنْ يُحَامِي عَنْ حَرِيمِ مُحَمَّدٍ
وَفَاطِمَةَ الصُّغْرَى تُخَاطَبُ جَدُّهَا
تَقُولُ لَهُ : يَا جَدُّ لَيْتَكَ شَاهِدُ
لَتَنْظَرِيَا جَدَّاهُ سَبْطَكَ ظَامِنَا
وَتَسْتَعِظُفَ الْقَوْمَ اللَّئَامَ ، وَكُلُّهُمْ
تَقُولُ لَهُمْ : بَقِيًّا عَلَيْهِ (٥٧) ، فَإِنَّهُ
وَلَا تَعَجَّلُوا فِي قَتْلِهِ فَهُوَ الَّذِي
أَيَّا جَدُّ لَوْ شَاهَدْتُهُ غَرَضُ الرَّدَى
وَقَدْ كَرَبْتُ فِي كَرْبَلَا كَرْبُ الْبَلَا
يُصَدُّ عَنِ الْوَرْدِ الْمُبَاحِ مَعَ الصَّدَى
وَأُسْرَتُهُ صَرَعَى تَنُوحُ لِفَقْدِهِمْ
وَنِسْوَتُهُ أَسْرَى إِلَى كُلِّ فَاجِرٍ
أَلَا يَا وَلِيَّ الثَّارِ قَدْ مَسَّنَا الْأَذَى
وَأَرْهَقْنَا جُورَ الْإِيَالِي ، وَكُلُّنَا
مَتَى ظَلَمَ الظُّلَمُ الْكَثِيفَةَ تَنْجَلِي
وَيُصْبِحُ سُلْطَانُ الْهُدَى وَهُوَ قَاهِرُ
لَأَبْذُلَ فِي إِدْرَاكِ ثَارِكَ مُهْجَتِي
فَدُونُكَهَا يَا صَاحِبَ الْأَمْرِ مَدْحَةٌ
مُهَذَّبَةٌ حَلِيَّةٌ رَاشِدِيَّةٌ
لَالِيٌّ فِي جِيدِ الْإِيَالِي قَلَائِدُ
عَرَائِسُ فِي وَقْتِ الزَّفَافِ نَوَائِحُ
فَرَعْتُ (٦١) بِمَدْحِكُمْ بَنِي الْوَحْيِ ذُرُوءُ
وَأَحْرَزْتُ غَايَاتِ الْفَخَارِ ، وَأُرْغَمْتُ
وَأَدْرَكْتُ مِنْ قَبْلِ الثَّلَاثِينَ رُتَبَةً
بِجَدٍّ وَجَدٍّ ، لَا بِجَدٍّ وَوَالِدٍ
عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ السَّلَامِ صَلَاتُهُ

التخريج:

- أعيان الشيعة ٥/٦٨-٧٠ ، شعراء الحلة ٢/٣٨-٤٤ ، أدب الطف ٤/٢٧٧-٢٤٨ .
- البابليات ١/١٢٧-١٢٩ (أورد منها ٤٤ بيتاً) .
- الدرر النضيد ١٨٨-١٩٠ (أورد منها ٦٢ بيتاً) .
- دائرة المعارف الحسينية (ديوان القرن التاسع الهجري) ٢٠٣-٢١١ (أورد منها ٦٩ بيتاً) .

[٢]

قال: (الوافر)

نَعَمْ يَا سَيِّدِي أَذْنِبْتُ ذَنْبًا حَمَلْتُ بِفِعْلِهِ ذَنْبًا ثَقِيلًا
وَهَا أَنَا تَائِبٌ مِنْهُ مُقَرَّرٌ بِهِ لَكَ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلًا

التخريج:

أعيان الشيعة ٥/٦٧ ، البابليات ١/١٢٥ ، شعراء الحلة ٢/٣٨ .

[٣]

قال: (البسيط)

لَمْ يُشْجِنِي رَسْمُ دَارِ دَارِسِ الطَّلَلِ وَلَا تَكَلَّفَ لِي صَحْبِي الْوُقُوفَ عَلَى
وَلَا سَأَلْتُ الْحَيَا سَقْيَ الرُّبُوعِ ، وَلَا وَلَا تَعَرَّضْتُ لِلْحَادِي أَسَائِلُهُ
وَلَا أَسِفْتُ عَلَى دَهْرٍ لَهَوْتُ بِهِ وَافِي الرُّوَادِفِ مَعْسُولِ الْمَرَاشِفِ (٦٥) مَصْدُ
يَتِيهِ حُسْنًا ، وَيَثْنِي جِيدَ جَارِيَةٍ تَرْمِي لَوَاحِظُهُ عَنْ قَوْسِ حَاجِبِهِ
إِنْ قُلْتُ : جِسْمِي يَبْلَى فِي هَوَاكَ أَسَى أَوْ قُلْتُ : بُرءُ سَقَامِي مِنْكَ فِي قَبْلِ
كَأَنَّ غُرَّتَهُ مِنْ تَحْتِ طَرَّتِهِ أَوْ طَفَلَةٌ غَادَةٌ خُوْدُ خَدَلْجَةٍ
وَلَا جَرَى مَدْمَعِي فِي إِثْرِ مُرْتَحِلِ رُبِعِ الْحَبِيبِ أَرْجِي الْبُرءَ مِنْ عَلَيِ
حَلَلْتُ عَقْدَ دُمُوعِ الْعَيْنِ فِي الْجَلَلِ (٦٢) عَنْ (٦٣) هَذِهِ الْخَفَرَاتِ الْبَيْضِ فِي الْكَلَلِ
مَعَ كُلِّ طِفْلِ كَعُودِ الْبَانَةِ الْخَضِلِ (٦٤) مَصْصُ قَوْلِ السَّوَالِفِ ، يَمْشِي مَشْيَةَ الثَّمَلِ
دَلًّا (٦٦) ، وَيَمَزُجُ صَرْفَ الْوُدِّ بِالْمَلَلِ بِأَسْنِهِمْ مِنْ نِبَالِ الْغُنَجِ وَالْكُحْلِ
مَنْ الْجَفَاءِ وَمُمْضُ الصَّدِّ قَالَ : بُلِي (٦٧) أَجَابَ : لَا تَرْجُ هَذَا الْبُرءَ مِنْ قِبَلِي
صُبْحُ تَغَشَّاهُ لَيْلُ الْفَاحِمِ الرَّجُلِ (٦٨) كَالشَّمْسِ لَكِنَّهَا جَلَّتْ عَنِ الطِّفْلِ (٦٩)

فِي طَرَفِهَا دَعَجٌ ، فِي ثَغْرِهَا فَلَجٌ
 إِذَا انْتَنَتْ بَيْنَ أَزْهَارِ الْخَمَائِلِ فِي
 تَخَالٍ غُصْنَا وَرَيْقًا مَاسٍ (٧١) مُنْعَطِفًا
 وَلَا صَبَوْتُ إِلَى صَرْفٍ مُصَفَّقَةٍ
 وَلَمْ يُهَجِّحْ حَزَنِي بَرْقٌ تَالِقٌ مِنْ
 وَلَا النَّسِيمُ سَرَى فِي طَيِّ بُرْدَتِهِ
 مَا لِي وَلِلْغَيْدِ وَالْخِلِّ الْبَعِيدِ ، وَلِذَا
 وَلِلْغَوَانِي الَّتِي بَانَتْ ، وَنَسَأَلُ عَنْ
 لِي شَاغِلٌ عَنْ هَوَى الْغَيْدِ الْحَسَنِ أَوْ أَلِ
 مُصَابِ خَيْرِ الْوَرَى السَّبْطِ الْحُسَيْنِ شَهِيدِ
 الْفَارِسِ الْبَطْلِ ابْنِ الْفَارِسِ الْبَطْلِ ابْنِ أَلِ
 سَلِيلِ حَيْدَرِ الْهَادِي وَفَاطِمَةَ الزَّ
 نُورِ تَكُونُ مِنْ نُورَيْنِ ذَاتُهُمَا
 سِرُّ الْإِلَهِ الَّذِي مَا زَالَ يَظْهَرُ بِالِ
 شَمْسِ الْهُدَى عَلَّةُ الدُّنْيَا الَّتِي صَدَرَ أَلِ
 الْجَوْهَرِ النَّبَوِيِّ الْأَحْمَدِيِّ أَبُو أَلِ
 سَبْطِ النَّبِيِّ ، حَبِيبِ اللَّهِ ، أَشْرَفَ مَنْ
 بِهِ يُجَابُ دُعَا الدَّاعِي ، وَتُقْبَلُ أَعْدَا
 لِلَّهِ وَقَعَّةٌ عَاشُورَاءَ إِنَّ لَهَا
 طَافُوا بِسَبْطِ رَسُولِ اللَّهِ مُنْقَرِدًا
 أَبَدُوا خُضَايَا حُقُودِ كَانِ يَسْثَرُهَا
 فَقَاتَلُوهُ بِبَدْرِ ، إِنَّ ذَا عَجَبٍ
 لَمْ أَنْسَهُ فِي فَيَا فِي كَرِبَلَاءَ ، وَقَدْ
 فِي فَتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ طَابَ مُحْتَدُهَا (٨٠)
 مِنْ كُلِّ مُكْتَهِلٍ فِي عَزْمِ (٨١) مُقْتَبَلٍ
 وَكُلُّ نَدْبٍ أَبِي أَرْوَعٍ وَرِعٍ
 قَرْمٌ (٨٢) إِذَا الْمَوْتُ أَبَدَى عَنْ نَوَاجِذِهِ
 خَوَاضُ مَلْحَمَةٍ ، فَيَا ضُ مَكْرَمَةٍ ،
 أَبَتْ لَهُ نَفْسُهُ يَوْمَ الْوَعَى شَرْفًا

فِي خَدِّهَا ضَرْجٌ ، مِنْ غَيْرِ مَا خَجَلٍ
 خُضِرَ الْغَلَائِلِ أَوْ حُمِرَ مِنَ الْحُلَلِ (٧٠)
 أَوْ ذَابِلًا قَدْ تَرَوَى مِنْ دَمِ الْبَطْلِ
 صَهْبَاءَ صَافِيَةٍ مِنْ خَمَرٍ قَطْرِبِلِ (٧٢)
 نَجْدٍ ، وَلَا نَاطِرٌ يُعْزَى إِلَى ثَعْلِ (٧٣)
 نَشْرُ الْخُزَامَى وَعَرْفُ الشَّيْخِ وَالنَّفْلِ (٧٤)
 عَيْشِ الرِّغِيدِ الَّذِي وَلَى وَلَمْ يَوُلْ
 هُنَّ (٧٥) الْمَغَانِي ، وَلِلْغَزَلَانِ وَالْغَزَلِ
 بَيْضِ الْمَلَّاحِ بِذِكْرِ الْحَادِثِ الْجَلِيلِ (٧٦)
 لَدِ الطُّفِّ نَجَلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِي
 فَارِسِ الْبَطْلِ ابْنِ الْفَارِسِ الْبَطْلِ
 زَهْرَاءَ أَفْضَلَ سَبْطِي خَاتَمِ الرُّسُلِ
 مِنْ جَوْهَرِ بِمَحَلِّ الْقُدْسِ مُتَّصِلِ
 آيَاتٍ مَعَ أَنْبِيَاءِ الْأَعْصُرِ الْأَوَّلِ
 وَجُودٍ مِنْ أَجْلِهَا عَنْ عَلَّةِ الْعَلَلِ
 أُنْمَةِ السَّادَةِ الْهَادِيْنَ لِلْسَّبْطِ
 يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مِنْ حَافٍ وَمُنْتَعِلِ
 مَمَالِ الْعِبَادِ ، وَيُسْتَشْفَى مِنَ الْعَلَلِ
 فِي جِبْهَةِ الدَّهْرِ (٧٧) جُرْحًا غَيْرَ مُنْدَمِلِ
 فِي الطُّفِّ خَالِ (٧٨) مِنَ الْخِلَانِ وَالْخَوْلِ
 مِنْ قَبْلِ خَوْفِ غَرَارِ الصَّارِمِ الصَّقْلِ
 إِذْ يَطْلُبُونَ رَسُولَ اللَّهِ بِالدَّحْلِ (٧٩)
 حَامِ الْحِمَامِ ، وَسُدَّتْ أَوْجُهُ الْحَيْلِ
 تَغَشَى الْقِرَاعَ ، وَلَا تَخْشَى مِنَ الْأَجَلِ
 وَكُلُّ مُقْتَبَلٍ فِي حَزْمِ مُكْتَهِلِ
 غَضَنْفَرِ أَشْوَاسِ مُسْتَبْسِلِ زَعِلِ
 ثَنَى لَهُ عَظْفٌ مَسْرُورٌ بِهِ جَدَلِ
 فَضَاضُ مُعْظَمَةٍ ، خَالٍ مِنَ الْخِلِّ
 أَنْ لَا تَسِيلَ عَلَى الْخُرْصَانِ وَالْأَسْلِ (٨٣)

إِنْ طَالَ أَوْ صَالَ فِي يَوْمِي عَطَا وَسَطًا
 قَوْمٌ إِذَا اللَّيْلُ أَرخَى سِتْرَهُ انْتَصَبُوا
 حَتَّى إِذَا اسْتَعَرَتْ نَارُ الْوَعَى قَذَفُوا
 جِبَالُ حِلْمٍ إِذَا خَفَّ الْوُقُورُ رَسَتْ
 فِي عَثِيرٍ (٨٦) كَالدُّجَى تَبْدُو كَوَاكِبُهُ
 غَمَامٌ نَقَعَ، زَمَاجِيرُ الرِّجَالِ لَهُ
 حَتَّى إِذَا آنَ حَيْنُ الْقَوْمِ (٨٨)، وَانْفَضَّتْ
 رُمُوهَا بِأَسْنَهُمْ بَغْيٍ عَنْ قَسِيٍّ رَدَى
 فَعُودِرُوا فِي عِرَاصِ الطُّفِّ قَاطِبَةً
 سَقُوا بِكَأْسِ الْقَنَا خَمَرُ الْفَنَاءِ، فَعَدَا
 لِلَّهِ كَمْ قَمَرٍ حَاقَ الْمَحَاقُ بِهِ
 نُجُومٌ سَعِدَ بِأَرْضِ الطُّفِّ آفَلَةٌ
 وَأَصْبَحَ السَّبِيحُ فَرْدًا لَا نَصِيرَ لَهُ
 يَشْكُو الظُّمَأَ، وَنَمِيرُ الْمَاءِ مُبْتَذَلٌ
 صَادٍ يُصَدُّ عَنِ الْمَاءِ الْمُبَاحِ، وَمَنْ
 كَانَ صَوْلَتُهُ فِيهِمْ إِذَا حَمَلُوا
 فَلَا تَرَى غَيْرَ مَقْتُولٍ وَمُنْهَزَمٍ
 وَالسُّمُرُ فِي ثُغْرِ الشُّجْعَانِ تُسْمَرُ وَالسُّدُ
 فَمُذْ تَبَاعَدَ فَعَلَ الْخَيْرُ وَاقْتَرَبَ الرُّ
 هَوَى عَنِ الْفَرَسِ الْمَيِّمُونَ مُنْجِدًا
 مُصِيبَةً بَكَتِ السَّبْعُ الشَّدَادُ لَهَا
 وَفَادِحُ هَدَأِ أَرْكَانِ الْعُلَا، وَدَهَى
 لَهْفِي لَهُ عَافِرًا مُلْقَى بِلَا كَفْنٍ
 مُتَرَبِّبُ الْخَدِّ، دَامِيَ النُّحْرِ، مُنْعَفِرُ
 وَالطَّاهِرَاتُ بَنَاتُ الطُّهْرِ أَحْمَدُ قَدْ
 لَمْ أَنْسَ فَاطِمَةَ الصُّغْرَى وَقَدْ بَرَزَتْ
 وَتَمَسَّحُ الدَّمُ عَنْ فِيهِ، وَتَنْدُبُهُ
 أَبِي أَبِي كُنْتَ ظِلُّ اللَّائِذِينَ وَمَا
 أَبِي أَبِي كُنْتَ نُورًا يُسْتَضَاءُ بِهِ

فَالْغَيْثُ فِي خَجَلٍ، وَاللَيْثُ فِي وَجَلٍ
 فِي طَاعَةِ اللَّهِ مِنْ دَاعٍ وَمُبْتَهِلٍ (٨٤)
 نُفُوسُهُمْ فِي مَهَاوِي تِلْكَمُ الشُّعْلِ
 أَسْنَاخُهَا (٨٥)، وَبُحُورُ الْعِلْمِ وَالْجَدَلِ
 مِنَ الْقَوَاضِبِ وَالْعَسَائِلِ الذُّبُلِ
 رَعْدٌ، وَصَوْبُ الدِّمَا كَالْوَابِلِ (٨٧) الْهَظْلِ
 عُرَى الْحَيَاةِ، وَدَالَتْ دَوْلَةُ السَّفْلِ
 مِنْ كَفِّ كُفْرِ رَمَاهَا اللَّهُ بِالشَّلَلِ
 صَرَعَى بِحَدِّ حُسَامِ الْبَغْيِ وَالذَّحَلِ (٨٩)
 حَمَامٌ يَشْدُو بِبَيْتِ جَاءٍ كَالْمَثَلِ؛
 وَخَادِرٌ دُونَ بَابِ الْخَدْرِ مُنْجِدِلٍ
 وَأَسَدٌ غِيلٌ دَهَاها حَادِثُ الْغِيلِ
 يَلْقَى الْحَمَامَ بِقَلْبٍ غَيْرِ مُنْذَهَلٍ
 تَعْلُ مِنْهُ وَحُوشُ السَّهْلِ (٩٠) وَالْجَبَلِ
 وَرِيدِهِ مَوْرِدُ الْخَطِيئَةِ الذُّبُلِ (٩١)
 عَلَيْهِ صَوْلَةٌ ضَرَّغَامٌ عَلَى هَمَلٍ
 مِنْ فَوْقِ سَابِقَةٍ مَكْلُومَةِ الْكَفْلِ
 سَيْوَفٌ تُغْمَدُ فِي الْهَامَاتِ وَالْقُلَلِ
 رَدَى، وَأَصْبَحَ دَيْنُ اللَّهِ فِي عَطَلٍ
 بَنَصْلٍ سَنَهُمْ مَشُومٌ مِنْ يَدَي رَذَلٍ
 دَمًا، وَرُزْءٌ عَظِيمٌ غَيْرُ مُحْتَمَلٍ
 غِرَارَ صَارِمٍ دَيْنِ اللَّهِ بِالْفَلَلِ
 سَوَى السَّوَايِ (٩٢)، وَلَا لِحْدٍ وَلَا غُسْلٍ
 جَبِينٍ، بَحْرُ قَضَى ظَامٍ إِلَى الْوَشَلِ
 خَرَجْنَ مِنْ خَلَلِ الْأَسْتَارِ وَالْكَلَلِ
 تَنُوحُ مَغْلُوتُهُ بِالْوَيْلِ وَالْعَوَلِ (٩٣)
 وَالسَّبِيحُ عَنْهَا بِكَرْبِ الْمَوْتِ فِي شُغْلٍ؛
 جَاءَ الْعَائِذِينَ، وَأَمَّنَ الْخَائِفَ الْوَجَلِ
 إِلَى الطَّرِيقِ الَّذِي يُنْجِي مِنَ الزَّلَلِ (٩٤)

أَبِي أَبِي أَظْلَمْتُ مِنْ بَعْدِكُمْ طُرُقُ الدِّ
أَبِي أَبِي، مَنْ لِدَفْعِ الضَّيْمِ نَأْمَلُهُ
وَأَقْبَلْتُ زَيْنَبَ الْكُبْرَى وَقَدْ سَفَرْتُ
حَسْرَى، وَمَدَمَعُهَا يَتَرَى، وَمُقْلَتُهَا
تَشْكُو إِلَى جَدِّهَا فَعَلَ الطُّغَاةُ بِهَا
يَا جَدُّ قَدْ فَتَكَتْ فِينَا عُلُوجُ بَنِي
يَا جَدُّ قَدْ أَظْهَرُوا فِي أَسْرِنَا عَجَبًا
يَا جَدُّ هَلْ جَاءَكَ النَّاعِي بِفَقْدِ أَخِي
يَا جَدُّ هَذَا أَخِي عَارِ تَكْفُنُهُ الرِّ
يَا جَدُّ هَذَا أَخِي ظَامٌ، وَقَدْ صَدَرْتُ
وَأَقْبَلْتُ تَلْتُمُ النُّحْرَ الشَّرِيفَ، وَهَلْ
تَقُولُ وَالسَّبَبُ تَغْشَاهُ الْمُنُونُ، وَفِي
أَخِي أَخِي مَنْ يَرُدُّ الضَّيْمَ عَنْ حُرْمِ الدِّ
أَخِي بَمَنْ أَتَقِي كَيْدَ الْعَدَا، وَعَلَى (٩٧)
أَخِي أَخِي قَدْ كَسَانِي الدَّهْرُ ثَوْبَ أَسَى
أَخِي أَخِي هَذِهِ نَفْسِي لَكُمْ بَدَلُ
ثُمَّ انْتَنَتْ تَعْدِلُ الْقَوْمَ اللَّئَامَ، وَهَلْ
تَقُولُ: يَا قَوْمُ مَهَلًا إِنَّهُ رَجُلٌ
يَا قَوْمُ هَذَا ابْنُ خَيْرِ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ (٩٩)
هَذَا لَعَمْرِي هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ، وَمَنْ
هَذَا ابْنُ فَاطِمَةَ، هَذَا ابْنُ حَيْدَرَةَ
بَاعُوا بِدَارِ الْفَنَاءِ دَارَ الْبَقَا، وَشَرُّوا
يَا حَسْرَةَ فِي فُؤَادِي لَا انْقِضَاءَ لَهَا
بَنَاتُ أَحْمَدَ فِي الْأَسْفَارِ سَافِرَةٌ
يُحْمَلْنَ مِنْ بَعْدِ ذَاكَ الْعِزِّ وَالْأَسْفَى
وَالرَّأْسُ أَمْسَى سَنَانٌ وَهُوَ يَحْمِلُهُ
وَأَحْرَ قَلْبَاهُ، وَالسَّجَادُ يُحْمَلُ فِي الدِّ
أَقْسَمْتُ بِالْمَشْرِفِيَّاتِ الرَّقَاقِ وَبِالْ
وَكُلُّ أْبْلَجٍ طَعَمَ الْمَوْتَ فِي فَمِهِ

هَدَى، وَرَبُّعُ الْمَعَالِي عَادَ وَهُوَ خَلِي
إِذَا حَوَاكِ الثَّرَى، وَآ خَيْبَةَ الْأَمَلِ
عَنْ مَنْظَرِ بَرْدَاءِ الذُّلِّ مُشْتَمِلِ (٩٥)
عَبْرَى، وَأَنْفَاسُهَا حَرَى مِنَ الثَّكَلِ
بِمَدَمَعٍ فَوْقَ صَحْنِ الْخَدِّ مُنْهَمِلٍ:
أُمِّيَّةٌ، وَبَغَايَا عَابِدِي الْهَبَلِ
كَأَنَّنا سَلَفٌ فِي سَائِرِ الْمَلَلِ
وَهَلْ سَمِعْتَ بِمَا لَاقَيْتُ مِنْ ذُهَلِ
رِيَّاحٍ مِنْ نَسْجِهَا (٩٦) فِي مَطَرٍ سَمِلِ
عَنْ نَحْرِهِ الْبَيْضُ بَعْدَ الْعَلِّ وَالنَّهْلِ
يُدَافِعُ الْقَدْرَ الْمُحْتَوَمُ بِالْقَبْلِ؟
فُؤَادُهَا شَعْلٌ، نَاهِيكَ مِنْ شَعْلِ
هَادِي النَّبِيِّ، فَقَدْ أَمْسَتْ بِغَيْرِ وَلِي
مَنْ اعْتَمَدَ وَتَعَوَّلِي وَمُتَكَلِّي؟
يَحُولُ صَبْغُ اللَّيَالِي وَهُوَ لَمْ يَحُلِ
لَوْ كَانَ (٩٨) يَقْنَعُ صَرْفُ الدَّهْرِ بِالْبَدْلِ
يُجْدِي مَعَ النَّذْلِ نَفْعًا كَثْرَةُ الْعَدْلِ؟
لَهُ مَقَامٌ - كَمَا قَدْ تَعْلَمُونَ - عَلِي
وَأَفْضَلُ النَّاسِ فِي عِلْمٍ وَفِي عَمَلٍ
بِحُبِّهِ مَنَهِجُ الْحَقِّ الْمُبِينِ جَلِي
مَهَلًا بِهِ، لَنْ يَفُوتَ الْقَصْدُ بِالْمَهْلِ (١٠٠)
نَارُ اللَّظَى بِنَعِيمٍ غَيْرِ مُنْتَقِلِ
يَزُولُ أَحَدٌ وَرَضْوَى، وَهِيَ لَمْ تَزُلِ
وُجُوهُهَا، وَبَنُو سُفْيَانَ فِي الْكِلَالِ (١٠١)
أَسْرَى حَوَاسِرَ فَوْقَ الْأَيْنِقِ الذُّلِّ
عَلَى سَنَانٍ أَصَمَّ الْكَعْبُ مُعْتَدِلِ (١٠٢)
أَصْفَادُ ذَا غُلَّةٍ مِنْ شِدَّةِ الْعَلْلِ
جُرْدِ الْعِتَاقِ، وَبِالْوَحَادَةِ الذُّلِّ (١٠٣)
يَوْمَ الْكَرِيهَةِ أَحْلَى مِنْ جَنَى الْعَسَلِ

لَقَدْ نَجَا مِنْ لُظَى نَارِ الْجَحِيمِ غَدَا
مَوْلَى تَعَالَى مَقَامًا أَنْ يُحِيطَ بِهِ
لَا يُدْرِكُ الْفِكْرُ مِمَّنْ كُلُّ مَدْحَتِهِ
لَوْلَا حُدُودُ مَوَاضِيهِ لَمَا انْتَصَبَتْ
سَلْ يَوْمَ بَدْرٍ وَأُحَدٍ وَالتَّضْيِيرُ وَصَفٌ
وَعَنْ فَضَائِلِهِ سَلْ مَنْ أَرَدَتْ تَرَى (١٠٥)
قُلْ فِيهِ ، وَاسْمَعْ بِهِ ، (وَانْظُرْ إِلَيْهِ تَجِدْ
زَوْجَ الْبَتُولِ ، أَخُو الْهَادِي الرَّسُولِ ، مُزِيدٌ
يَا مَنْ يَرَى أَنَّهُ يُحْصِي مَنَاقِبَ أَهْلِ
(لَقَدْ وَجَدَتْ مَكَانَ الْقَوْلِ (١٠٩) ذَا سَعَةٍ
أَوْ لَا فَسَلْ عَنْهُمْ الذِّكْرَ الْحَكِيمَ تَجِدْ
إِلَيْكُمْ يَا بَنِي الزَّهْرَاءِ قَافِيَةً
حَلِيَّةً حُلُوةَ الْأَلْفَاظِ رَائِقَةً (١١١)
بِكْرًا مُهَذَّبَةً يَزْهَوُ (١١٢) الْبَسِيطُ بِهَا
حَسَنَاءُ مِنْ حَسَنِ طَالَتْ ، وَقَصَرَ عَنْ
تَنُوحٍ فِي كُلِّ عَشْرِ نُوحٍ ثَاكِلَةٌ
يَرْجُو فِتَى رَاشِدٍ طَرَقَ الرَّشَادُ بِهَا
صَلَّى عَلَيْكُمْ إِلَهُ الْعَرْشِ مَا انْتَظَمَ النَّدَى

فِي الْحَشْرِ كُلُّ مُوَالٍ لِلْإِمَامِ عَلِيٍّ
وَصَفٌ ، وَجَلَّ عَنِ الْأَشْبَاهِ وَالْمَثَلِ
جُزْءًا ، وَيَرْجِعُ عَنْهُ الْعَقْلُ فِي عَقْلِ
وَلَا اسْتَقَامَتْ قَنَاطَةُ الدِّينِ مِنْ مَيْلِ
فَيْنِ وَخَيْبَرٍ وَالْأَحْزَابِ وَالْجَمَلِ (١٠٤)
لَهُ فَضَائِلُ مَا جُمِعَ فِي رَجُلٍ
مَلَأَ السَّمَاعَ وَالْأَفْوَاهَ وَالْمُقَلَّ (١٠٦)
لِ الْإِزْلِ ، مُخْتَارُ رَبِّ الْعَرْشِ فِي الْأَزْلِ (١٠٧)
لِ الْبَيْتِ طُرًّا (١٠٨) عَلَى التَّقْصِيلِ وَالْجَمَلِ
فَإِنْ وَجَدْتَ لِسَانًا قَائِلًا فَقُلْ
(فِي طَلْعَةِ الشَّمْسِ مَا يُغْنِيكَ عَنْ زُحَلِ) (١١٠)
فَاقَتْ عَلَى كُلِّ ذِي فِكْرٍ وَمُرْتَجِلٍ
أَحْلَى مِنَ الْأَمَنِ عِنْدَ الْخَائِفِ الْوَجِلِ
عَلَى طَوِيلِ عَرُوضِ الشُّعْرِ وَالرَّمَلِ
إِحْسَانِهَا (١١٣) شُعْرَاءُ السَّبْعَةِ الطُّوْلِ
وَرُبَّ نَائِحَةٍ لَيْسَتْ بِذِي ثَكَلٍ
يَوْمَ الْمَعَادِ ، وَلَا يَخْشَى مِنَ الزَّلْزَلِ (١١٤)
نَوَارٍ عِنْدَ انْتِثَارِ الطَّلِّ فِي الطَّلَلِ (١١٥)

التخريج:

- نيل الأماني ٢٧٧-٢٨٣ ، دائرة المعارف الحسينية (ديوان القرن التاسع الهجري) ٢٦٤-٢٧٨ (وَرَدَتْ كَامِلَةً).
- أعيان الشيعة ٦٧/٥-٦٨ ، أدب الطف ٤/ ٢٧٢ و ٢٦٩ (وَرَدَتْ مِنْهَا ٩٥ بَيْتًا) .
- الدر النضيد ٢٤٤-٢٤٦ .
- شعراء الحلة ٢/ ٤٤-٤٨ (أورد منها ٩٢ بيتًا).
- البابليات ١/ ١٢٦-١٢٧ (أورد منها ٢٦ بيتًا).
- موسوعة طبقات الفقهاء ٩/ ٩٣ (ورد منها ٩ أبيات).

(الرجز)

قال في أرجوزته (الجمانة البهية):

مُبْتَدئًا بِاسْمِ الْإِلَهِ الْمَاجِدِ
مُبَارَكًا فِيهِ كَثِيرًا طَيِّبًا
مَنْ ظَلَمَ الظُّلْمَ بِنُورِهِ جَلَا
سَيِّدَ كُلِّ أَمْرٍ وَنَاهِ
مَنْ لَهُمُ الرَّحْمَنُ فِي الذِّكْرِ ذِكْرُ
آخِرُهُمْ ، قَدْ صَحَّ هَذَا فِي الْخَبَرِ
أَنِّي سَادَنِي لَكَ مَا قَدْ بَعْدَا
الْعَالَمِ الْعَالَمَةِ الْأُمَيْنِ
بِرُتْبَةِ الْعِلْمِ مَعَ السَّعَادَةِ
مُفْتِي الْوَرَى مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّي
فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ مَعَ أُنَمَّتِهِ
أَوْدَعَهَا مَسَائِلًا شَرِيفَةً
وَلَيْسَ فِي فَقِهِ الصَّلَاةِ مِثْلُهَا
قَدْ لَا يَقُومُ الْمُبْتَدِي بِحِفْظِهَا
وَالنَّثْرُ مُسْتَعَصٍ عَلَى الْحِفَاطِ
لَهُ ، وَأَحْلَى مَوْقِعًا فِي الْأُذُنِ
مَضْبُوطَةُ الْأَحْكَامِ (١١٦) أَحْلَى ضَبْطِ
عَنْ سَيِّدِ الرَّأْيَيْنِ شَيْخِ النُّقْلَةِ
الْمُقْتَفِي طَرَائِقِ الْأُنَمَّةِ
أُسْتَاذُ كُلِّ عَالِمٍ فِي الْعَالَمِ
كَنَزُ الْعُلُومِ مَعْدِنُ الْإِفَادَةِ
مُقَدِّرُ الْمَعْقُولِ وَالْمَشْرُوعِ
مُسْتَخْرِجُ الدَّقَائِقِ النُّقْلِيَّةِ
مَرْجِعُ كُلِّ فَاضِلٍ عَالِمِ
دَاعِي الْوَرَى طُرًّا إِلَى خَيْرِ سُنَنِ
مَنْ شَبَّهَ الضَّلَالِ وَالْعِنَادِ

قَالَ الْفَقِيرُ الْحَسَنُ بْنُ رَاشِدٍ
الْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا قَدْ وَجَبَا
وَالصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ عَلَى
مُحَمَّدٍ أَشْرَفُ خَلْقِ اللَّهِ
وَاللهِ الْأُنَمَّةِ الْإِثْنِي عَشَرَ
الْمُرْتَضَى أَوْلَاهُمْ ، وَالْمُنْتَظَرُ
وَبَعْدُ ، فَاعْلَمْ زَادَكَ اللَّهُ هُدًى
بِنَظْمِ الْفِيَّةِ شَمْسِ الدِّينِ
ذَاكَ الَّذِي فَازَ مِنَ السَّعَادَةِ
مُجْتَهِدَ الْعَصْرِ بِغَيْرِ شَكٍّ
أَسْكَنَهُ اللَّهُ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ
فَإِنَّهَا رِسَالَةٌ لَطِيفَةٌ
لَا يَسَعُ الْمُكَلِّفِينَ جَهْلُهَا
لَكِنَّهَا مَعَ اخْتِصَارِ لَفْظِهَا
لِكُونِهَا مَنَنْثُورَةً الْأَلْفَاطِ
وَالنَّظْمُ أَوْلَى بِقَبُولِ الذَّهْنِ
فَهَاكُنَا مَنَظُومَةٌ فِي سِمْطِ
فَلْيَبِهِ رَوَايَةً مُتَّصِلَةً
نَادِرَةَ الْعَصْرِ إِمَامِ الْأُمَّةِ
خُلَاصَةَ الْأَكَابِرِ الْأَعَاظِمِ
خَاتِمَةَ الْمُجْتَهِدِينَ الْقَادَةِ
مُحَرَّرِ الْأَصُولِ وَالْفُرُوعِ
مُسْتَتَنِّجِ الْحَقَائِقِ الْعَقْلِيَّةِ
حَامِي حِمَى شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ
مُوضِحِ أَحْكَامِ الْفُرُوضِ وَالسُّنَنِ
هَادِي الْأَنْبَامِ ، مُنْقِذِ الْعِبَادِ

مُرْشِدِهِمْ مَنَاهِجَ السَّدَادِ
 لَا زَالَ ذَا ضَلَّ ظَلِيلٌ ضَافٍ
 عَنْ شَيْخِهِ الْمُصَنِّفِ الْعَلَامَةِ
 وَهِيَ كَمَا رَتَّبَهَا مُنْظَمَةٌ
 وَبَعْدَهَا خَاتَمَةٌ بِخَيْرِ
 الْقَوْلِ فِيمَا حَكَتِ الْمُقَدِّمَةُ
 فَالصَّلَوَاتُ الْوَاجِبَاتُ قَالُوا :
 مَعَهُودَةٌ مَشْرُوطَةٌ بِالْقَبْلَةِ
 يُوقَعُهَا الْمُخْتَارُ قُرْبَةً إِلَى
 وَبَعْضُهَا الْفَرَائِضُ الْيَوْمِيَّةُ
 وَاجِبَةٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ
 مَنْ اسْتَحَلَّ تَرْكَهَا فَقَدْ كَفَرَ
 فَرُضَ عَلَى مُكَلِّفِي الْأَنَاسِي
 وَالشَّرْطُ فِي صَحَّتِهَا الْإِسْلَامُ
 وَكُلُّ مَنْ بِهَا عَلَيْهِ حُكْمًا
 مَعْرِفَةُ اللَّهِ الَّذِي الشَّرْعُ شَرَعُ
 ثُمَّ نُبُوءَةُ النَّبِيِّ الْهَادِي
 ثُمَّ إِمَامَةُ الْإِمَامِ الْمُرتَضَى
 وَوُلْدِهِ وَمَنْ هُمْ عَلَى التَّحْقِيقِ
 عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
 مُعْتَرِفًا بِكُلِّ مَا جَاءُوا بِهِ
 مُعْتَقِدًا ذَلِكَ عَنْ دَلِيلٍ
 ثُمَّ الَّذِينَ بُلِّغُوا الْآنَ بِهَا
 فَاعْلَمْ بِأَنَّ وَاحِدًا مُجْتَهِدًا
 وَفَرَضَ مَنْ بِالْاجْتِهَادِ اتَّصَفَا
 وَكُلُّ مَنْ لَيْسَ بِهِاتِيكَ الصِّفَةُ
 وَالشَّرْطُ فِي الْمَنْقُولِ عَنْهُ الضَّبْطُ
 وَآيُ مَنْ لَا يَعْتَقِدُ مَا قُلْنَا
 فَكُلُّ مَا أَوْقَعَ مِنْ صَلَاةٍ

الْعَالِمِ الْعَلَامَةِ الْمُقَدِّدِ
 عَلَى الْوَرَى ، وَوَرِدَ فَضْلٌ صَافٍ
 أَعْلَا إِلَهُ عِنْدَهُ مَقَامُهُ
 عَلَى فُصُولٍ قَبْلَهَا مُقَدِّمَةٌ
 فَاسْمَعْ - وَقَاكَ اللَّهُ - كُلُّ ضَيْرٍ
 مِنَ النُّكَاتِ الْمُتَقِنَاتِ الْحُكْمَةِ
 قَدْ رُسِمَتْ بِأَنْهَا أَفْعَالُ
 وَبِالْقِيَامِ لِزَاحِ الْعَلَّةِ
 بَارِئِهِ لِأَمْرِهِ مُمْتَثِلًا
 وَهِيَ عَلَى الْقَوَاعِدِ الْحُكْمِيَّةِ
 وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مَنْ نِزَاعٍ
 وَالنَّقْلُ فِي ثَوَابِهَا قَدْ اشْتَهَرَ
 غَيْرِ ذَوَاتِ الْحِيْضِ وَالنَّفَاسِ
 لَا فِي الْوُجُوبِ ، وَهُنَا كَلَامُ
 فَوَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يُقَدِّمَ
 وَكُلُّ مَا صَحَّ عَلَيْهِ وَامْتَنَعَ
 مُحَمَّدٌ خُلَاصَةُ الْعِبَادِ
 عَلَيَّ الْعَادِلِ فِي فَصْلِ الْقَضَا
 عِدَّةُ شُهَبِ يُوسُفَ الصَّدِّيقِ
 مَا اخْتَلَفَ الضُّيَاءُ وَالظُّلَامُ
 بِنُطْقِهِ مُصَدِّقًا بِقَلْبِهِ
 كَمَثَلِ مَا قُضِّرَتِ الْأُصُولُ
 صِنْفَانِ ، إِنْ خِضَتْ أَنْ يَشْتَبِيَهَا
 وَوَاحِدًا الْغَيْرِ مُقْلَدُ
 الْأَخْذُ بِالْحُجَّةِ فِيمَا كَلَّفَا
 فَفَرْضُهُ تَقْلِيدُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ
 وَكَوْنُهُ عَدْلًا ، وَنَعَمُ الشَّرْطُ
 وَلَا بَنَى عَلَى الَّذِي أَصْلُنَا
 بِاطِلَةٌ فِي سَائِرِ الْحَالَاتِ

وَالصَّلَاةَ وَاجِبَاتٍ وَسُنَنَ
وَهِيَ عَلَى السَّبْعَةِ لَا تَزِيدُ
وَمِيَّتَ وَأَيَّةً ، وَمُلْتَزِمَ
وَمَالَهُ بِالصَّلَاةِ عُلُقَهُ
وَهَذِهِ لِلْفَرْضِ قَدْ سَوَّاهَا
الْقَوْلُ فِي أَوَّلِ فَصْلِ ذِكْرِهِ
مُشْتَمِلٌ عَلَى الْمُقَدِّمَاتِ
مَحْصُورَةٌ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ
وَهِيَ اسْمُ مَا أُبِيحَتِ الصَّلَاةُ
وَهِيَ إِلَى ثَلَاثَةِ تَقْسِمٍ
وَالْمُوجِبَاتِ لِلْوُضُوءِ عَشْرُ
الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ وَالرَّيْحِ إِذَا
وَالنَّوْمُ غَطَى بَصَرًا وَسَمْعًا
وَكَلَّمَا لِلْعَقْلِ غَطَى أَيْضًا
ثُمَّ الدَّمُ الَّذِي تَرَاهُ النُّفْسَا
وَالشَّكُّ فِيهِ مَعَ يَقِينِ الْحَدَثِ
وَالشَّكُّ فِي الْأَحَقِّ مِنْ كِلَيْهِمَا
ثُمَّ الَّذِي تَنْقُضُهُ الْجَنَابَةُ
بَلْ يَجِبُ الْغُسْلُ بِهَا إِجْمَاعًا
إِلَّا دَمَ اسْتِحَاضَةٍ قَلِيلَةٍ
وَبَعْدَ ذَلِكَ فَمُوجِبُ التَّيْمُمِ
وَأَنَّمَا يُشْرَعُ عِنْدَ الْعَذْرِ
وَذِي الثَّلَاثِ يَا بُنَيَّ قَدْ تَجِبَ
أَوْ يَحْتَمَلُ امْرُؤٌ عَنْ غَيْرِهِ
وَعَايَةُ الثَّلَاثَةِ الصَّلَاةُ
ثُمَّ طَوَافُ الْمَسْجِدِ الْمُحَرَّمِ
وَقَدْ يَكُونُ غَايَةُ الْوُجُوبِ
دُخُولُ ذِي الْجَنَابَةِ الْمُحْتَلِمِ
وَاللَّبَثُ فِي الْمَسَاجِدِ الْكَرِيمَةِ

وَبَحَثْنَا فِي الْوَاجِبَاتِ فَاعْلَمَنَّ
يَوْمِيَّةً ، وَجُمُعَةً ، وَعِيدُ
ثُمَّ طَوَافٌ ، وَبِهِ الْعَدُّ انْحَتَمَ
مَرَضٌ وَنَفْلٌ عِنْدَ كُلِّ فِرْقَةٍ
وَالنَّفْلُ فِي رِسَالَةِ سَوَّاهَا
وَهُوَ كَمَا قَرَّرَهُ وَحَرَّرَهُ
وَهِيَ عَلَى مَا شَرَحَهُ سَيَاتِي
فِي سُنَّةِ أَوَّلِهَا الطَّهَارَةُ
بِهِ ، كَذَا عَرَفَهَا الثَّقَاتُ
هَنَ الْوُضُوءُ ، الْغُسْلُ ، وَالتَّيْمُمُ
مَعَ وَاحِدٍ ، دُونَكُهَا يَأْخُذُ
وَاحِدَهَا مَنْ ذِي اعْتِيَادٍ نَفْذًا
وَلَوْ عَلَى التَّقْدِيرِ ، فَارَعَ الشَّرْعَا
وَالْحَقُّ بِهِ اسْتِحَاضَةٌ وَحَيْضًا
وَمَسُّ مَيِّتِ الْأَدْمِيِّ نَجَسًا
فَبَادِرِ الْحِفْظِ وَلَا تَلَبَّثْ
مَعَ الْيَقِينِ بِوُقُوعِ اثْنَيْهِمَا
لَكِنَّهَا لَا تَقْتَضِي إِجَابَةَ
وَبِالدَّمِ الثَّلَاثِ لَا نَزَاعًا
وَالْمَسُّ وَالْمَوْتُ ، فَخُذْ تَفْصِيلَهُ
مَا أَوْجَبَ الطَّهَارَتَيْنِ فَاعْلَمَنَّ
مَنْ لَمْ يَكُنْ يَذَرُ بَذَا ، فَلْيَذَرِ
بِالنَّذْرِ أَوْ بِشَبْهِهِ فَاحْكُمْ تُصَبُّ
لَعَلَّهُ يَنْأَلُ بَعْضَ خَيْرِهِ
قَدْ نَطَقَتْ بِذَلِكَ الْآيَاتُ
وَمَسُّ خَطِّ الْمَصْحَفِ الْمُكَرَّمِ
فِي الْغُسْلِ وَالتَّيْمُمِ الْمَكْتُوبِ
وَشَبْهِهِ لِلْمَسْجِدَيْنِ فَاعْلَمَنَّ
وَهَكَذَا قَرَأَةَ الْعَزِيمَةِ

وَالْغُسْلُ يَخْتَصُّ بِصَوْمِ الْجَنْبِ وَمَذْهَبُ الشَّيْخِ هُنَا التَّيْمُّ وَقَدْ يَكُونُ غَايَةُ التَّيْمِ مِنْ مَسْجِدِ اللَّهِ أَوْ الرَّسُولِ وَوَجِبُ الْوُضُوءِ فِي الْبَيَانِ أَوَّلُهَا فَالْنِّيَّةُ الْمُقَارِنَةُ وَإِنَّمَا هِيَ قَصْدُ الِاسْتِبَاحَةِ وَكَوْنُهَا تَقَرُّبًا لِلَّهِ وَجَازَ لِلْمُخْتَارِ قَصْدُ الرَّفْعِ أَمَّا الَّذِي حَدَّثَهُ لَا يَنْقُطِعُ وَالْوَجِبُ الثَّانِي غَسْلُ الْوَجْهِ بِقُصَّةِ الشَّعْرِ وَمُنْتَهَى الذَّقْنِ وَمَا حَوَى الْإِبْهَامُ ثُمَّ الْوَسْطَى كِلَاهُمَا حَقِيقَةٌ أَوْ حُكْمًا وَكُلُّمَا لَا يَصِلُ الْمَاءُ إِلَى فَوَاجِبٍ تَحْلِيلُهُ إِنْ خَفَا وَالْإِبْتِدَاءُ بِالْأَعَالِي أَوْجِبُوا الْوَجِبُ الثَّالِثُ يَا ذَا الْفَضْلِ مَعَ مَرْفَقِيهِ بِهِمَا ابْتِدَاؤُهُ وَأَوْجِبَ التَّخْلِيلُ فِي الْمَوَاقِعِ وَوَجِبَ أَنْ يُبْتَدَأَ بِالْيَمَنِ الْمَسْحُ مِنْ مَقْدَمِ شَعْرِ الرَّاسِ أَوْ جِلْدِهِ بِمَا بَقِيَ مِنْ بَلَلِهِ الْوَجِبُ الْخَامِسُ فِيمَا ذَكَرَهُ مِنْ أَرُوسِ الْأَصَابِعِ الرُّوَاقِي مُجْتَنِزًا بِالْإِسْمِ فِيهِ بِالْبَلَلِ وَجَازَ الْإِخْذُ مِنْ شُعُورِ الْوَجْهِ وَالنَّكْسُ فِي ذَا الْمَسْحِ شَيْءٌ قَدْ حُظِرَ وَالْحَقُّ سَادِسُ الْفُرُوضِ سَابِعُهُ

ثُمَّ ذَوَاتِ الدِّمِّ فَاحْكُمْ تُصَبِّ عِنْدَ امْتِنَاعِ الْغُسْلِ، وَهُوَ أَعْلَمُ خُرُوجَ مَنْ أَجَنَّبَ أَوْ ذَاتِ الدِّمِّ كَمَا أَتَى فِي صَادِقِ الْمَنْقُولِ عَشْرٌ، كَمَا حَقَّقَهَا، وَاثْنَانِ لِبَدْءِ غَسْلِ الْوَجْهِ لَا مُبَايَنَةَ مَعَ الْوُجُوبِ فَافْهَمْ اصْطِلَاحَهُ دَائِمَةَ الْحُكْمِ إِلَى التَّنَاهِي وَالْجَمْعُ بَلْ قِيلَ بِفَرْضِ الْجَمْعِ فَالْرَّفْعُ، بَلْ وَالْجَمْعُ مِنْهُ مُمْتَنِعٌ وَحَدُّهُ فِي الطُّولِ أَهْلُ الْفِقْهِ وَلَوْ عَلَى التَّقْدِيرِ، يَا رَبَّ الْفِطْنِ فِي الْعَرْضِ، فَاضْبِطْ مَا وَعَيْتَ ضَبْطًا فَافْهَمْ، وَقُلْ يَا (رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا) مَا تَحْتَهُ إِلَّا إِذَا تَحَلَّلًا لَا الشَّعَرَ الْكَثِيفَ، وَانْفِ الْخُلْفَا وَغَسِّلْ فَاضِلَ اللَّحْيِ لَا يَجِبُ غَسْلُ الْيَدَيْنِ بِاتِّفَاقِ الْكُلِّ وَأَرُوسُ الْأَصَابِعِ انْتِهَاؤُهُ كَالشَّعْرِ وَالْخَاتَمِ فِي الْأَصَابِعِ وَالْوَجِبُ الرَّابِعُ فِي ذَا الْمَعْنَى تَحْقِيقًا أَوْ حُكْمًا بِلَا التَّبَاسِ (١١٧) وَلَوْ بِإِصْبَعٍ، وَلَوْ مِنْ أَسْفَلِهِ الْمَسْحُ لِلرَّجُلَيْنِ فَوْقَ الْبَشْرَةِ مُتَّصِلِ الْمَسْحِ بِأَصْلِ السَّاقِ حَتَّى لَوْ اسْتَانَفَ لِلْمَسْحِ بَطُلٌ وَقَدْ دَامَ الْيَمْنَى احْتِيَاطُ الْفِقْهِ وَالسَّادِسُ الثَّرْتِيبُ مِثْلَمَا ذَكَرُ وَهُوَ الْمُوَالَاةُ، أَيِ الْمُتَابَعَةِ

بِحَيْثُ لَا يَجِزُ مَا قَدْ سَبَقَا
وَالْوَاجِبُ الثَّامِنُ لَا مُنَاكَرَهُ
بِنَفْسِهِ ، فَلَوْ تَوَلَّى يَارِجُلُ
وَالْوَاجِبُ التَّاسِعُ كَوْنُ الْمَاءِ
وَكَوْنُ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ طَاهِرَةً
وَذَاكَ كَوْنُ مَاءُوهُ مُبَاحًا
وَالْوَاجِبُ الْحَادِي بَعْدَ الْعَشْرِ
فَلَيْسَ يُجْزَى مَسُّ سَطْحِ الْمَاءِ
وَعَلِمَ بِأَنَّ الْوَاجِبَ الثَّانِي عَشَرَ
فَلَوْ تَوَضَّأَ فِي مَكَانٍ غُصْبًا
وَالشَّكُّ فِي أَثْنَائِهِ مَتَى حَصَلَ
وَعَلِمَ بِأَنَّ وَاجِبَاتِ الْغُسْلِ
فَالْوَاجِبُ الْأَوَّلُ فِيهِ النَّيَّةُ
مُقَارِنًا بِهَا لِبَعْضِ الرَّاسِ
فَاقْتِرَانَهَا بِسَائِرِ الْجَسَدِ
وَصُورَةُ النَّيَّةِ فِيهِ مِثْلَمَا
لَكِنَّهُ يَنْوِي الْوُضُوءَ ثَمًا
وَالْوَاجِبُ الثَّانِي غَسْلُ الرَّاسِ
مُفْتَقِدًا لِمَا مِنْ أَذْنِيهِ ظَهَرَ
وَالْوَاجِبُ الثَّالِثُ بِالتَّعْيِينِ
وَالْوَاجِبُ الرَّابِعُ غَسْلُ الْأَيْسَرِ
فِي غَسْلِ عَوْرَتِيهِ بِاسْتِبْصَارِ
وَالْوَاجِبُ الْخَامِسُ بِالذَّلِيلِ
وَالْوَاجِبُ السَّادِسُ أَنْ لَا يُبْطَلَهُ
وَالْوَاجِبُ السَّابِعُ لَا إِنْكَارًا
وَالثَّامِنُ الثَّرْتِيْبُ مِثْلَمَا ضَبَطَ
وَالْوَاجِبُ التَّاسِعُ مَا هِيَئَتُهُ
وَأَنْ يَكُونَ طَاهِرَ الْمَحَلِّ
وَالْوَاجِبُ الْمَعْدُودُ بِالْحَادِي عَشَرَ

إِلَّا مَعَ الْعُذْرِ إِذَا مَا اتَّفَقَا
كَمَا أَتَى النُّقْلُ بِهِ الْمُبَاشَرَةُ
وَضُوءُهُ الْغَيْرُ - وَلَا عُذْرَ - بَطَلَ
مُطَهَّرًا طَهْرًا بِلَا مِرَاءٍ
وَالْحَقُّ بِتَّاسِعِ الْفُرُوضِ عَاشِرَهُ
فَاتَّبَعَ الشَّرْحُ تَرَ النَّجَاحَا
أَنْ يُوضَعَ الْمَاءُ بِحَيْثُ يَجْرِي
غَسْلًا ، وَفِي الْمَسْحِ قَدْ وَاجِزًا
إِبَاحَةً الْمَوْضِعِ مِثْلَمَا ذَكَرَ
مَعَ عِلْمِهِ لَمْ يُجْزَ عَمَّا وَجَبَا
يُعِيدُهُ ، وَمَا بِهِ بَعْدَ اتِّصَلِ
اِثْنَانِ مَعَ عَشْرٍ ، أَيْ ذَا الْفَضْلِ
كَنْيَةِ الْوُضُوءِ بِالسَّوِيَّةِ
مُرْتَبًا أَمَّا فِي الْارْتِمَاسِ
دَائِمَةً الْحُكْمُ إِلَى حَيْثُ نَفَذَ
فِي نِيَّةِ الْوُضُوءِ قَدْ تَقَدَّمَ
وَهَاهُنَا لَلْغُسْلِ يَنْوِي حَتْمًا
وَالْجِيدَ ، فَافْهَمْ وَاتَّبِعْ قِيَاسِي
وَوَاجِبُ تَخْلِيلِ مَانِعِ الشَّعْرِ
مَنْ بَعْدَ غَسْلِ الْجَانِبِ الْيَمِينِ
مَنْ جَانِبِيهِ ، وَهُوَ ذُو تَخْيِيرٍ
مَعَ الْيَمِينِ ، أَوْ مَعَ الْيَسَارِ
تَخْلِيلُ مَا احْتَاجَ إِلَى التَّخْلِيلِ
بِحَدِّثِ أَثْنَائِهِ تَخْلِيلُهُ
إِقْقَاعُهُ بِنَفْسِهِ اخْتِيَارًا
وَلَا مُوَالَاةَ هُنَا فَتُشْتَرِطُ
طَهَارَةُ الْمَاءِ وَطَهْرُ يَتُّهُ
وَالْوَاجِبُ الْعَاشِرُ وَضْفُ الْحِلِّ
إِجْرَاؤُهُ مِثْلَ الْوُضُوءِ فِي الْقَدَرِ

وَأَخِرُ الْفُرُوضِ يَا إِخْوَانِي
وَالشَّكْلُ فِي أَفْعَالِهِ وَهُوَ عَلَى
وَبَعْدَ ذَا فَوَاجِبُ التَّيَمُّمِ
أَوَّلُهَا النِّيَّةُ خَيْرُ فُرُوضٍ
لَا كَوْنُهَا مَقْرُونَةٌ بِالْجَبْهَةِ
وَقَصْدُ مَا يَكُونُ مِنْهُ بَدَلًا
يَنْوِي بِهِ اسْتِبَاحَةَ الْعِبَادَةِ
وَلَيْسَ فِيهِ مَدْخَلٌ لِلرَّفْعِ
وَالضَّرْبُ فَوْقَ الْأَرْضِ لِلْمُخْتَارِ
وَالوَاجِبُ الثَّلَاثُ مَسْحُ الْجَبْهَةِ
مِنْ كَوْنِهِ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا
وَالوَاجِبُ الرَّابِعُ مَسْحُ الظَّهْرِ
يَبْدَأُ بِالزَّنْدِ عَلَى التَّتَابُعِ
وَالوَاجِبُ الْخَامِسُ مَسْحُ الْيُسْرَى
وَالوَاجِبُ السَّادِسُ نَزْعُ الْحَائِلِ
وَالسَّابِعُ التَّرْتِيبُ مِثْلَمَا سَلَفَ
هُوَ الْمَوْالَاةُ ، وَإِنَّهَا هُنَا
وَالوَاجِبُ التَّاسِعُ يَا ذَا الْفَضْلِ
وَمَعَ وُجُودِ الثَّرْبِ نُجْزِي الْحَجَرَ
عَلَوْقُ شَيْءٍ مِنْ غُبَارِ الثَّرْبِ
وَالوَاجِبُ الْعَاشِرُ وَالْحَادِي عَشَرَ
وَالوَاجِبُ الْأَخِيرُ فِيمَا جَمَعَا
وَبَطْنِ كُلِّ فَوْقَ ظَهْرِ الْأُخْرَى
وَالشَّكْلُ فِي أَثْنَائِهِ كَالْمُبْدَلِ
تَمَكَّنَ الْمَرْءُ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ
وَأَنْ يَكُنْ عَنِ الْوُضُوءِ بَدَلًا
بَلْ إِنْ يَكُنْ ذَاكَ عَنْ جَنَابِهِ
وَغَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ الْأَغْسَالِ
إِلَّا الَّذِي عَنْ غُسْلِ الْأَمْوَاتِ

كَمَا رَوَى إِبَاحَةُ الْمَكَانِ
حَالَتِهِ فَكَالْوُضُوءِ قَدْ خَلَا
فِي الْعَدَدِ اثْنَانِ وَعَشْرٍ ، فَاعْلَمْ
مُقَارِنًا بِهَا لِضَرْبِ الْأَرْضِ
دَائِمَةُ الْحُكْمِ بِغَيْرِ شُبْهَةٍ
فِيهَا كَغُسْلٍ أَوْ وَضُوءٍ مِثْلًا
كَمِثْلِ مَا مَرَّ بِالْإِزْيَادَةِ
وَالوَاجِبُ الثَّانِي بِحُكْمِ الشَّرْعِ
بِرَاحَتِيهِ لَا ذَوِي الْأَعْذَارِ
مِنْ الْقَصَاصِ ، وَعَرَفْتَ مَعَهُ
وَأَسْفَلَ الْأَنْفِ أَنْتَهَاهُ حَتْمًا
مِنْ كَفِّهِ الْيُمْنَى بِغَيْرِ تَكْرَرٍ
وَيَنْتَهِي بِأَخِرِ الْأَصَابِعِ
كَذَاكَ فَافْهَمْ نَظْمَهُ وَالنَّثْرَا
لِخَاتَمِ يَكُونُ فِي الْأَنَامِلِ
وَتَامِنُ الْفُرُوضُ ، يَا نِعَمَ الْخَلْفِ
تَتَابَعُ الْأَفْعَالِ ، فَافْهَمْ مَا عَنِ
طَهَارَةِ الشَّرَابِ وَالْمَحَلِّ
وَلَيْسَ شَرْطًا فِيهِ مِثْلَمَا ذَكَرَ
بَلْ اسْتَحَبَّ النَّفْضُ بَعْدَ الضَّرْبِ
إِبَاحَةُ الثَّرْبِ لَهُ وَالْمُسْتَقَرُّ
إِمْرَارُكَ الْكَفَّيْنِ بِالْوَجْهِ مَعَ
مُسْتَوَعِبِ الْمَسْحُوحِ حَسْبَ طَرَا
وَزَدَ عَلَى نَوَاقِضِ الْمُسْتَبْدَلِ
لِلْمَاءِ ، فَافْهَمْ مُقْتَضَى مَقَالِهِ
فَضْرِبَةٌ وَاحِدَةٌ أَوْ لَا فَلَا
فَضْرِبَتَانِ ، فَاحْتَفِظْ جَوَابَهُ
تَيَمُّمَانِ وَاجِبَا التَّتَالِي
فَإِنَّهَا ثَلَاثُ مَفْرُوضَاتٍ

وَلَيْسَ بِالْوَاجِبِ أَنْ يُكَرَّرَ
وَيَنْبَغِي إِيْقَاعُهُ مُضَيِّقًا
وَهَذِهِ ثَانِي الْمَقْدَمَاتِ
يَشْمَلُهَا إِزَالَةُ الْأَنْجَاسِ
وَأَنْ تُرَدَّ حَصَرُ النَّجَاسَاتِ فَقُلْ:
الْبَوْلُ وَالْغَائِطُ مِنْ ذِي النَّفْسِ
وَالدَّمُ مِنْهُ وَالْمَنِي مُطْلَقًا
فَإِنَّهُ يَطْهَرُ بِالتَّغْسِيلِ
وَالْكَلْبُ وَالْخَنزِيرُ ثُمَّ الْكَافِرُ
وَالْمُسَكِّرَاتُ كُلُّهَا أَنْجَاسٌ
وَهَذِهِ وَاجِبَةُ الْإِزَالَةِ
وَرُبَّمَا يَكْفِي فِي الْإِسْتِنْجَاءِ
مِنْ غَائِطٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ تَعْدًا
وَالْمُتَخَلِّي وَاجِبٌ عَلَيْهِ
وَأَنْ يَكُونَ بِهِمَا مُنْحَرِفًا
وَالْأَرْضُ وَالنَّارُ مَعًا وَالشَّمْسُ
وَيَطْهَرُ الشَّيْءُ بِالْإِسْتِحَالَةِ
وَالنَّقْصُ لَا الْغَيْبَةُ فِي الْحَيَوَانِ
بِأَنْ تَزُولَ الْعَيْنُ عَنْهُ وَالْأَثَرُ
إِلَّا إِذَا طَهَّرَ فِي الْكَثِيرِ
وَفِي سِوَى بَوْلِ الرُّضِيْعِ أَوْجَبُوا
فِي غُسْلِ الْأَمْوَاتِ بِلَا جُنَاحَ
كَغُسْلِ مَنْ أَجَنَّبَ فِي الْكِفْيَةِ
وَأَوْجَبَ التَّثْلِيثُ بِالْقَرَّاحِ
وَأَوْجَبُوا التَّثْلِيثَ فِيمَا غُسِلَا
وَالسَّبْعُ لِلْخَنزِيرِ ثُمَّ الْخَمْرُ
وَكُلُّ شَيْءٍ قَدْ فَرَضْنَا غُسْلَهُ
وَقَدْ عَضِي عَنْ كُلِّ مَا لَا يَرْقَى
وَعَنْ أَقَلِّ سَعَةِ مَنْ دَرَهُمِ

لِكُلِّ فَرَضٍ ، فَاتَّبِعْ مَا قَرَّرَا
بِذَاكَ أَفْتَى كُلُّ مَنْ قَدْ حَقَّقَا
قَدْ نَظَّمْتُ لِلْحِفْظِ فِي أَبْيَاتٍ
عَنْ بَدَنِ الْإِنْسَانِ وَاللِّبَاسِ
بِأَنَّهَا عَشْرٌ ، هَدَيْتَ يَا رَجُلُ
إِنْ لَمْ يَكُنْ يُؤْكَلُ عِنْدَ الْإِنْسِ
وَمَيْتُهُ - لَا الْمُسْلِمُ - الْحَقِّقَا
قَدْ صَحَّ عِنْدِي ذَاكَ بِالْأَدْلِيلِ
وَكُلُّ حَيَوَانٍ سِوَاهَا طَاهِرٌ
وَمَالُهُ بِحُكْمِهَا قِيَاسٌ
بِالْمُطْلَقِ الطَّاهِرِ لَا مُحَالَهُ
ثَلَاثُ مَسَاحَاتٍ بِلَا مِرَاءٍ
لَا غَيْرُهُ ، وَاحْكُمْ بِهِ لَا بُدَّ
فِي كُلِّ حَالٍ سَتَرُ عَوْرَتَيْهِ
عَنْ جِهَةِ الْقِبْلَةِ زِيدَتْ شَرْفًا
رُبَّتَمَا يَطْهَرُ مَا تَمَسُّ
وَالانْتِقَالَ مِثْلَمَا قَدْ قَالَهُ
بَلْ يُكْتَفَى فِيمَا سِوَى الْإِنْسَانِ
وَأَوْجَبُوا الْعَصْرَ لِكُلِّ مُعْتَصِرٍ
أَوْ كَانَ بَوْلٌ رَاضِعٍ صَغِيرٍ
غُسْلَيْنِ ، وَالثَّلَاثُ تَجِبُ
بِالسَّيِّدِ وَالْكَافِرِ وَالْقَرَّاحِ
وَيُكْتَفَى فِيهَا بِفَرْدِنِيَّةٍ
إِذْ لَا خَلِيطَ مَعَهُ يَا صَاحِ
مِنَ الْوُلُوعِ ، وَالشَّرَابُ أَوْلَا
وَالْفَارِ ، فَاسْمَعْ يَا رَفِيعَ الْقَدْرِ
فَمَاؤُهُ مِثْلُ الْمَحَلِّ قَبْلَهُ
مِنَ الدِّمَاءِ - يَا بُنَيَّ - حَقًّا
أَعْنِي الْبَغْلِيَّ بِذَاكَ فَاعْلَمْ

وهكذا نجاسة الثوب على
وغسله في كل يوم مره
والعفو فيه أيضا جاء فيه الحكم
وقد عفا الشرع بكل حاله
وهذه الثالثة المقدمه
وتلك ستر العورتين للرجل
لا الوجه والكفين ثم ما ظهر
والأذنين مقتضى الروايه
والأمة المحضة ما عليها
واعتبروا لما يكون ساترا
إلا الذي استثناه تقدم
ولا يكون جلد ما لا يكون يؤكل
أو وبره إلا من السنجاب
وأن يكون ليس مما غصبا
وذي الصفات كلها محظوره
أما إذا اضطر إليها صارت
ولا يكون ساترا ظهر القدم
وهالك رابع المقدمات
وهي هنا الصلوات الخمس
وإنما يعلم بالظلم متى
وبعد إتمام صلاة الظهر
ووقت فرض المغرب المرضيه
والعشاء فالفرغ منها
والأفضل التأخير في العشي
ووقت فرض الصبح فيما فرضا
والوقت يمتد فالظهران
ولهما حتى انتصاف الليل
يكون ممتدا إلى أن تطلعا
وهذه الخامسة المقدمه

ظنر صبي حيث إلا هو لا
فرض عليها أمة أو حره
عما الصلاة فيه لا تتم
عن نجس ممتنع الإزالة
دونكها كالدر المنظمه
وستر كل الجسم للمرأة قل
من قدميها ورأى ستر الشعر
وهكذا الخنثى فصوب رأيه
أن تستر الرأس ولا أذنيها
خمساً ، وذاك أن يكون طاهرا
ولا يكون ميئا محرما
أو صوفه أو شعره فيبطل
والخزف هو رخصة الوهاب
ولا حريرا خالصا أو ذهباً
للمرء والخنثى بلا ضروره
حلاً ، وفي الحرب إذا استدارت
وإن يكن يستر مع ساق فلم
فإنها رابع الأوقات
فالوقت للظهر زوال الشمس
في جانب الشرق بدا يا فتى
ولو على التقدير وقت العصر
عند ذهاب الحمرة الشرقيه
ولو على التقدير فاستنبتها
إلى ذهاب الحمرة الغربيه
إذا رأيت فجره المعترضا
إلى العشاءين بغير من
ووقت فرض الصبح ، يا ذا النيل
الشمس عند العلماء أجمعا
إليك فافهم حكمها كي تفهمه

فَإِنَّهَا مَعْرِفَةُ الْمَكَانِ
مِنْ كَوْنِهِ لَيْسَ بِمَغْضُوبٍ ، وَلَا
أَمَّا إِذَا كَانَ بِهِ نَجَاسَةٌ
فَإِنَّهُ يُجْزَى بِغَيْرِ شُبْهَةٍ
فَشَرْطُهُ إِلَّا يَكُونُ نَجَسًا
وَشَرْطُهُ الثَّانِي بِغَيْرِ شُبْهَةٍ
أَرْضًا وَإِلَّا فَنَبَاتُ الْأَرْضِ
مِنْ غَيْرِ مَأْكُولٍ وَلَا مَلْبُوسٍ
وَأَخْرُ الْمُقَدِّمَاتِ الْأَلَزَمَةِ
وَأَنَّمَا أَمْرَانِ فِيهَا يُعْتَبَرُ
أَوْ لَا فَإِنَّ فَرْضَهُ التَّعْوِيلُ
كَجَعَلِهِ الْجَدْيَ وَرَاءَ الْمَنْكَبِ
عَلَيْهِ أَيْضًا ، أَوْ كَجَعَلِ الْمَشْرِقَ
وَعَكْسَهُ لِمَنْ لَهُ يُقَابِلُ
جَعَلَ سُهَيْلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِمْ إِذَا
مِنْ كَتَفَيْهِ وَبَنَاتِ نَعَشٍ
وَرَاءَ يُمْنَى أَدْنَى يَمْنَى نَقْلًا
وَالنَّجْمَ وَالْعُيُوقَ فَاجْعَلْ تُصَبِّ
وَعَكْسَهُ لِلْمَشْرِقِيِّ فَاعْدُدْ
وَمَنْ يَكُنْ فِي عِلْمِهَا لَمْ يَطْمَعْ
وَيَجْتَزِي مِنَ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعِ
فَهَذِهِ سِتُّونَ فَرْضًا ذَكَرْنَا
وَالْبَعْضُ عَنْ بَعْضٍ يَكُونُ بَدَلًا
وَالسَّفَرُ الشَّامِلُ لِلْأَوْقَاتِ
إِلَّا إِذَا أَوْقَعَهَا فِي الْأَرْبَعَةِ
بِقَصْدِهِ الْفَرَاغِ الثَّمَانِي
وَلَوْ عَلَى التَّقْدِيرِ مِثْلَمَا ذَكَرْنَا
إِذَا مَتَى تَنْفِي وَصُولُهُ مَقَامَهُ
عَشْرَةَ أَيَّامٍ بِهَا (١١٨) مَنْوِيَّةُ

وَالشَّرْطُ فِيهِ عِنْدَنَا أَمْرَانِ
وَلَا مُنْجَسًا مَعَ كَوْنِهِ مُبَلَّلًا
لَمْ يَلْحَقِ الْمَرْءُ ، وَلَا لِبَاسُهُ
صَلَاتُهُ إِلَّا مَحَلَّ الْجَبْهَةِ
بِكُلِّ حَالٍ بَلَلًا أَوْ يَبَسًا
فَإِنْ يَكُونُ مُسْتَقَرًّا الْجَبْهَةِ
أَفْتَى بِهَذَا كُلُّ حَبِيرٍ مَرْضِي
فِي عَادَةِ النَّاسِ بِأَلَّا تَلْبِيسَ
مَعْرِفَةُ الْقِبْلَةِ ، وَهِيَ الْخَاتَمَةُ
تَوَجُّهُ الْمَرْءِ إِلَيْهَا إِنْ قَدَّرَ
عَلَى الْأَمَارَاتِ كَذَا الْمَنْقُولُ
أَعْنِي الْيَمِينِ ، أَوْ جَعَلَ الْمَغْرِبِي
عَلَى الْيَسَارِ ، كُلُّ ذَا لِلْمَعْرِقِ
وَسَاكِنُوا الشَّامَ لَهُ دَلَائِلُ
بَدَا ، أَوْ الْجَدْيَ عَلَى السُّرَى ، وَذَا
عِنْدَ الْمَغِيبِ ، يَا شَدِيدَ الْبَطْشِ
وَعَكْسَهُ لِيُيْمَنَى جَعَلَا
عَلَى يَمِينٍ وَيَسَارِ الْمَغْرِبِي
وَأَنْ فَقَدَتْ هَذِهِ فَقَلَدِ
صَلَّى إِلَى كُلِّ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعِ
بِالْبَعْضِ حَيْثُ وَقَّتَهُ لَمْ يَسْعَ
مُقَدِّمَاتِ حَضَرًا وَسَفَرًا
كَنُوعِي الطَّهَارَتَيْنِ مِثْلًا
فَمُوجِبٌ قَصْرَ الرُّبَاعِيَّاتِ
مُؤَدِّيًّا أَوْ قَاضِيًّا مَعَ السَّعَةِ
بَعْدَ خَفَى الْجُودَرَانِ وَالْأَذَانِ
وَكَوْنُهُ لَيْسَ بِعَاصٍ بِالسَّفَرِ
أَوْ بَلَدًا يَنْوِي بِهِ إِقَامَهُ
أَوْ فَثَلَاثِينَ بِغَيْرِ نِيَّةٍ

وَأَنْ تَكُنْ أَسْفَارُهُ أَكْثَرُ مِنْ
إِلَّا إِذَا اسْتَوَظَنَ أَرْضًا عَشْرًا
الْقَوْلُ فِي ثَانِي الْفُصُولِ يَأْتِي
وَهِيَ ثَمَانٌ مِثْلَمَا قَدْ عَدَّ
وَفَرَضَهَا سَبْعٌ عَلَى التَّرْتِيبِ
ثُمَّ الْأَدَاءُ وَالْقَضَاءُ وَالْقُرْبَةُ
بِمَبْتَدَأِ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ
وَصُورَةُ النِّيَّةِ مِمَّا قَدْ نُظِمَ
فَلَوْ نَضَى الْقَطْعُ أَوْ الْمُنَافِي
وَالْوَاجِبُ الْقَصْدُ ، وَلَيْسَ الْعِبَرَةُ
فَهُوَ كَلَامٌ بَعْدَ قَدِّ قَامَتْ عَرْضُ
ثَانِيَةِ الْمُقَارِنَاتِ فِي الْعَدَدِ
وَالْفَرْضِ فِيهَا وَاحِدٌ وَعَشْرٌ
بَلَفْظِ (اللَّهُ) ، وَلَفْظِ (أَكْبَرُ)
وَأَنْ تَكُونَ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ (١١٩)
ثُمَّ الْمُوَالَاةُ لَهَا ، فَلَوْ فَصَلَ
وَذَا هُوَ الثَّالِثُ وَالرَّابِعُ أَنْ
وَخَامِسُ الْفُرُوضِ لَا مَحَالَهُ
بِحَيْثُ يَبْقَى الْخَبْرُ اسْتِثْنَاءً
وَهَكَذَا أَكْبَرُ إِنْ مُدَّ الْأَلِفُ
السَّابِعُ التَّرْتِيبُ حَتَّى لَوْ عَكَسَ
إِسْمَاعُ لِنَفْسِهِ تَحْقِيقًا
تَأْسَعُهَا إِخْرَاجُهُ الْأَحْرَفَ
كَسَائِرِ الْأَذْكَارِ عِنْدَ مَنْ ذَكَرَ
فَقَطَعَهُ لِهَمْزَةِ الْجَلَالَةِ
فَلَوْ أَتَى فِيهِ بِهِمْزُ الْوَصْلِ
ثَالِثَةُ الْمُقَارِنَاتِ وَالَّتِي
وَأَنَّمَا وَاجِبُهَا سِتُّ عَشْرَ
يَقْرَأُ عَنْ كُلِّ الثَّنَائِيَّاتِ

حُضُورُهُ فَهُوَ بِإِتِمَامِ قَمِنٍ
فَإِنَّهُ بِالْقَصْرِ فِيهَا أَحْرَى
مُشْتَمِلًا عَلَى الْمُقَارِنَاتِ
الْأُولَى النِّيَّةُ ، أَعْنِي الْقَصْدُ
الْقَصْدُ لِلتَّعْيِينِ وَالْوُجُوبِ
وَكُونُهَا مَقْرُونَةٌ فِي الرُّتْبَةِ
دَائِمَةً الْحُكْمُ إِلَى السَّلَامِ
مَعْلُومَةٌ فَلَا يُعَادُ مَا فُهِمَ
خِلَالَهَا تَبْطُلُ فِي خِلَافٍ
بِالْأَلْفِظِ ، بَلْ قَدْ قِيلَ عَنْهُ نَكَرُهُ
لَيْسَ بِمَنْدُوبٍ وَلَا بِمُفْتَرَضٍ
تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ لُقِّيَتْ الرُّشْدُ
أَوَّلُهَا النُّطْقُ بِهَا يَا بَشَرُ
فَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ إِذَا يُغَيَّرُ
وَهَذِهِ ثَانِي الْفُرُوضِ فَاحْسَبِ
بِمَا يُعَدُّ مِثْلُهُ فَضْلًا بَطُلَ
بِأَخْرِ النِّيَّةِ حَتَّى مَا يُقْتَرَنُ
أَنْ لَا تُمَدَّ هَمْزَةُ الْجَلَالَةِ
فَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ لَا كَلَامًا
فَصَارَ جَمْعًا وَهُوَ بِالسَّادِسِ صِفٌ
تَبْطُلُ ، وَالثَّامِنُ فَاسْمَعِ وَاقْتَبِسِ
أَوْ لَا فَتَقْدِيرًا ، وَزِدْ تَدْقِيقًا
مِنْ مَخَارِجِ ، وَخُصِّتْ بِهَا عِنْدَ الْفِطَنِ
وَالْوَاجِبُ الْعَاشِرُ وَالْحَادِي عَشْرُ
وَلَفْظِ (أَكْبَرُ) مِثْلَمَا قَدْ قَالَهُ
أَبْطَلُهَا عِنْدَ هُدَاةِ النُّقْلِ
بَيْنَهَا مَعْرِفَةُ الْقِرَاءَةِ
أَوَّلُهَا بِالْحَمْدِ مَعَ إِحْدَى السُّورِ
وَأَوَّلِيَّيْهِ بَاقِي الْمَغَايِرَاتِ

وَجِهَ التَّوَاتُرِ الَّذِي قَدْ نُقِلَ
وَلَيْسَ مَا قَدْ شَذَّ بِالْمُفِيدِ
وَالْكَلِمَاتِ الْمُتَوَاتِرَاتِ
يَسْكُتُ طَوِيلًا بَطَلَتْ ، أَوْ يَتَلُ مِنْ
خِلَالِهَا أَبْطَلَهَا لَا رَدًّا
فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ لَا عَلَى الْوَسْطِ
يُعَدُّ فِي الْقَارِئِينَ عُرْفًا بَطُلًا
بِسَكْتَةٍ تُخْلُ بِالنَّظْمِ بَطُلٌ
فِي الصُّبْحِ ، فَاسْمَعْ وَاتَّبِعْ مَقَالِي
عَلَى الرُّجَالِ وَاجِبٌ بِالْمَيْنِ
كَمَا حَكَى الشَّيْخُ عَلَى الْإِطْلَاقِ
إِسْمَاعِيلُ الدَّانِي الصَّحِيحُ السَّمْعُ
وَلَوْ عَلَى التَّقْدِيرِ فَاكْشَفْ لِبَسَهُ
سُورَتِهِ ، فَإِنْ يُؤَخَّرُ بَطُلًا
وَنَاسِيًا يُعِيدُهُ مُرْتَبَا
فِي أَوَّلِ الْحَمْدِ مَعًا وَالسُّورَةَ
وَوَحْدَهُ السُّورَةَ مَثَلًا نَقْلُ
أَبْطُلَ مَا صَلَّاهُ حُكْمًا بَيْنَنَا
وَالسُّورَةَ الْأُخْرَى بِغَيْرِ بُدٍّ
وَحَادِي الْعَشْرِ مِنَ الْفُرُوضِ
تَفُوتُ الْوَقْتُ وَلَا عَزِيمُهُ
الْقَصْدُ بِالْبَسْمَلَةِ الَّتِي ذَكَرَ
إِلَّا إِذَا اسْتَلْزَمَهَا مُعَيَّنُهُ
بِمَا ذَكَرْنَا عَدَمُ انْتِقَالِهِ
تَجَاوَزَ النِّصْفَ هُدَيْتَ فَاعْلَمَنَّ
لَا الْجُمُعَتَيْنِ ، فَافْهَمْ الْمُقْصُودَا
إِخْرَاجُهُ أَحْرَفُ هَذَا الذِّكْرِ
تَوَاتُرًا ، وَاشْتَهَرَتْ ، وَاسْتَعْمَلَتْ
وَالضَّالِّينَ) قَالَ لِلتَّقْرِيبِ

الوَاجِبُ الثَّانِي الْمُرَاعَاةُ عَلَى
كَصِحَّةِ الْأَعْرَابِ وَالتَّشْدِيدِ
ثَالِثُهَا تَرْتِيبُهُ الْأَيَّاتِ
رَابِعُهَا هُوَ الْمُوَالَاةُ ، فَإِنْ
غَيْرَ الَّتِي كَانَ قَرَاهَا عَمْدًا
خَامِسُهَا الْوَقْفُ عَلَى مَا قَدْ شَرَطَ
فَإِنْ يَقِفْ أَثْنَاءَهَا بِحَيْثُ لَا
وَبَيْنَ كُلِّ كَلِمَتَيْنِ لَوْ فَصَّلَ
سَادِسُهَا الْجَهْرُ عَلَى الرُّجَالِ
وَالْجَهْرُ فِي أَوَّلِي الْعِشَاءَيْنِ
وَالوَاجِبُ الْإِخْفَاتُ فِي الْبَوَاقِي
وَالْجَهْرُ أَذْنَاهُ بِحُكْمِ الشَّرْعِ
وَالسِّرُّ إِسْمَاعُ الصَّحِيحِ نَفْسُهُ
سَابِعُهَا تَقْدِيمُهُ الْحَمْدَ عَلَى
إِنْ كَانَ عَمْدًا عَاكِسًا مَا وَجَبَا
ثَامِنُهَا الْبَسْمَلَةُ الْمَشْهُورَةُ
فَلَوْ أَخْلَعَ عَامِدًا بِهَا بَطُلٌ
تَاسِعُهَا فَعِنْدَهُ لَوْ قَرْنَا
عَاشِرُهَا إِكْمَالُهُ لِلْحَمْدِ
فَتَبَطُلُ الصَّلَاةُ بِالتَّبَعِيضِ
أَنْ لَا يَكُونَ السُّورَةُ الْكَرِيمَةُ
وَاحْفَظْ هُدَيْتَ الْوَاجِبُ الثَّانِي عَشْرُ
لِسُّورَةٍ فِي نَفْسِهِ مُبَيَّنُهُ
وَالوَاجِبُ الثَّالِثُ عَشْرُ وَالْه
مِنْ سُورَةٍ إِلَى سِوَاهَا لَمْ يَكُنْ
أَوْ كَانَتْ الْجَحْدُ أَوْ التَّوْحِيدَا
وَالوَاجِبُ الرَّابِعُ بَعْدَ الْعَشْرِ
مِنْ الْمَخَارِجِ الَّتِي قَدْ نُقِلَتْ
فَلَوْ أَتَى بِضَادِي (الْمَغْضُوبِ)

مَنْ مَخْرَجَ الظَّاءِ أَوْ اللَّامِ الَّتِي
الْوَاجِبُ الْخَامِسُ عَشْرُ كَوْنُ مَا
فَلَوْ أَتَى مُتَرَجِّمًا بِهِ فَسَدَ
أَنْ يَتْرَكَ التَّامِينَ بَعْدَ الْحَمْدِ
وَعِنْدَنَا يُجْزَى بِغَيْرِمَيْنِ
وَهِيَ الَّتِي لَمْ تُسَوِّتْ نِظْمًا
يَأْتِي بِهَا مُرْتَبًا عَلَى وَلَا
رَابِعَةُ الْمُقَارِنَاتِ - يَا تَقِي -
وَاجِبُهُ أَرْبَعَةٌ كَمَا أَتَى
فَالْإِنْجِنَاءُ يُبْطِلُ اخْتِيَارًا
أَنْ يَسْتَقِلَّ قَائِمًا مُخْتَارًا
نَعَمْ! وَالْإِسْتِقْرَارُ فِيهِ وَاجِبٌ
فَلَوْ مَشَى أَوْ كَانَ فَوْقَ الرَّاحِلَةِ
أَوْ فَوْقَ مَا لَا يَسْتَقِلُّ قَائِمًا
رَابِعُهَا تَقَارُبُ الْأَقْدَامِ
فَإِنْ يُبَاعِدُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ عَلَى
وَكُلِّ مَنْ لَمْ يُطَقِّ الْقِيَامَا
وَمَنْ رَأَى أَنَّ الْقُعُودَ مُمْتَنِعٌ
وَالْإِضْطِجَاعُ إِنْ يَكُنْ مُشَقًّا
فَإِنْ يَكُنْ مِنْ بَعْدِ ثَقُلِ خَفَا
فَلْيَقْرَأْ فِي حَالَةِ التَّنْقُلِ
خَامِسَةُ الْمُقَارِنَاتِ عَدَا
وَالْوَاجِبَاتُ تِسْعَةٌ فِيهِ جُعِلَ
كُفَّاهُ، رُكْبَتِيهِ، أَمَّا الشَّرْعُ
وِثَانِيًا فَفَرْضُهُ كُنْ عَارِفًا
(بِحَمْدِهِ) عَلَيْهِ بِالْوَاوِ فَقَطْ
إِنْ كَانَ مُخْتَارًا وَذُو الضَّرُورَةِ
وِثَالِثًا فَكَوْنُهُ بِالْعَرَبِيِّ
وَرَابِعًا يَأْتِي بِهِ كَمَا نُقِلَ

قَدْ فَخَّمَتْ أَبْطَلَهَا، يَا مُنِيَّتِي
يَقْرَأُهُ بِالْعَرَبِيِّ مُحْكَمًا
وَالْوَاجِبُ السَّادِسُ عَشْرُ (١٢٠) فِي الْعَدَدِ
إِلَّا إِذَا تَأَقَّى لَخُوفِ الضُّدِّ
تَسْبِيحَةً فِي غَيْرِ الْأَوَّلِيِّينَ
بِالْبَاقِيَّاتِ الصَّالِحَاتِ تُسَمَّى
بِالْعَرَبِيِّ مُخَافَتًا إِذَا تَلَا
هُوَ الْقِيَامُ فِي الثَّلَاثِ السُّبُّقِ
أَوَّلُ ذَاكَ الْإِنْتِصَابُ، يَا فَتَى
وَالْوَاجِبُ الثَّانِي، وَقِيَّتِ النَّارَا
وَسُوءُ اعْتِمَادِهِ اضْطِرَارًا
بِثَالِثٍ، أَنْسَى لَهُ لِحَاسِبٍ
فَإِنْ تَكُنْ مَعْقُولَةً لَا جَافِلَهُ
عَلَيْهِ مُخْتَارًا قَضَاهُ لَا زِمَا
بِحَيْثُ لَا يَخِلُّ بِالْقِيَامِ
وَجْهَهُ يَخِلُّ بِالْقِيَامِ بِطَلَا
أَصْلًا يُصَلِّي قَاعِدًا إِلْزَامًا
عَلَيْهِ فَلْيُصَلِّ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ
عَلَيْهِ فِي حَالِ الصَّلَاةِ اسْتَلْقَى
أَوْ زَادَ مِنْ بَعْدِ اقْتِدَارِ ضَعْفًا
فِي ثَانِيِ الْحَالَيْنِ دُونَ الْأَوَّلِ
هُوَ الرُّكُوعُ، فَاسْتَبْنَهُ تُهْدَى
أَوَّلُهُنَّ الْإِنْجِنَاءُ حَتَّى تَصِلَ
فَلَيْسَ بِالْوَاجِبِ فِيهِ الْوَضْعُ
(سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ) عَاطِفًا
أَوْ سَبَّحَ اللَّهَ ثَلَاثًا فِي نَمِطٍ
تُجْزئُهُ تَسْبِيحَةً صَغِيرَةً
فَإِنْ يُتَرَجِّمُ لَفْظُهُ لَمْ يُصِبْ (١٢١)
عَلَى الْمُوَالَاةِ فَيَلْغُو لَوْ فُصِّلَ

بِقَدْرِ الذِّكْرِ الَّذِي يَأْتِيهِ
أَوْ بَعْدَ مَا يَرْفَعُ مِنْهُ يَبْطُلُ
وَتَأْسَعًا ، فَكُنْ لِفَهْمِ ضَامِنًا
لِنَفْسِهِ ، وَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا
فَلَوْ هَوَى مِنْ غَيْرِ رَفْعٍ بَطُلًا
أَيَّ سَاكِنًا ، وَلِيَكْفِ صِدْقُ الْمَعْنَى
بِحَيْثُ لَا يُدْعَى مُصَلِّيًا فَعَلُ
هُوَ السُّجُودُ ، فَأَطْعَنِي تَرْشُدَ
عَشْرًا ، وَبَعْدَ أَرْبَعِ تَلِيهَا
سَبْعَةَ أَعْضَاءٍ ، كَمَا قَدْ فَصَّلَا
وَاصْبِعَا رِجْلَيْهِ ، إِبْهَامَاهُ
مَحَلَّاهُ ، فَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ إِنْ
لَمْ يَعْتَمِدْ عَلَى الْمَحَلِّ فَكَذَا
وَالثَّلَجُ ، فَافْهَمْ يَا قَوِيْمَ الذَّهْنِ
لَيْسَ السُّجُودُ فَوْقَهُ حَرَامًا
مَوْقِفُهُ ، فَاصْغِ إِلَى مَا أُورِدَهُ
زِيَادَةً عَنْ لَبَنَةِ قُلِّ بَطُلًا
مِنْ كُلِّ عَضْوٍ مُجْزِيٍّ فِي الشَّرْعِ
يَجْزِلُهُ ، وَسَادِسًا كَمَا رَسَمَ :
فَكُونُهُ (سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى)
أَوْ مَا أَشْرَفْنَا سَابِقًا إِلَيْهِ
مِقْدَارَ مَا يَذْكُرُ فِيهِ وَاحِدًا
يَبْطُلُ ، أَوْ قَبْلَ وُصُولِهِ شَرْعًا
ثَلَاثَةَ لَطِيَّاهَا كُنْ نَاشِرًا
ثُمَّ الْمُوَالَاةُ ثُمَّ أَحْسَبِ
وَالرَّفْعُ مِنْهُ فَاعْدُدِ الْوَاحِدَ عَشْرًا
وَهُوَ الطُّمَأْنِينَةُ فِي الرَّفْعِ قَدْرُ
وَأَمَّا نُوجِبُ ذَا فِي الْأُولَى
أَنْ لَا يَطِيلَ فَعْلُهَا كَمَا مَضَى

وْخَامِسًا أَنْ يَطْمَئِنَّ فِيهِ
فَلَوْ أَتَى بِالْبَعْضِ قَبْلَ يَكْمُلُ
وَسَادِسًا وَسَابِعًا وَثَامِنًا
إِسْمَاعُهُ الذِّكْرُ وَلَوْ تَقْدِيرًا
وَرَفْعُهُ لِلرَّأْسِ مِنْهُ كَمَلًا
وَأَنْ يُرَى فِي الرَّفْعِ مُطْمَئِنًّا
وَلَا يُطِيلُ فَعْلُهَا ، فَلَوْ فَعَلَ
سَادِسَةَ الْمُقَارِنَاتِ فَاعْدُدْ
وَاعْلَمْ بِأَنَّ الْوَاجِبَاتِ فِيهَا
أَوَّلُهَا : كَوْنُ سُجُودِهِ عَلَى
جَبْهَتِهِ ، كَفَّاهُ ، رُكْبَتَاهُ ،
وَتَانِيًا : تَمْكِينُهُ الْأَعْضَاءِ مِنْ
تَحَامِلِ السَّاجِدِ عَنْهَا ، وَإِذَا
كَمِثْلُ مَنْ يَسْجُدُ فَوْقَ الْقُطْنِ
وَتَالِثًا : ضَعُّ جَبْهَةِ عَلَى مَا
وَرَابِعًا : فَإِنْ يُسَاوِي مَسْجِدَهُ
فَلَوْ عَلَا مَسْجِدَهُ أَوْ سَفَلَا
وْخَامِسًا : صِدْقُ مُسَمَّى الْوَضْعِ
فَإِنْ يَضَعُ أَقْلَ مِنْ ذَلِكَ لَمْ
الذِّكْرُ فِيهِ عِنْدَهُ ، وَالْأُولَى
مَعَ عَطْفِهِ (بِحَمْدِهِ) عَلَيْهِ
وَسَابِعًا : أَنْ يَطْمَئِنَّ سَاجِدًا
فَإِنْ يَكُنْ مِنْ قَبْلِ إِكْمَالِ رَفْعِ
وَتَامِنًا ، وَتَأْسَعًا ، وَعَاشِرًا
إِيقَاعُهُ الذِّكْرَ بِإِضْطِاقِ الْعَرَبِ
إِسْمَاعُهُ لِنَفْسِهِ كَمَا ذَكَرَ
ثُمَّ يَلِيهِ الْوَاجِبُ الثَّانِي عَشْرًا
مَا يَسْتَقَرُّ سَاكِنًا قَلِيلًا
وَالوَاجِبُ الثَّلَاثُ عَشْرًا فِثْرًا

وَرَابِعُ الْعَشْرِ لَدَى التَّعْدِيدِ
فَلَيْسَ تُجْزَى - يَا بُنَيَّ - الْوَاحِدَةُ
سَابِعَةُ الْمُقَارِنَاتِ عِبْدُوا
وَاجِبُهُ تَسْعُ فَهَآكَ مُجْمَلُهُ
وَتَانِيَا أَنْ يَطْمَئِنَّ قَدْرُهُ
ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدَهُ عَلَى النَّبِيِّ
وَخَامِسًا ، وَسَادِسًا ، وَسَابِعًا
صَلِّ عَلَى الْإِلَهِ بِلا انْفِصَالٍ
مُرَاعِيًا لِلصُّورَةِ الْمُنْقُولَةِ
فَلَوْ أَتَى بِالْبَدَلِ الْمُرَادِفِ
لَمْ يُجْزَ أَمَّا تَرَكَ لِفِظِ وَاحِدِهِ
فَلَا يَضُرُّ ، ثُمَّ هَآكَ الثَّامِنَةُ
وَأَنَّهُ التَّسْلِيمُ وَالْوَاجِبُ لَهُ
فَالْوَاجِبُ الْأَوَّلُ ثُمَّ الثَّانِي
مَقْدَارُهُ وَثَالِثُ الْاِثْنَيْنِ
وَلِفِظُ كِلْتَا الصِّيغَتَيْنِ قَدْ عَلِمَ
وَخَامِسًا إِيْقَاعُهُ بِالْعَرَبِيِّ
وَسَابِعًا فَإِنْ يُرَاعَى مَا سَطُرَ
فَإِنَّهُ لَوَنَكَّرَ السَّلَامَا
أَوْ إِنْ يَكُنْ لِلْبَرَكَاتِ وَجَدَا
وَتَامِنًا فَاحْفَظْهُ ثُمَّ عَدَدِ
وَلَيْسَ فَرَضَانِيَّةُ الْخُرُوجِ
وَتَاسِعًا : أَنْ يَجْعَلَ الْمَخْرَجَ مَا
فَلَوْ نَوَى خُرُوجَهُ بِالثَّانِي
وَوَاجِبٌ فِيهِ ، وَفِيمَا قَبْلَهُ
هَآذِي جَمِيعُ الْوَاجِبَاتِ طَرًّا
فَالرُّكْعَةُ الْأُولَى الْفُرُوضُ فِيهَا
وَاجِبٌ ثَانِيهَا فَخُذْ لِتَرْضَى
وَالْفَرَضُ فِي ثَالِثِ هَآذِي الرُّكْعَةِ

- يَا مُنَيَّتِي - ثَنِيَّةُ السُّجُودِ
نَعَمْ ، نَعَمْ ، وَلَا تَجُوزُ الزَّائِدَةُ
وَأَجْمَعُوا بِأَنَّهُ التَّشَهُّدُ
أَوَّلُهُ - كَمَا حَكَى - الْجُلُوسُ لَهُ
وَالثَّالِثُ الشَّهَادَتَانِ قَدْرُهُ
بِرَابِعٍ مِنَ الْفُرُوضِ فَاحْسِبِ
وَتَامِنًا ، وَتَاسِعًا ، كُنْ سَامِعًا
بِالْعَرَبِيِّ مُرْتَبًا مُوَالِي
فَغَيْرَهَا مَا هِيَ بِالْمَقْبُولَةِ
أَوْ جَاءَ بِالْمَعْطُوفِ دُونَ الْعَاطِفِ
وَوَصَفِهِ ، أَوْ تَرَكَ لِفِظِ عَبْدِهِ
فَإِنَّهَا خَاتِمَةُ الْمُقَارِنَةِ
تَسْعَةُ أَشْيَاءَ ، فَخُذْ مُفَصَّلَهُ
جُلُوسُهُ فِيهِ مَعَ اِطْمَئِنَّانِ
فَكُونُهُ إِحْدَى الْعِبَارَتَيْنِ
وَرَابِعًا تَرْتِيبُ هَاتِيكَ الْكَلِمِ
وَبِالْمُوَالَاةِ ، فَسَيِّدُنِي تُصَبُّ
فِي النُّقْلِ مِنَ الْفَاضِلِ كَمَا ذَكَرَ
أَوْ جَمَعَ الرَّحْمَةَ يَا غُلَامًا
أَبْطَلَ إِنْ جَهَلَا وَإِنْ تَعَمَّدَا
إِيْقَاعُهُ فِي عَقِبِ التَّشَهُّدِ
لَكِنَّهَا أَحْوَطُ فِي التَّخْرِيجِ
مِنْ صِيغَتِي سَلَامِهِ تَقْدِمًا
لَمْ يُجْزَ عِنْدَ ذَوِي الْإِيمَانِ
إِسْمَاعُهُ لِنَفْسِهِ فِي الْجَمَلِ
وَإِنْ تَكُنْ بَعْدَ تَرْيِدِ حَصْرَا
سَيُّونَ ثُمَّ وَاحِدًا يَلِيهَا
أَرْبَعَةٌ وَأَرْبَعُونَ فَرَضًا
فَهُوَ ثَلَاثُونَ عَقِيبَ تَسْعَةٍ

وَمِثْلُهَا فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ
 أَمَّا إِذَا سَبَّحَ فِي اثْنَيْهِمَا
 سِتُّونَ ثُمَّ اثْنَانِ ، ثُمَّ اثْنَانِ
 فَفِي الثُّنَائِيَّةِ بَعْدَ الْمِئَةِ
 فِي الثَّلَاثِينَ مِنْ بَعْدِ الْمِئَةِ
 فِي الرَّبَاعِيَّةِ بَعْدَ عَشْرِ
 فَالْفَرْضُ فِي الْخَمْسِ جَمِيعًا حَضَرَ
 وَبَعْدَهَا أَرْبَعَةٌ وَعَشْرُونَ
 لَكِنَّهَا سِتُّ مِئَاتٍ سَفَرًا
 هَذَا لِمَنْ فِي صَلَوَاتِهِ قَرَأَ
 فَهِيَ ثَمَانٌ مِنْ مِئَاتٍ فِي الْحَضَرِ
 سِتُّ مِئَاتٍ هِيَ فِي حَالِ السَّفَرِ
 الْقَوْلُ فِي ثَالِثِ فَصْلِ أَوْرَدَهُ
 خَمْسًا وَعِشْرِينَ عَلَى مَا اخْتَارَهُ
 مَنْ غَيْرِ قَيْدٍ ، وَكَذَا مُبْطَلُهَا
 أَمَّا مَنْ اسْتَعْمَلَ مَاءً قَدْ غُصِبَ
 وَالثَّانِي اسْتِدْبَارُهُ لِلْقَبْلَةِ
 أَمَّا إِذَا صَلَّى إِلَى الْيَمِينِ
 وَالْوَقْتُ بَاقٍ تَجِبُ الْإِعَادَةُ
 وَالرَّابِعُ الصَّمْتُ الطَّوِيلُ مِثْلُهُ
 نَسِيَانُهُ لِعُدَّةِ (١٢٢) الرُّكْعَاتِ
 الشَّكْلُ بَيْنَ الْأَوَّلَيْنِ يَا ابْنَ أَبِي
 وَالسَّابِعُ النِّقْصُ أَوْ الزِّيَادَةُ
 النَّيَّةُ ، التَّحْرِيمُ ، الْقِيَامُ
 السَّجْدَتَانِ ، وَهُمَا رُكْنٌ مَعَ
 نُقْصَانِهِ لِرُكْعَةٍ فَمَا ارْتَقَى
 التَّاسِعُ الْحَقُّ بِذَلِكَ وَاعْدُدْ
 فِي آخِرِ الرَّابِعَةِ اسْمَعْ تَهْتَدِي
 وَبَعْدَهُ الْعَاشِرُ تَرُكُ الْحِفْظِ

إِنْ قَرَأَ الْفَاتِحَةَ الْمُنِيرَةَ
 مَعًا ، فَإِنَّ الْفَرْضَ فِي كِلْتَاهُمَا
 مَقْسُومَةٌ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ
 عِشْرُونَ مَعَ ثَلَاثَةِ يَا إِخْوَتِي
 سَبْعُونَ ثُمَّ وَاحِدٌ ، فَاصْغِ لِيهِ
 قُلْ مِثْلًا فَرْضَ لِبَاغِي الْحَضَرِ
 تِسْعُ مِئَاتٍ مِثْلًا قَدْ حَضَرَ
 جَمِيعُهَا بِالصَّلَاةِ مَقْرُونٌ
 وَبَعْدَ سِتِّينَ ثَلَاثًا ذَكَرًا
 أَمَّا لِمَنْ سَبَّحَ فِيهَا حَضَرَ
 وَخَمْسَةَ مِنْ بَعْدِ سَبْعِينَ آخِرُ
 يَلْحَقُهَا سِتُّ وَخَمْسُونَ آخِرُ
 لِمَا يُنَافِيهَا ، وَفِيهِ عَدَدُهُ
 أَوَّلُهَا نَوَاقِضُ الطَّهَارَةِ
 كَمَنْ بِمَاءٍ نَجَسٍ يَفْعَلُهَا
 عَمْدًا فَقَدْ أَبْطَلَهَا ، فَافْهَمْ تُصَبُّ
 فَهُوَ بِإِطْلَاقٍ يُنَافِي فِعْلَهُ
 أَوْ الْيَسَارَ غَيْرَ مُسْتَبِينٍ
 وَالثَّالِثُ الْفِعْلُ الْكَثِيرُ عَادَهُ
 وَالْخَامِسُ اعْطَفُهُ عَلَى مَا قَبْلَهُ
 وَالسَّادِسُ اعْدُدْ فِي الْمُنَافِيَاتِ
 أَوْ الثُّنَائِيَّةِ أَوْ فِي الْمَغْرِبِ
 لِلرُّكْنِ وَالْأَرْكَانِ فِي الْعِبَادَةِ
 ثُمَّ الرُّكُوعُ ثُمَّ يَا غَلَامُ
 وَالثَّامِنُ احْفَظْهُ حِفَاطًا مَنْ وَعَى
 مَعَ ذِكْرِهَا بَعْدَ الْمُنَافَاةِ مُطْلَقًا
 زِيَادَةُ الرُّكْعَةِ مَا لَمْ تَقْعُدْ
 إِلَى الْمَعَانِي قَدَرَ التَّشْهُدِ
 لِلأَوَّلَيْنِ يَا صَادِقَ اللَّفْظِ

وَحَادِي عَشْرَ بِقَوْلِ الْمُفْتِي
وَبَعْدَ حَادِي عَشْرَهَا فَالثَّانِي
مُنْجَسِينَ أَوْ مَغْصُوبِينَ
وَاحْكُمُ بِهِذَا الْحُكْمَ أَيْضًا فِي الْبَدَنِ
يَكُونُ قَدْ نَافَتَ لِحَقِّ آدَمِي
وَرَابِعُ الْعَشْرِ الْبُلُوغُ فِيهَا
مَقْدَارُ مَا تَمَكَّنَهُ الطَّهَارَةُ
وَهَذِهِ جَمِيعُهَا تَنَا فِي
وِخَامِسُ الْعَشْرِ فَعَدُّ تَتْرَى
وَسَادِسُ الْعَشْرِ عَلَى النُّظَامِ
وَلَوْ بِحَرْفَيْنِ سِوَى الْقُرْآنِ
رَدُّ السَّلَامِ وَهُوَ فَرَضٌ لَازِمٌ
تَعَمُّدُ الْأَكْلِ لِغَيْرِ عَذْرِ
لَمَنْ يُرِيدُ الصَّوْمَ ، وَهُوَ ذُو عَطَشٍ
فَإِنْ يُقَهِّقَهُ عَامِدًا كَمَا حَكَى
لِلدَّنِيَوِيَّاتِ مِنَ الْأُمُورِ
تَعَمُّدُ التَّرْكِ لَشَيْءٍ قَدْ وَجَبَ
وَذَاكَ غَيْرُ الْجَهْرِ وَالْإِسْرَارِ
وَحَادِي الْعَشْرَيْنِ أَنْ يَنْحَرِفَا
وِثَانِي الْعَشْرَيْنِ أَيْضًا الْحَقُّ
وِثَالْتُ الْعَشْرَيْنِ نَظْمُ نَثَرِهِ
وَرَابِعُ الْعَشْرَيْنِ فَهُوَ أَنْ يَضَعَ
مُطَبِّقًا لِإِرَاحَتِيهِ عَمْدًا
وَخَامِسُ الْعَشْرَيْنِ كَشْفُ الْعَوْرَةِ
فَكُلُّ مَا بِالْخَمْسِ قَدْ تَعَلَّقَا
وَالْحَصْرُ لَيْسَ وَاجِبًا ، بَلْ يَكْفِي
الْقَوْلُ فِي خَاتَمَةِ الرِّسَالَةِ
فَبَحْثُهَا الْأَوَّلُ فِيمَا يَأْتِي
وَذَاكَ فِي خَمْسَةِ أَقْسَامٍ حُصِرَ

إِيْقَاعُهَا قَبْلَ دُخُولِ الْوَقْتِ
إِيْقَاعُهَا فِي ثُوبٍ أَوْ مَكَانٍ
مَعَ سَبْقِ عِلْمٍ مِنْهُ فِي هَازِينَ
وَبَعْدَهُ الثَّالِثُ عَشْرَ ، وَهُوَ أَنْ
مُضَيِّقٍ فِي قَوْلِ هَذَا الْعَالِمِ
إِذَا بَقِيَ مِنْ وَقْتِهَا يَلِيهَا
وَرَكْعَةٌ فِيهِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ
عَمْدًا وَسَهْوًا يَا أَخَا الْإِنْصَافِ
وَضَعُ يَدِ الْمُخْتَارِ فَوْقَ الْأُخْرَى
فَإِنَّهُ تَعَمُّدُ الْكَلَامِ
أَوْ الدُّعَاءِ ، وَمِنْهُ فِي الْبَيَانِ
وَسَابِعُ الْعَشْرِ فَقُلْ يَا عَالِمُ :
وَالشَّرْبُ إِلَّا فِي صَلَاةِ الْوَتْرِ
وِثَامِنُ الْعَشْرِ فَقُلْ بِلَا دَهْشٍ :
وِتَاسِعُ الْعَشْرِ تَعَمُّدُ الْبُكَاءِ
وَبَعْدَهُ الْعَشْرُونَ فِي التَّقْدِيرِ
فِيهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ ، فَافْهَمْ مَا كَتَبَ
فَفِيهِمَا الْجَهْلُ مِنَ الْأَعْذَارِ
عَمْدًا عَنِ الْقِبْلَةِ مِنْ قَدْ عَرَفَا
زِيَادَةُ الْوَاجِبِ عَمْدًا مُطْلَقًا
تَعَمُّدُ الْمَرْءِ لِعَقْصِ شَعْرَةٍ
مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ يَدِيهِ إِنْ رَكَعَ
عَلَى خِلَافٍ فِيهِمَا قَدْ عُدَّ
عَمْدًا ، وَقِيلَ مُطْلَقًا يَا سَوْرَةَ
أَلْفٍ وَتَسَعُ نَظْمُهُنَّ اتَّسَقَا
عِرْفَانُهَا ، وَاللَّهُ مَوْلَى اللَّطِيفِ
وَقَدْ حَوَتْ بَحْثَيْنِ لَا مَحَالَةَ
مَنْ خَلَلَ يَحْصُلُ فِي الصَّلَاةِ
أَوَّلُهَا مُبْطَلُهَا ، وَقَدْ ذَكَرُ

هَذَا وَثَانِيهَا - كُفِيتَ الْغِيَا -
فَإِنَّهُ نَسِيَانٌ غَيْرُ الرُّكْنِ
ثُمَّتْ لَمْ يُذَكَّرْ إِلَى أَنْ جَازَا
كَمِثْلَ مَنْ يَسْهُو عَنْ الْقِرَاءَةِ
أَوْ وَاجِبَاتِ الْإِنْجِنَاءِ لِلرُّكْعَةِ
أَوْ وَاجِبَاتِ الْإِنْجِنَاءِ هَكَذَا
أَوْ الطُّمَأْنِينَةُ بَعْدَ الرَّفْعِ
وَهَكَذَا إِنْ زَادَ غَيْرَ رُكْنٍ
وَالسَّهْوُ فِيمَا يُوجِبُ السَّهْوُ كَذَا
وَمِثْلُهُ السَّهْوُ الْكَثِيرُ عَادَةً
مَعَ حِفْظِ مَأْمُومِيهِ أَوْ بِالْعَكْسِ
بِوَاحِدٍ مِنْ طَرَفِي مَا شَكَا
ثَالِثُهَا مَا يُوجِبُ التَّلَا فِي
نَسِيَانٍ فَعَلَ ثُمَّ بَعْدُ يُذَكَّرُ
كَمَنْ نَسِيَ فَاتَحَةَ الْكِتَابِ
أَوْ نَسِيَ الرُّكُوعَ حَتَّى إِذْ هَوِيَ
أَوْ نَسِيَ السُّجُودَ حَتَّى قَامَا
وَمِثْلُ هَذَا الْحُكْمُ لِلتَّشَهُدِ
رَابِعُهَا مَا يُوجِبُ التَّلَا فِي
وَهُوَ عَلَى مَا قَالَهُ وَعَادَهُ
وَهَكَذَا مَنْ نَسِيَ التَّشَهُدَ
عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَآلِهِ
يُضَعُّهُ مَنْ بَعْدَ أَنْ يُسَلِّمَا
وَصُورَةُ النِّيَّةِ فِي الْمَقْضِيَّةِ
مُعَيَّنَا لِفَرْضِهَا الْمَكْتُوبِ
تَقَرُّبًا لِلَّهِ ذِي الْجَلَالِ
وَسَجْدَتَا السَّهْوِ فَيَكْفِي الْقَصْدُ
يُعَيَّنُ الْفَرَضُ بِتِلْكَ النَّسْبَةِ
وَالْفَرَضُ فِي ذَيْنِ بَغَيْرِ فَضْلِ

مَا لَمْ يَكُنْ يُوجِبُ فِيهَا شَيْئًا
مِنَ الْفُرُوضِ، فَافْتَهُمَ مَا أَعْنِي
مَحَلُّهُ فَدُونُكَ الْإِيْجَازَا
أَوْ بَعْضُهَا ، أَوْ مَا لَهَا مِنْ صِفَةٍ
أَوْ الطُّمَأْنِينَةُ ثُمَّ رَفَعَهُ
فِي السَّجْدَتَيْنِ ، فَاحْذُ نَحْوَمَا حَذَا
فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى بِحُكْمِ الشَّرْعِ
سَهْوًا ، فَمَا يَلْحَقُهُ مِنْ وَهْنٍ
وَفِي حُصُولِ السَّهْوِ أَيْضًا هَكَذَا
وَالشَّكْلُ مِمَّنْ أَمَّ فِي الْعِبَادَةِ
أَوْ غَلَبَ الظَّنُّ بِمَا فِي النَّفْسِ
فِيهِ ، فَلَا تَجْعَلْ هَذَا شَكَا
بِلا سُّجُودٍ ، وَهُوَ غَيْرُ خَافٍ
وَلَمْ يَفُتْ مَحَلُّهُ الْمُقَدَّرُ
حَتَّى قَرَأَ السُّورَةَ فِي الْمَحْرَابِ
إِلَى سُّجُودٍ فِيهِ لَمَّا يَسْتَوِي
مَا دَامَ غَيْرَ رَاكِعٍ مَا دَامَا
بِذَاكَ أَفْتَى كُلُّ حَبِيرٍ مُهْتَدِي
مَعَ سَجْدَتِي سَهْوًا بِنَقْلِ شَافٍ
نَسِيَانٌ مَنْ صَلَّى لِفَرْدٍ سَجْدَةً
أَوْ تَرَكَ الصَّلَاةَ لَا تَعْمُدَا
إِذَا دَرِيهَا بَعْدَ انْتِقَالِهِ
وَبَعْدَهُ يَسْجُدُ لِسَّهْوٍ كَمَا
قَصْدُ سُّجُودِ السَّجْدَةِ الْمَنْسِيَّةِ
وَهَكَذَا الْأَدَاءُ وَالْوُجُوبُ
ثُمَّ قَسَسَ الْبَاقِي بِذَا الْمِثَالِ
إِلَيْهِمَا ، لَكِنَّهُ مَنْ بَعْدَ
مَعَ الْوُجُوبِ فِيهِمَا وَالْقُرْبَةِ
مَا هُوَ فَرَضٌ فِي السُّجُودِ الْأَصْلِيِّ

لَكِنْ قَدْ اخْتَصَّوهُمَا بِذِكْرِ
وَوَاجِبٍ بَعْدَهُمَا التَّشَهُّدُ
وَأَوْجِبَا كَذَاكَ لِلتَّسْلِيمِ
وَالكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ الْمُنَسِي
وَاللِقِيَامِ مَوْضِعِ الْقُعُودِ
أَنْ يَجِبَا لِطُلُقِ الزِّيَادَةِ
حَيْثُ هُمَا لَيْسَا بِمُبْطَلَيْنِ
وَلَيْسَ إِيقَاعُهُمَا فِي الْوَقْتِ
بِذَا ، وَإِنْ كَانَ الْوُجُوبُ أَوْلَى
فِيهِمَا لَا نُوجِبُ التَّعَرُّضَ
لَكِنَّهُ أَجْوَدُ فِي الْإِجْزَاءِ
وَالْكُلُّ مَشْرُوطٌ عَلَى مَا اخْتَارَهُ
خَامِسُهَا مَا أَوْجِبَ احْتِيَاطًا
وَذَاكَ فِي مَوَاضِعِ اثْنَيْ عَشَرَ
بَيْنَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثٍ أَوَّلًا
وَالشَّكُّ أَيْضًا وَهُوَ ثَانِي مَوْضِعٍ
يَبْنِي عَلَى الْأَكْثَرِ فِي ذَيْنِ ، وَمَا
ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَةً قِيَامًا
وَالثَّلَاثُ اسْمَعْ يَا بُنَيَّ ثُمَّ عِي
إِذَا أَتَمَّ (١٢٣) سَجْدَتِي الصَّلَاةِ
بِرُكْعَتَيْنِ احْتِيَاطًا قَائِمًا ،
بَيْنَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ
يَبْنِي عَلَى الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ بَعْدُ
بِرُكْعَتَيْنِ جَالِسًا وَقَائِمًا
وَالخَامِسُ الشَّكُّ بِمَعْنَى اللَّبْسِ
وَالسَّادِسُ احْسِبْهُ عَلَى انْبِعَاطِ
بَعْدِ الرُّكُوعِ قُلْ أَوْ السُّجُودِ
بَيْنَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثٍ ثُمَّ
وَالثَّامِنُ الشَّكُّ كَمَا فِي الطَّرْسِ

وَالشَّيْخُ قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي النَّثْرِ
وَبَعْدَهُ التَّسْلِيمُ فِيمَا أَسْنَدُوا
فِيمَا سَوَى مُحَالِهِ الْمَعْلُومِ
وَالشَّكُّ بَيْنَ أَرْبَعٍ وَخَمْسٍ
وَالْعَكْسُ فِي الْأَحْوَاطِ فِي الْمَقْصُودِ
وَكُلُّ نَقْصٍ يَلْحَقُ الْعِبَادَةَ
بَعْدَ السَّلَامِ مُطْلَقًا فِي ذَيْنِ
فَرَضًا ، وَلَا قَبْلُ الْكَلَامِ فَاقَتْ
وَأَعْلَمَ بِأَنْ فِيهِ أَيْضًا قَوْلًا
لِنِيَّةِ الْأَدَاءِ لَا وَلَا الْقَضَا
وَكُلُّ ذَا يُفْرَضُ فِي الْأَجْزَاءِ
بِالسَّتْرِ ، وَالْقِبْلَةِ ، وَالطَّهَارَةِ
فَفِي الرُّبَاعِيَّاتِ كُنْ مُحْتَاطًا
فَالأَوَّلُ الشَّكُّ عَلَى مَا قَدْ ذَكَرُ
مَنْ بَعْدَ أَنْ لِّلسَّجْدَتَيْنِ أَكْمَلًا
بَيْنَ الثَّلَاثِ مُطْلَقًا وَالْأَرْبَعِ
بَقِيَ لَهُ أَتَمُّهُ وَسَلَّمًا
أَوْ رُكْعَتَيْنِ جَالِسًا إِلْزَامًا
الشَّكْلُ مَا بَيْنَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعٍ
يَبْنِي عَلَى الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ يَأْتِي
وَالرَّابِعُ الشَّكُّ ، فَخُذْهُ فَاهُمَا
مَنْ بَعْدَ الْإِكْمَالِ ، وَفِي ذَا الْمَوْضِعِ
يَحْتَاطُ فِي صَلَاتِهِ يَا سَعْدُ
قَبْلَهُمَا بِرُكْعَتَيْنِ لِإِزْمَا
بَيْنَ اثْنَتَيْنِ - يَا فَتَى - وَخَمْسِ
الشَّكُّ بَيْنَ الْخَمْسِ وَالثَّلَاثِ
وَالسَّابِعُ الشَّكُّ لَدَى التَّعْدِيدِ
خَمْسِ ، فَكُنْ بِحِفْظِهِ مُهْتَمًّا
بَيْنَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعٍ وَخَمْسِ

وهذه الأربعُ فَيُفْعَلُ فِيهَا وَجْهٌ
يَقِينُ مَنْ صَلَّى، وَوَجْهٌ ثَانِي
لِلْإِحْتِيَاظِ وَالْبِنَا فِي الثَّامِنِ
ثُمَّ احْتِيَاظُ رَكَعَتَيْنِ قَائِمًا
وَالْتَّاسِعُ الشُّكُّ لِذِي التَّوَرُعِ
وْخَمْسَةٍ بَعْدَ السُّجُودِ إِنْ وَقَعَ
فَرَضُ احْتِيَاظِ رَكَعَتَيْنِ جَالِسًا
الشُّكُّ بَيْنَ أَرْبَعٍ وَخَمْسٍ
وَذَاكَ لِلْمُرْغَمَتَيْنِ يُوجِبُ
فَإِنَّهُ يَكُونُ فِي ذَا الْمَوْضِعِ
وَإِنْ يَكُنْ بَعْدَ الرُّكُوعِ حَصَلًا
وَالشَّيْخُ قَدْ أَحَقَّهُ بِالْأَوَّلِ
وَلَيَّاتٍ بِالْمُرْغَمَتَيْنِ بَعْدَهُ
الشُّكُّ مَا بَيْنَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ
بِأَنَّهُ يُبْنَى عَلَى الْأَقْلَى
فَابْنِ عَلَى الْأَرْبَعِ، وَأَتِ دَائِمًا
ثُمَّ أَتِ بِالْمُرْغَمَتَيْنِ فِي الْأَثَرِ
تَعَلُّقُ الشُّكِّ لَهُ بِالسَّادِسَةِ
وَقِيلَ: بَلْ يَبْطُلُ مَا قَدْ صُلِّيَ
وَالْإِحْتِيَاظُ لَا غِنَى عَنْ نِيَّةٍ
بِقَصْدٍ عَيْنِ الْفَرْضِ وَالْكَمِّيَّةِ
مُؤَدِّيًّا أَوْ قَاضِيًّا مَا وَجَبَا
وَيَقْرُنُ النِّيَّةُ بِالتَّكْبِيرِ
مُخَافَتًا، وَهَاهُنَا التَّسْبِيحُ
وَكُلُّ شَيْءٍ فِي الصَّلَاةِ يُعْتَبَرُ
وَلَا غِنَى فِيهِ عَنِ التَّشَهُّدِ
وَإِنْ تَخَلَّلَ مُبْطُلٌ مِمَّا ذَكَرَ
وَلَا اعْتِبَارُ بِخُرُوجِ الْوَقْتِ
وَلَوْ دَرَى بِالنَّقْصِ فِي خِلَالِهِ

هُوَ الْبِنَا عَلَى الْأَقْلَى إِذَا هُوَ
الْحُكْمُ فِي الثَّلَاثِ بِالْبُطْلَانِ
مِنْهَا عَلَى الْأَرْبَعِ خَيْرٌ مَا بُنِيَ
وَسَجَدَتِي سَهْوًا، بِذَا كُنْ عَالِمًا
بَيْنَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ
وَحُكْمُهُ كَالْحُكْمِ فِي الثَّامِنِ مَعَ
وَالْعَاشِرِ احْفَظْهُ، وَكُنْ مُنَافِسًا
بَعْدَ السُّجُودِ، يَا قَوِيَّ الْحَدَسِ
وَإِنْ يَكُنْ بَعْدَ الرُّكُوعِ يُحْسَبُ
كَالشُّكِّ مَا بَيْنَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ
فَقَالَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: أَبْطُلَا
هَنَا، وَهَذَا نَقَلْنَا فَلْيَكْمُلِ
وَحَادِي الْعَشْرِ عَلَى مَا عَدَّهُ
وْخَمْسَةٍ، وَفِيهِ وَجْهٌ، فَاسْمَعْ
وَأَخِرُ الْوَجْهَيْنِ يَا ذَا الْفَضْلِ
بِرَكَعَةٍ لِّلْإِحْتِيَاظِ قَائِمًا
وَاعْلَمْ بِأَنَّ بَعْدَهُ الثَّانِي عَشَرَ
وَقِيلَ فِيهِ حُكْمُهُ كَالْخَامِسَةِ
وَقِيلَ: بَلْ يُبْنَى عَلَى الْأَقْلَى
فِيهِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الشَّرْعِيَّةِ
فِيهَا، وَلَا بُدَّ مِنَ الْكَيْفِيَّةِ
وَقَائِمًا أَوْ جَالِسًا تَقَرُّبًا
وَيَقْرَأُ الْحَمْدَ بِغَيْرِ سُورَةٍ
لَيْسَ بِمُجْزٍ، قَالَهُ النَّصِيحُ
فَإِنَّهُ فِي الْإِحْتِيَاظِ مُعْتَبَرٌ
وَهَكَذَا التَّسْلِيمُ، فَاسْمَعْ تَهْتَدُ
بَعْدَ الصَّلَاةِ قَبْلَهُ فَلَا ضَرَرَ
بَلِ الْقَضَاءِ، فَاذْكُرْ يَا ذَا السَّمَةِ
أَوْ بَعْدَهُ لَمْ يَلْتَفَتْ لِحَالِهِ

وقيل : بل لو ذكر النقصانا وإن يكن قد ذكر التماما وبحثها الثاني كما سيأتي خصت بها الفرائض البقية فالجمعة اختصت بأشياء عشره فإننه يخرج إذ يصير ثاني الخصوصيات للمقتبس: ولو بتكبير بها من قبله رابعها: تقديم خطبتيها خامسها : أن يجتزي المصلي سادسها : تحتم الجماعة سابعها : الإمام أو من نصبه فكون خمسة بها قد قاموا تاسعها : سقوطها عن النساء والهم والأعرج والمساقر عاشرها أن لا يكون - يا أخي - أما صلاة العيد فاختص بها أولها الوقت بلا محال وبعده ثاني الخصوصيات في الركعة الأولى وفي الثانية ثم القنوت خلال التكبير الخطبتان بعدها ، ولا تجب فريضة الجمعة ممن كمال أما الذي يختص بالآيات وكل ريح أظلمت مهوله فأربع في كتب المشروع فإن كل ركعة تشتمل تعدد الفاتحة المنيرة ثالثها إباحة التبويض

فيه أعاد فرضه إعلانا تخير القطع أو الإتماما مضافا ذكر خصوصيات أي ما عدا الفرائض اليومية أولها الوقت على ما ذكره الظل مثل الشخص يا خبير صحتها بمطابق التلبس ثالثها : الجهر بها من فضله بعد دخول وقتها عليها عن الظهور بحكم النقل فيها وجوبا فرضوا اتباعه شرط لها ، ثامنها : قد حسبه فصاعدا ، ومنهم الإمام والعبد والأعمى ، فدع ما التبسا وغير من في الفرسخين حاضر بين اثنتين ناقصا عن فرسخ ثلاثة أشياء فكن منتبها منذ طلوع الشمس إلى الزوال لهذه فخمس تكبيرات أربعة في عقب القراءة والثالث المخصوص بالتأخير إلا على الذي عليه قد كتب شروطها فيه ، ومن لا فهو لا أعني الكسوفين من الصلاة سوداء أو صفراء ثم الزلزلة أولها تعدد الركوع خمس ركوعات ، وثانيها اجعلوا في ركعة إذ أتم السورة لسورة في هذه الفروض

فِيهِمَا يَقْرُوهَا عَنْ آخِرِ
بَيْنِ الرُّكُوعَاتِ بَنَى لَا شَكًّا
وَوَقَّتْهَا حُصُولُهَا مَتَى وَقَعَ
أَمْرَانِ لَا غَيْرُ بِلَا خِلَافٍ
مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ الشَّرَفِ
جَنْبِيهِ ، فَافْهَمْ مَا أَقُولُ يَا فَطَنُ
جَعَلَ صَلَاةَ ذَلِكَ الْمَكَانِ
إِنْ وَجَبَا رُعْتَ خَيْرَ رَعِي
ثَلَاثَةً فِي نَظْمِهَا مُنَحَاذَةً
أَرْبَعَ مَعَ تَكْبِيرَةِ الصَّلَاةِ
عَقِيبَ الْأُولَى عِنْدَ ذِي الْإِيمَانِ
وَلْيُعَقَّبِ الثَّلَاثَةَ الْمَدَائِنُ
دُعَاءُهُ لَلْمَيِّتِ بَعْدَ الرَّابِعَةِ
وَلَا سَجُودَ ، وَاتْرُكِ التَّمْوِيهَ
أَيْضًا ، وَلَا تَسْلِيْمَ يَا مُسَدِّدُ
فِي الْمَذْهَبِ الْحَقُّ عَلَى مَا اخْتَارَهُ
فَهِيَ بِحَسَبِ التَّزَامِ الْمُلْتَزِمِ
مُنْعَقِدٌ صَيِّغَتُهُ مُتَبَوِّعَةٌ
وَهَكَذَا لَوَعَيْنَ الزَّمَانَا
مُكْفَّرًا عَنْ تَرْكِهِ مَعَ الْقَضَا
يَدْخُلُ فِيهِ الْعَهْدُ وَالْيَمِينُ
فِيهِ ، وَمَحْمُولُ أَمْرِي عَنِ الْأَبِ
وَهَكَذَا الْقَضَاءُ لِلْفَوَاتِ
بَلْ فَعَلَ مِثْلَ لَالِهِ مَرْضِي
كَمَا قَدْ فَاتَهُ وَجُوبًا
مُتَمَّمًا وَقَاصِرًا تَلَقَّ الرُّشْدَ
هَيَاتَهُ كَالْخَوْفِ لِلْمُرْتَاعِ
لَكِنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَا جَلَدٍ
أَوْمًا ، بَلْ يَسْقُطُ لَوْ تَعَذَّرَا

فِيهَا سِوَى الْخَامِسِ ثُمَّ الْعَاشِرِ
رَابِعُهَا فَإِنَّهُ لَوْ شَكَّا
عَلَى الْأَقْلِ وَهُوَ قَرْضٌ مُتَّبِعٌ
أَمَّا الَّذِي يَخْتَصُّ بِالطَّوَافِ
فَمِنْهُمَا الْأَوَّلُ أَنْ تَفْعَلَ فِي
أَوْ خَلْفَهُ ، أَوْ فِائِي الْوَاحِدِ مِنْ
إِلَّا الَّذِي ضَرُورَةٌ ، وَالثَّانِي
بَعْدَ الطَّوَافِ ثُمَّ قَبْلَ السَّعْيِ
أَمَّا الَّذِي يَخْتَصُّ بِالْجَنَازَةِ
أَوَّلُهَا وَجُوبٌ تَكْبِيرَاتِ
هَذَا ، وَثَانِيهَا الشَّهَادَتَانِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ فِي عَقِيبِ الثَّانِيَةِ
دُعَاءُهُ لِلْمُؤْمِنِينَ تَابِعَهُ
ثَالِثُهَا أَنْ لَا رُكُوعَ فِيهَا
وَلَيْسَ فِي آخِرِهَا تَشَهُدٌ
وَلَيْسَ مِنْ شُرُوطِهَا الطَّهَارَةُ
أَمَّا الْخُصُوصِيَّاتُ فِيمَا يُلْتَزَمُ
فَنَنْذِرُ كُلَّ هَيْئَةٍ مَشْرُوعَةٍ
بِهِ الْوَفَاءَ وَاجِبٌ مَا كَانَ
ثُمَّ أَخْلَ عَامِدًا بِهِ قَضَا
وَحُكْمٌ شَبَّهِ النَّذْرَ بِأَمِينٍ
ثُمَّ صَلَاةُ الْإِحْتِيَاظِ فَاحْتَسِبْ
ثُمَّ مَنْ اسْتَوْجَرَ لِلصَّلَاةِ
فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ عَيْنَ الْمُقْضَى
وَمَنْ قَضَى فَلْيَتَّبِعِ التَّرْتِيبَا
وَلْيَرْعَ فِي الْمُقْضَى أَيْضًا الْعَدَدُ
وَلَيْسَ بِالْوَاجِبِ أَنْ يُرَاعِيَ
وَإِنْ يَكُنْ يُوجِبُ قَصْرَ الْعَدَدِ
بِحَيْثُ يَسْتَوْفِي بِهِ الْمُقَرَّرَا

وَتَجْزِي الْأَرْبَعُ تَسْبِيحَاتٍ
وَأَوْجِبُوا النِّيَّةَ وَالتَّحْرِيمَةَ
واعتَبَرُوا الهَيْئَةَ وَقَتَّ الْفِعْلِ
كَذَا الشُّرُوطُ ، وَهِيَ فِيمَا اخْتَارَهُ
وَمَنْ بَعَيْنِيهِ يُصَلِّيَ إِيْمَا
يَجْعَلُ تَغْمِيضَهُمَا الرُّكُوعَا
وَقَتَّحَ عَيْنِيهِ فَذَاكَ الرَّفْعُ
وَسَاجِدًا اخْفَضَ فِي التَّغْمِيضِ
وَجَاهِلُ التَّرْتِيبِ لِلْفَوَائِتِ
لِيَحْصُلَ (١٢٤) الْجُزْمُ بِهِ احْتِيَاظًا
وَأَنَّمَا يَقْضِي الَّذِي مَا صَلَّيَ
وَمَنْ تَكُونُ طَاهِرًا مِنَ النَّسَا
وَعَادِمُ الْمُطَهِّرِينَ الْأُولَى
وَكُلُّ مَنْ لَمْ يُحْصَ مَا فَاتَ قَضَى
وَلِيَقْضَ مُرْتَدُّ وَرَبُّ سَكَّرَ
وَكُلُّ مَنْ قَدْ فَاتَهُ فَرِيضُهُ
فَحَاضِرٌ مَّا قَضَى وَمَغْرِبًا
ثُمَّ التُّنَائِيَّةُ لِلْمُسَافِرِ
وَبَعْدَهَا الْمَغْرِبُ ، أَمَّا الْمُشْتَبَهُ
فَبِاثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعٍ قَدْ أُطْلِقَا
وَأَنْ يَكُنْ مَا فَاتَهُ اثْنَتَيْنِ
صُبْحًا ، وَيَقْضِي بَعْدَ ذَلِكَ مَغْرِبًا
وَأَنْ يَكُنْ مُسَافِرًا فَمَغْرِبًا
وَأَنْ يَكُنْ مُشْتَبَهَا زَادَ عَلَى
وَأَنْ يَكُنْ مَاتَ ثَلَاثٌ يَقْضِي
وَأَنْ يَكُنْ مُسَافِرًا ذَا بَيْنٍ
وَمَغْرِبًا بَعْدَهُمَا وَأُخْرَى
وَأَنْ يَكُنْ مُشْتَبَهَا فَلْيَزِدْ
ثْنَتَيْنِ قَبْلَ مَغْرِبٍ ، وَبَعْدَهَا

عَنْ رَكْعَةٍ فِي تِلْكَمُ الصَّلَاةِ
وَاتَّبَعُوا تَشْهَدًا تَسْلِيمَةً
عِنْدَ الْأَدَاءِ وَالْقَضَا فِي الْفِعْلِ
فَاقْدُهَا يَقْضِي سِوَى الطَّهَارَةِ
مَنْ عَجَزَ لِكَوْنِهِ سَقِيمًا
وَمِثْلَهُ السُّجُودُ مُسْتَقِيمًا
فِي اثْنَيْهِمَا جَاءَ بِذَاكَ الشَّرْعُ
وَهَكَذَا الْأَدَاءُ فِي الْفُرُوضِ
يُكَرِّرُ الْفِعْلَ بِنَقْلِ ثَابِتٍ
وَالشَّيْخُ قَوَى هَاهُنَا الْإِسْقَاطَا
مَعَ الْبُلُوغِ مُسَلِّمٌ دُونَ عَقْلِ
أَيُّ لَا تَكُونُ حَائِضًا أَوْ نَفْسًا
لَهُ الْقَضَا مَعَ أَنْ فِيهِ قَوْلَا
حَتَّى يَظُنَّ غَالِبًا أَنْ قَدْ وَفَى
وَشَارِبُ الْمَرْقَدِ بَعْدَ الْعُذْرِ
مَجْهُولَةٌ مِنْ خَمْسَةِ مَفْرُوضَةٍ
وَأَرْبَعًا مُطْلَقَةً مُرْتَبَا
مُطْلَقَةً كَأَرْبَعٍ لِلْحَاضِرِ
فَحُكْمُهُ بِغَيْرِهِ لَا يَشْتَبَهُ
يَأْتِي ، وَبَعْدَ مَغْرِبًا مُحَقَّقًا
فَحَاضِرٌ يَقْضِي بِغَيْرِمَيْنِ
وَأَرْبَعًا وَأَرْبَعًا مُرْتَبَا
بَيْنَ اثْنَتَيْنِ وَاثْنَتَيْنِ رُتَبَا
ذِي حَاضِرٍ ثْنَتَيْنِ فِيمَا فَعَلَا
الْحَاضِرُ الْخَمْسَ تَمَامَ الْفَرْضِ
قَضَى التُّنَائِيَّةَ مَرَّتَيْنِ
مِثْلَهُمَا عَقِيبَهَا لَا تُكْرَا
عَلَى الْمُصَلِّي حَاضِرًا فِي الْعَدَدِ
ثْنَتَيْنِ أَيْضًا لَا يَجُوزُ حَدُّهَا

مُسَافِرًا أَوْ حَاضِرًا قَضَى مَعَا
زَادَ عَلَى الْحَاضِرِ فِيمَا رَتَّبَهُ
وَبَعْدَهَا ثِنْتَيْنِ أَيْضًا أَوْ جِبِ
لَوْ فَاتَهُ الْخَمْسُ لَيَوْمَيْنِ إِذَا
فَلْيَجْتَزِ الْإِنْسَانُ بِالثَّمَانِي
ثُمَّ قَضَى (١٢٥) الْآيَاتِ لَكِنْ فَرَضًا
إِلَّا إِذَا مَا اسْتَوْعَبَ احْتِرَاقًا
عَلَى الطَّوَافِ وَعَلَى الْجَنَازَةِ
نَظَّمْتُهَا بِالْحِلَّةِ السَّيْفِيَّةِ
ثُمَّ ثَمَانٍ مِنْ مِئَاتٍ انْقَضَتْ
وَبَعْدَهَا خَمْسُونَ تَحْكِي سَمَطًا
أَتَمَّةَ الدِّينِ هُدَاةَ الْأُمَمِ
مَا وَجَدُوا مِنْ خَلَلٍ أَوْ هَفْوِ
بَلْ كُلُّ مَنْسُوبٍ إِلَى الْإِمْكَانِ
الْعَضَوِيِّ ، فَاللَّهُ يَعْمُرُ عَنْهُمْ

وَإِنْ يَكُنْ مَا فَاتَ مِنْهُ أَرْبَعًا
خَمْسًا ، وَإِمَّا إِنْ يَكُنْ قَدْ اشْتَبَهَ
ثِنْتَيْنِ مَعَ ثِنْتَيْنِ قَبْلَ مَغْرِبِ
وَفَرْضُهُ التَّعْيِينَ ثُمَّ هَكَذَا
اشْتَبَهَ الْيَوْمَانِ فِي الْعُرْفَانِ
وَالْعِيدِ وَالْجُمُعَةِ لَيْسَتْ تُقْضَى
لِغَيْرِ ذِي عِلْمٍ بِهَا اتِّفَاقًا
ثُمَّ الْقَضَاءُ أَطْلَقُوا مَجَازَهُ
وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ الْأَلْفِيَّةُ
فِي عَامِ خَمْسٍ بَعْدَ عِشْرِينَ مَضَتْ
سِتِّ مِئَاتٍ وَثَلَاثَ ضَبْطًا
وَأَسْأَلُ الْأَفَاضِلَ الْأَتَمَّةَ
أَنْ يَسْتَرَوْا مِنْهَا بِذِيْلِ الْعَفْوِ
فَإِنَّهُ مِنْ شِيْمَةِ الْإِنْسَانِ
وَيَسْأَلُوا اللَّهَ بِفَضْلِ مِنْهُمْ

التخريج:

مخطوط (الجمانة البهية في نظم الألفية) ، كتبخانة مجلس شوراى مليّ ،

برقم ٣٤٧٧ .

- البابليات ١/ ١٢٥ ، شعراء الحلة ٢/ ٣٨ ، أدب الطف ٤/ ٢٧٢ :

(الأبيات ١ و ٦٤٥ - ٦٥١) .

الهوامش

(١) مصادرُ ترجمته :

أمل الآمل ٦٥/٢ ، الحصون المنيعه ٦١/٦ ، ٤١١/٨ ، أعيان الشيعة ٦٥/٥-٧٠ ، البابليات ١٢٣-١٢٩ ، شعراء الحلة ٣٤/٢-٤٤ ، طبقات أعلام الشيعة ٣٢-٣٣ ، الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٣١/٥ ، تاريخ الحلة ٩٢/٢ ، الأعلام ١٩٠/٢ ، معجم المؤلفين ٢٢٤/٣ ، أدب الطف ٢٦٩-٢٨٣ ، فقهاء الفيحاء ٣٠٢-٣٠٦ ، موسوعة طبقات الفقهاء ٩١-٩٣ ، مشاهير شعراء الشيعة ٣٥٧-٣٥٨ ، تراجم الرجال ٢٥٦/١ ، معجم التراث الكلامي ١٣٢/٥ ، مدرسة الحلة العلمية ٢٠٦ ، الحياة الفكرية في الحلة ٣٥٢-٣٥٣ ، الحلة وأثرها العلمي والأدبي ٨٥-٦١ .
والباحثون المتأخرون ينقلون عن (أعيان الشيعة) و(البابليات) و(الذريعة) و(أدب الطف) فقط ، فكان ما أثبتوه نسخاً ناقصاً ومكرراً .

(٢) محمد بن الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر . وهو وَلَدُ العلامة الحلي . وُلِدَ سنة ٦٨٢ هـ . فقيهٌ وعالم . من مؤلفاته (إرشاد المسترشدين) و (تحصيل النجاة) . ترجمته في : لؤلؤة البحرين ١٩٠-١٩٤ ، روضات الجنات ٣٣٠-٣٣٩ ، تاريخ الحلة ٥٣/٢ ، فقهاء الفيحاء ٢٧٨-٢٨٠ ، موسوعة طبقات الفقهاء ١٩١-١٩٣ ، فهرس التراث ٤٠٩-٤١٠ .
وقال د. حسن الحكيم في كتابه : مدرسة الحلة العلمية ٢٠٦ إِنَّ الشاعرَ تتلمذ على العلامة الحلي ، وهو وهمٌ منه ، لاستحالة ذلك .

(٣) جمال الدين المقداد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن محمد الحلي الأسدي . متكلم ومفسر وفقيه . من مؤلفاته (اللوامع الإلهية في المسائل الكلامية) ، و(إرشاد الطالبين في شرح نهج المسترشدين) . ترجمته في : أمل الآمل ٣٢٥/٢ ، روضات الجنات ٤٩٤/٤ ، رياض العلماء ٢٠٦/٥ ، أعيان الشيعة ١٣٥/١٠ ، مستدركات أعيان الشيعة ٢٣٥/١ ، فهرس التراث ٤٢٥-٤٢٦ .
(٤) أمل الآمل ٦٥/٢ .

(٥) رياض العلماء ١٨٥/١ .

(٦) أحمد بن محمد بن فهد الأسدي الحلي . وُلِدَ في الحلة سنة ٧٥٧ هـ . من كبار الفقهاء الإمامية

- . من مؤلفاته (التحرير) و(اللوامع) . ترجمته في : رياض العلماء ١/ ٦٤-٦٦ ، لؤلؤة البحرين ١٥٥-١٥٧ ، روضات الجنات ١/ ٧١-٧٥ ، تاريخ الحلة ٢/ ١٣٨-١٤١ ، فقهاء الفيحاء ١/ ٢٩٧-٣٠٢ ، فهرس التراث ٤٣٠ .
- (٧) يُنظر: شعراء الحلة ٢/ ٣٤ .
- (٨) أعيان الشيعة ٥/ ٦٥ .
- (٩) البابليات ١/ ١٠٠-١٠١ .
- (١٠) شعراء الحلة ٢/ ٣٧ .
- (١١) فقهاء الفيحاء ١/ ٣٠٢-٣٠٦ .
- (١٢) علي بن الحسين الشافهيني الحلبي ، لم تُعرف سنة ولادته ولا سنة وفاته ، وله قبر في محلة المهديّة بالحلّة . ترجمته في : الغدير ٦/ ٣٥٦ - ٤٠٢ ، البابليات ١/ ٩٣ - ١٠١ ، أدب الطف ٤/ ١٤٥ - ١٩٦ ، شعراء الحلة ٣/ ٣٩٨ - ٤٤٤ .
- (١٣) الطليعة ١/ ٢٢٥-٢٢٦ ، الغدير ٥/ ٢٠٢-٢١٠ (وفيه « آل أبي عبد الكريم ») ، أعيان الشيعة ٥/ ٦٥ ، أدب الطف ٤/ ٢٢٥-٢٢٦ ، نيل الأمان ٢٦٨-٢٧٧ .
- (١٤) الذريعة ١/ ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٨٢ ، ١٣١/ ٥ ، ٢٤١ ، معجم المؤلفين ٣/ ٢٢٤ ، تراجم الرجال ١/ ٢٥٦ .
- (١٥) أعيان الشيعة ٥/ ٦٧ .
- (١٦) فهرستواره دست نوست هاي إيران (دنا) ٩/ ٦٨٦ .
- (١٧) وُلِدَ سنة ٧٣٤هـ . استشهد بدمشق . من مؤلفاته (اللمعة دمشقية) . ترجمته في : فوائد الرضوية ٦٤٥ - ٦٥٣ ، الأعلام ٧/ ١٠٩ ، معجم المؤلفين ١٢/ ٤٧-٤٨ ، فهرس التراث ٤١٢-٤١٤ .
- (١٨) الذريعة ٥/ ١٣١ .
- (١٩) جاء في : فوائد الرضوية ٩٨-٩٩ أنها في ٦٥٣ بيتاً ، ويُنظر: البابليات ١/ ١٢٥ ، تاريخ الحلة ٢/ ٩٣ .

(٢٠) البابليات ١/١٢٩ ، مشاهير شعراء الشيعة ١/١٥٧ ، وفي الطليعة ١/٢٢٦ : «الحليات» فقط .

(٢١) كشف الحجب والأستار ٣٧ ، أعيان الشيعة ٥/٦٧ .

(٢٢) رياض العلماء ١/١٨٦ .

(٢٣) جاء في البابليات ١/١٢٣ : «ما في (الطليعة) من أنه تُوفِّي سنة ٨٣٠هـ لا يكاد يصح ، بل وفاته بعدها» .

قلتُ : ولكن سنة وفاته التي وردت في «الطليعة» ١/٢٢٦ هي : ٨٤٠هـ ، وليس ٨٣٠هـ ! .

(٢٤) البابليات ١/١٢٤ .

(٢٥) رياض العلماء ١/١٨٧ .

(٢٦) رياض العلماء ١/١٨٥ ، تعلية أمل الآمل ١١٤ .

(٢٧) ديوان أبي الطيب المتنبّي ١٥٨ .

(٢٨) ديوان أبي الطيب المتنبّي ٣٣٠ .

(٢٩) ديوان الشريف الرضي ١/٥٦٧ .

(٣٠) خزنة الأدب ٥/١٠٦ .

(٣١) رَجُلٌ شَمَوْسٌ : عَسِرٌ فِي عَدَاوَتِهِ شَدِيدُ الْخِلَافِ عَلَى مَنْ عَانَدَهُ . تاج العروس (ش م س) ١٧٦/١٦ .

(٣٢) كوانس : مستترّة ، من الفعل : كنس .

(٣٣) العَجْزُ مَضْمَنٌ ، وهو للشريف الرضي ، وصدْرُهُ : «تَمَنَّى رَجَالٌ نِيلَهَا وَهِيَ شَامْسٌ» ، ديوانه ٥٦٧/١ .

(٣٤) الْمُغَامَسُ : الشَّدِيدُ مِنَ الرَّجَالِ الشُّجَاعُ . تاج العروس (غ م س) ٣١٤/١٦ .

(٣٥) بَالِسٌ ، أَبْلَسَ الرَّجُلُ ، إِذَا دَهَشَ وَتَحَيَّرَ . تاج العروس (ب ل س) ٤٦٥/١٥ .

(٣٦) الزَّنَارُ : حِزَامٌ يَلْبَسُهُ النَّصَارَى . المعجم المفصّل بأسماء الملابس عند العرب ١٦٢ .

(٣٧) هو صخر بن عمرو بن الحارث السلمي .

(٣٨) الشَّمَّاسُ : مَنْ يَقُومُ بِالْخِدْمَةِ الْكُنْسِيَّةِ ، وَمُرْتَبَتُهُ دُونَ الْقَسِيسِ . المعجم الوسيط ٤٩٤/١ .

(٣٩) الطَّنَافُسُ ، جمع الطَّنَفْسَةِ ، وَهِيَ النَّمْرُقَةُ فَوْقَ الرَّحْلِ . تاج العروس (ط ن ف س) ٢١٠/١٦ .

(٤٠) الدرُّ النضيد : «ومُدَّ» .

(٤١) الدرُّ النضيد : «مشيياً» .

(٤٢) القدامسُ : القديم . تاج العروس (ق د م س) ٣٦٠/١٦ .

(٤٣) النسائسُ : النمائمُ ، جمعُ نسيصة . تاج العروس (ن س س) ٥٥١/١٦ .

(٤٤) الدر النضيد : «وميزان حقٌّ» .

(٤٥) الدر النضيد : «يائسٌ» .

(٤٦) اللهام : الجيش العظيم . العكاسُ : القطيع الضخم من الإبل .

(٤٧) المتدارك والمتكاوس من أنواع القافية .

(٤٨) العنابسُ : أولادُ أُمَيَّةَ بن عبد شمس الأكبر . جمهرة أنساب العرب ٧٨-٧٩ ، وأراد هنا

الأمويين وأشياءَهم .

(٤٩) الموالسُ : المخادعُ ، والخائنُ ، والمُدهِنُ .

(٥٠) النبارسُ ، جمع نبراس ، وهو المصباحُ .

(٥١) الدرُّ النضيد ، أدب الطف : «وثيق العرى في الروع لا يتقاعس» .

(٥٢) المجاديسُ ، مفردها المجدح ، وهو نَجْمٌ من النُّجُومِ كَانَتْ العربُ تَزْعَمُ أَنَّهَا تُمَطِّرُ بِهِ ، لقَوْلِهِم

بِالْأَنْوَاءِ . تاج العروس (ج د ح) ٣٣٤/٦ .

(٥٣) الأقيالُ ، جَمْعُ قَيْلٍ ، وهو المَلِكُ .

(٥٤) العجز في (الدر النضيد) : «وبيضُ المواضي للمنون تُخالسُ» .

(٥٥) الدرُّ النضيد : «وذكَّره» .

(٥٦) الدر النضيد : «ولم أنس يوم الطف زينب إذ رَأَتْ» .

(٥٧) الدر النضيد : «مهلاً عليه» .

(٥٨) الهرامسُ : الأسد الجريء الشديد ، وفي المصادر «الهمارس» ، وهو تحريف .

(٥٩) لاقس : عائب . وفي (شعراء الحلة) : «ساسها» ، ونَبَّهَ على هذا الخطأ اليعقوبي في : نقد كتاب شعراء الحلة ٥٤ ، ولكنه رأى أنَّ «لاقس» خطأ ، وأنَّ صوابها «لامس»! .

(٦٠) الدرُّ النضيد : «بما قال قسُّ لفظها لا يقايسُ » .

(٦١) فرَع : صعد . أدب الطف : «قرعتُ» ، وهو تصحيف .

(٦٢) الجللُ : الأمرُ العظيم . وفي أدب الطف : «الحلل» ، تصحيفُ .

(٦٣) نيلُ الأمانِي : «مَن» .

(٦٤) نيلُ الأمانِي : « دهر أهون به . . . كخود البانة » .

(٦٥) نيلُ الأمانِي : «الرَّواشف» .

(٦٦) الدُّل : التغنُّج . نيلُ الأمانِي : «ذلاً» ، تصحيف .

(٦٧) نيلُ الأمانِي :

إِنْ قَلْتَ هَلْ شَاعَ فِي شَرَعِ الْهُوَى سَقَمِي أَوْ حَلَّ سَفَكَ دَمِي فِي الْحُبِّ قَالَ : بلي

(٦٨) نيلُ الأمانِي :

كَأَنَّ غَرَّتْهَا مِنْ تَحْتَ طَرَّتِهَا صُبْحُ تَغَشَّى لِلَّيْلِ الْفَاحِمِ الدَّجَلِ

(٦٩) الحَدَلَجَةُ : الفتاة الممثلة الذراعين والسَّاقِينَ . الطَّلُّ : الظُّلْمَةُ .

(٧٠) نيلُ الأمانِي : «في أحمر الحلل» .

(٧١) نيلُ الأمانِي : «مال» .

(٧٢) قَطْرَبُلُّ : قرية بين بغداد وعكبرا يُنسَبُ إليها الخمر . معجم البلدان ٣٧١/٤ .

وفي المصادر : «قربل» ، خطأ ، وفي نيل الأمانِي : «قرب لي» ، وعلق : «كذا في الأصل

ولم أجد في أسماء الخمرة (الطرف) أظنه من خطأ الناسخ ، والصحيح (الصرف) » ، وهو كلام غير صحيح! .

(٧٣) نيلُ الأمانِي : «يغري إلى ثقل» .

(٧٤) النَّفْلُ : نبات طيبة الرائحة . وفي نيل الأمانِي : «الفضل»! .

- (٧٥) نيل الأمانى : «وللمغاني التي باتت وساكنها عنها» .
- (٧٦) الدر النضيد ، نيل الأمانى : «الفاح الجلل» .
- (٧٧) نيل الأمانى : «هامة المجد» .
- (٧٨) نيل الأمانى : «خلوا» .
- (٧٩) الحَل : الثَّار . نيل الأمانى : «فقابلوه ... أ يطلبون» .
- (٨٠) نيل الأمانى : «محشرها» .
- (٨١) نيل الأمانى : «في حزم» .
- (٨٢) نيل الأمانى : «قوم» ، تحريف .
- (٨٣) الخُرْصان : جمع خِرْص ، وهو الرُّمَح القصير السَّنان . الأُسْل : الرِّمَاح .
- (٨٤) نيل الأمانى : «ستره بَسَطُوا ... ومنتفل» .
- (٨٥) الأسناخ : الأصول . نيل الأمانى : «أشنافها» .
- (٨٦) العِثِيرُ : العجاج .
- (٨٧) أعيان الشيعة ، شعراء الحلة ، أدب الطف : «كالعارض» .
- (٨٨) أعيان الشيعة ، أدب الطف : «حَيْنُ السَّبَط» .
- (٨٩) نيلُ الأمانى : «حسام الغدر والدجل » .
- (٩٠) نيلُ الأمانى : «وحوش البر» .
- (٩١) نيل الأمانى : «يصد عن الورد المباح» . أعيان الشيعة ، أدب الطف : «الخطية الخطل » .
- (٩٢) السوافي : الرياح التي تسف التراب ، أي تحملهُ .
- (٩٣) وَرَدَ صدرُ البيت وعجزُ تاليه على هيئة بيتٍ واحدٍ في (أعيان الشيعة) و(أدب الطف) .
- (٩٤) نيلُ الأمانى : « إلى السبيل التي تنجي من الزلل» .
- (٩٥) هذا البيت والذي يليه وردا في (أعيان الشيعة) و(أدب الطف) على هيئة بيتٍ واحدٍ ، هكذا :
وأقبلت زَيْنُ الكُبْرَى ، ومُقلَّتْهَا * عَبْرَى بَدَمَعٍ على الحَدَّيْنِ مُنْهَمِلِ
- (٩٦) نيل الأمانى : «مورها» .

- (٩٧) نيلُ الأُماني : «كيد العدو على ..» .
- (٩٨) نيلُ الأُماني : «هذه رُوحِي .. إن كان يقنع ..» .
- (٩٩) نيلُ الأُماني : «قاطبة» .
- (١٠٠) وَرَدَ العَجْزُ فِي : أعيان الشيعة ، شعراء الحلة ، أدب الطف ، برواية : «لَهُ مقام كما قد تعلمون علي» ، وهو وارد في البيت رقم ٨٨ .
- (١٠١) أعيان الشيعة ، شعراء الحلة ، أدب الطف : «بَنَاتُ أَحْمَدَ بَعْدَ الصَّوْنِ فِي كِلِّ» ، وعجزه عجز البيت التالي ، والبيتان وردا في (نيل الأُماني) .
- (١٠٢) (سنان) ، الأولى ، قاتل الحسين (ع) ، والثانية: الرُّمَح ، فهنا جناسٌ .
- نيل الأُماني :
- والرأس يحمله الباغي سنان على * سنان لدن أصم الكعب معتدل
- (١٠٣) نيلُ الأُماني : «وبالعسالة الذبل» .
- (١٠٤) نيلُ الأُماني :
- سَلْ عَنْهُ بَدْرًا وَأُحَدًّا وَالنَّضِيرَ وَيَوْمَ خَيْرِ الْأَحْزَابِ وَالْجَمَلِ
- الدر النضيد ، شعراء الحلة : «أحد وبدر» .
- (١٠٥) نيلُ الأُماني : «واسأل من العلماء» . أعيان الشيعة ، البابليات ، أدب الطف : «وَسَلْ بِهِ الْعُلَمَاءُ الرَّاسِخِينَ تَرَى» ، وأثبتنا ما وردَ في (شعراء الحلة) .
- (١٠٦) البيت بتغيير بسيط في أَوَّلِهِ لابن شرف القيرواني في مجموع شعره : التفت ١١٠ ، وفيه : «سَلْ عَنْهُ وَاَنْطَقْ بِهِ» .
- (١٠٧) أعيان الشيعة ، أدب الطف : «أخي الهادي» .
- نيل الأُماني : «مزبل الأزر عن أنبياء الله في الأزل» ، ولم يرد في (شعراء الحلة) .
- (١٠٨) نيلُ الأُماني : «تُحَصِّى مَنَاقِبُهُ أَهْلُ تَرَاهَا» .
- (١٠٩) نيلُ الأُماني : « إِنِّي وَجَدْتُ لِسَانَ الْقَوْلِ » . شعراء الحلة : «مجال القول» .
- (١١٠) العَجْزُ مُضْمَنٌ ، وهو للمتنبي ، وصدْرُهُ : «خُذْ مَا تَرَاهُ ، وَدَعْ شَيْئًا سَمِعْتَ بِهِ» ، والبيت

السابق كُلُّهُ مُضَمَّنٌ أَيْضًا. يُنْظَرُ: ديوانه ٣٣٠ .

(١١١) نِيلُ الْأَمَانِي : «رائعة» .

(١١٢) شعراء الحلة ، أدب الطف : يُزْهِى .

(١١٣) نِيلُ الْأَمَانِي : «طابت . . . إحصائها» .

(١١٤) نِيلُ الْأَمَانِي : «الأجل» .

(١١٥) نِيلُ الْأَمَانِي : «الحلل» .

(١١٦) فوقها : «خ . الأقسام» .

(١١٧) فوقها : «خ . بغيرِ باس» .

(١١٨) فوقها : «خ . به» .

(١١٩) فوقها : «خ . بلسانِ العرب» .

(١٢٠) فِي الْأَصْلِ : «عَشَرَ» ، بفتحِ الرَّاءِ .

(١٢١) فوقها : «خ . يحسب» .

(١٢٢) فِي الْحَاشِيَةِ : «خ . بَعْدَ» .

(١٢٣) فِي الْحَاشِيَةِ : «خ . بعدَ تمام» .

(١٢٤) فِي الْأَصْلِ : «ليحصل» .

(١٢٥) فِي الْأَصْلِ : «قضا» .

المصادر والمراجع

المخطوطة:

- الجمانة البهية في نظم الألفية : الحسن بن راشد الحلبي (نحو ت ٨٤٠هـ) ، كتبخانة مجلس شوراي ملي ، برقم ٣٤٧٧ ، مصوّررة العتبة العباسية المقدسة .
- الحصون المنيعة في طبقات الشيعة : علي بن محمد رضا كاشف الغطاء (ت ١٣٥٠هـ) ، مكتبة العلامة الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء العامة ، رقم ٧٥٦ .

المطبوعة:

- أدب الطف أو شعراء الحسين : السيد جواد شبر (ت ١٤٠٣هـ) ، مؤسسة التاريخ ، بيروت ، ٢٠٠١ م .
- الأعلام : خير الدين الزركلي (ت ١٣٩٦هـ) ، دار العلم للملايين ، ط ٤ ، بيروت ، ١٩٧٩ م .
- الألفية والنفلية : الشهيد الأول محمد بن مكي العاملي (ت ٧٨٦هـ) ، تحقيق علي الفاضل القائني النجفي ، مركز التحقيقات الإسلامي ، النجف الأشرف ، ١٤٠٨ هـ .
- أمل الآمل في ذكر علماء جبل عامل : محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ) ، تحقيق السيد أحمد الحسيني ، مطبعة نمونة ، قم ، ١٤٠٤ هـ .
- أعيان الشيعة : السيد محسن العاملي (ت ١٣٧١هـ) ، مطبعة الإنصاف ، بيروت ، ١٣٨٠هـ / ١٩٦٠ م .
- البابليات : الشيخ محمد علي اليعقوبي (ت ١٣٨٥هـ) ، المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف ، ١٩٥٤ م .
- تاريخ الحلة : الشيخ يوسف كركوش (ت ١٤١٠هـ) ، المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف ، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٥ م .
- تراجم الرجال : أحمد الحسيني ، مكتبة المرعشي ، مطبعة الصدر ، قم ، ١٤١٤هـ .
- تعليقة أمل الآمل : الميرزا عبد الله أفندي ، تدوين وتحقيق السيد أحمد الحسيني ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، مطبعة الخيام ، قم ، ١٤١٠ هـ .
- جمهرة أنساب العرب : علي بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) ، تحقيق عبد السلام

- هارون ، القاهرة ، ١٣٨٢هـ .
- الحلة وأثرها العلمي والأدبي : د. حازم الحلي ، مركز بابل للدراسات الحضارية والتاريخية ، جامعة بابل ، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م .
- الحياة الفكرية في الحلة خلال القرن التاسع عشر : د. يوسف الشمري ، دار التراث ، النجف الأشرف ، ١٤٣٤هـ .
- خزائن الأدب وغاية الأرب : أبو بكر بن علي بن حجة الحموي (ت ٨٣٧هـ) ، تحقيق د. كوكب دياب ، دار صادر ، بيروت ، ط ١ ، ٢٠٠٥م .
- دائرة المعارف الحسينية (ديوان القرن التاسع الهجري) : محمد صادق محمد الكرباسي ، المركز الحسيني للدراسات ، لندن ، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م .
- الدرّ النّضيد في مرآثي السّبط الشهيد : السيد محسن الأمين العاملي (ت ١٣٧١هـ) ، انتشارات الشريف الرضي ، مطبعة أمير ، قم ، ١٣٧٨هـ .
- ديوان الشريف الرضي ، شرحه وعلق عليه وضبطه وقدم له د. محمود مصطفى حلاوي ، شركة الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت ، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م .
- ديوان أبي الطّيب المتنبي (ت ٣٥٤هـ) ، تحقيق د. عبد الوهاب عزّام ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٣٦٣هـ/١٩٤٤م .
- الذريعة إلى تصانيف الشيعة : الشيخ محمد محسن الشهير بأقا بزرگ الطهراني (ت ١٣٨٩هـ) ، دار الأضواء ، بيروت ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .
- روضات الجنّات في أحوال العلماء والسّادات : الميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري الأصبهاني (ت ١٣١٣هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م .
- رياضُ العُلَماء وحياضُ الفضلاء : عبد الله بن عيسى بن محمد الأفندي (ت ١١٣٠هـ) ، تحقيق السيد أحمد الحسيني ، منشورات مكتبة آية الله المرعشي النجفي ، قم ، ١٤٠١هـ .
- شعراء الحلة أو البابليات : عليّ الخاقاني (ت ١٣٩٩هـ) ، دار البيان ، المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف ، ١٣٧٠هـ/١٩٥٢م .
- طبقات أعلام الشيعة (الضياء اللامع في القرن التاسع) : الشيخ محمد محسن الشهير بأغا بزرگ

- الطهرانيّ (ت ١٣٨٩هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٣٠هـ.
- الطليعة من شعراء الشيعة : الشيخ محمد طاهر السماوي (ت ١٣٧٠هـ) ، تحقيق كامل سلمان الجبوريّ ، دار المؤرخ العربيّ ، بيروت ، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م .
- الغدير في الكتاب والسنة والأدب : الشيخ عبد الحسين الأمينيّ ، مركز الغدير للدراسات الإسلامية ، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م .
- فقهاء الفيحاء أو تطوّر الحركة الفكرية في الحلة : السيد هادي كمال الدين ، مطبعة المعارف ، بغداد ، ١٩٦٢م.
- فهرس التراث : السيّد محمّد حسين الحسيني الجلاّلي ، تدقيق ومراجعة الشيخ عبد الله دشتي الكويتي ، دار الولاء لصناعة النشر ، ط ٤ ، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م .
- فهرستواره دست نوست هاي إيران (دنا) : مصطفى درايتي ، مكتبة مجلس الشورى ، مشهد ، ١٣٨٩هـ.
- فوائد الرضويّة في أحوال علماء المذهب الجعفري : عباس القميّ ، مطبعة مركزي ، طهران ، ١٣٥٧هـ .
- كشف الحجب والأستار عن أسماء الكتب والأسفار : السيد إعجاز حسين النيسابوريّ الكتوريّ (ت ١٢٤٠هـ) ، غني بطبعه إشاراتك سوسائتي ، كلكتة ، ١٣٣٠هـ.
- لؤلؤة البحرين في الإجازات وتراجم الحديث : الشيخ يوسف بن إبراهيم بن أحمد البحرانيّ (ت ١١٨٦هـ) ، تحقيق وتعليق السيد محمد صادق بحر العلوم ، مطبعة النعمان ، النجف الأشرف ، د. ت .
- مشاهير شعراء الشيعة : عبد الحسين الشبستري ، المكتبة الأدبية المختصة ، قم ، ٢٠٠٢م .
- معجم البلدان : ياقوت الحمويّ (ت ٦٢٦هـ) ، دار صادر ، دار بيروت ، بيروت ، ١٩٦٥م .
- معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، مطبعة الترقّي ، دمشق ، ١٣٧٨هـ / ١٩٥٩م .
- المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب : رينهارت دوزي ، ترجمة د. أكرم فاضل ، بغداد ، ١٩٧٦م .
- المعجم الوسيط : قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وزملاؤه ، مجمع اللغة العربية ، القاهرة ،

١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.

- موسوعة طبقات الفقهاء : اللجنة العلمية في مؤسّسة الإمام الصادق (ع) ، إشراف الشيخ جعفر سبحاني ، دار الأضواء ، بيروت ، ١٤٢٠هـ .

- الثُّنْفُ من شعر ابن رشيق وزميله ابن شرف القيروانيّين : عبد العزيز الميمني ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ١٣٢٤هـ.

- نقد كتاب شعراء الحلة : الشيخ محمّد عليّ اليعقوبيّ (ت ١٣٨٥هـ) ، النجف الأشرف ، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

- نيلُ الأمانيّ ديوان الشيخ حسن الدمستاني شاعر أهل البيت عليهم السلام ، تقديم الشيخ عبد الهادي الفضلي ، مكتبة العلوم العامة ، المنامة ، البحرين.

2- THERE ARE SOME POETIC PIECES IN WHICH SHEIKH ASH-SHAFaHEENI(MAY ALLAH HAVE MERCY UPON HIM) MENTIONS THAT HE IS FROM AL-HILLA AND THAT HE LIVED IN AL-JAM'AIN.

3- REGARDING HIS SURNAME, THERE ARE MANY OPINIONS ABOUT IT, BUT I DID NOT KNOW THE HISTORICAL ROOTS OF THIS WORD(ASH-SHAFaHEENI), AND ITS PRECISE MEANING. IT SEEMS THAT THE ORIGIN OF THIS WORD MAY BE OF A KURDISH, SYRIAN, PERSIAN, OR ANY OTHER NON-ARAB ORIGIN. MOST PROBABLY, IT IS LIKE MANY OF OUR COLLOQUIAL WORDS THAT CONTAIN HUNDREDS OF SUCH TERMS. THESE WORDS WERE PREDOMINANTLY USED BY THE PEOPLE OF HILLA EVEN AFTER THE FALL OF BAGHDAD AT THE HANDS OF THE MONGOLS. WHAT WE HAVE PROVED IS THE RIGHT THING , I.E., HE BELONGED TO A VILLAGE IN AL-HILLA HOLDING THAT NAME.